

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْوَرَعُ وَنَحْوُهُ
فِي أَصُولِ الْفِقْهِ

جميع الحقوق محفوظة للمحقق
الطبعة الأولى
١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

الناشر

دار الظهيرة للنشر والتوزيع

الكويت - الجهراء - السوق القديم

مجمع كابيتول مول - السرداب - محل رقم ٢٤

Email : adahriah@yahoo.com

(00965) 99627333 - (00966) 559221028

الفرق بين في أصول الفقه

تأليف

ضياء الدين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف

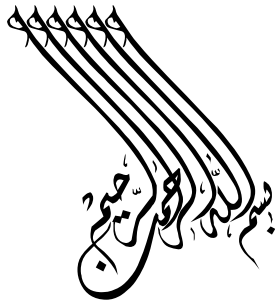
النيسابوري السافعي

المشهور بإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨ هـ)

تحقيق

حافظ النبهان

دار الظهيرة للنشر والتوزيع



مُكَلِّمَةٌ

الحمد لله رفيع الدرجات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالمعجزات الباهرات، وعلى آله الكرام وصحبه الأثبات.

وبعد، فهذا كتاب: الورقات في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني، اعتمدت في تحقيقه على: عشر نسخ خطية، وأحد عشر شرحا، ومطبوعة واحدة.

وقسمت هذا العمل قسمين: الأول قسم الدراسة، والثاني قسم التحقيق. تضمن القسم الأول تعريفا موجزا بمؤلف الورقات، وبعض المسائل المتعلقة بالمتن، كبيان اسمه وإثبات نسبته لمؤلفه، والتعريف بموضوعه وترتيبه ومنهج مؤلفه فيه، وثناء العلماء عليه.

كما تناولت فيه جهود العلماء المختلفة في خدمة متن الورقات نسخا وطباعة وترجمة وتشجييرا واختصارا ونظما وشرحا، وتلا ذلك التعريف بالنسخ المعتمدة في التحقيق وبيان بعض منهجي في تحقيقه.

وقد تضمن آخر هذا القسم متن الورقات مجردا من التعليقات، تيسيرا لمن أراد حفظ ألفاظه وتدبر مسائله.

وفي القسم الثاني المتعلق بالتحقيق كان الهدف الرئيس الوصول إلى نص الورقات المعتمد، وبيان فروق النسخ.

ومما زاد من أهمية هذا العمل أن الاختلاف في نسخ الورقات قديم، فما من شارح للورقات من الشروح المعتمدة في التحقيق إلا ونص في موضع أو أكثر على اختلاف نسخ المتن.

كما تضمن هذا القسم تخريج الآيات والأحاديث الواردة في الكتاب تخريجا موجزا مناسبا لحال الكتاب.

واحتوى أيضا على عدد من التعليقات والنقولات التي توضح بعض عبارات المتن المبهمة.

وإنما كانت هذه التخريجات والتعليقات موجزة؛ لئلا أخرج عن الهدف الذي أردته من هذا العمل ، وهو تحقيق متن الورقات لا شرحه.

وأود أن أشكر فضيلة الأخ الشيخ يوسف بن علي بن حسن بن بدر - حفظه الله تعالى - الذي راجع الكتاب قبل دخوله المطبعة وأفادنا كعادته .
وليعلم أن باب النصح مفتوح ، والله أسأل القبول.

حاييف النبهان

hayef74@yahoo.com

القسم الأول

دراسة كتاب الورقات في أصول الفقه

وفيه عشرة مباحث

- المبحث الأول: تعريف موجز بإمام الحرمين
- المبحث الثاني: بيان اسم الكتاب
- المبحث الثالث: إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه
- المبحث الرابع: موضوع الكتاب ومحتوياته
- المبحث الخامس: منهج المؤلف في كتابه
- المبحث السادس: ترتيب الكتاب
- المبحث السابع: ثناء العلماء على الكتاب
- المبحث الثامن: عناية العلماء بكتاب الورقات
- المبحث التاسع: بيان النسخ المعتمدة في التحقيق
- المبحث العاشر: متن الورقات المجرد

المبحث الأول

تعريف موجز بإمام الحرمين

● اسمه ونسبته وكنيته :

هو شيخ الإسلام الإمام الكبير، ضياء الدين أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، الجويني النيسابوري الشافعي.

● لقبه :

أشهر ألقابه : «إمام الحرمين»، لقب بذلك لأنه جاور بمكة والمدينة يُدرس العلم ويفتي^(١).

● مولده :

ولد في شهر محرم، سنة تسع عشرة وأربعمئة.

● شيوخه :

أخذ إمام الحرمين عن كبار علماء عصره، ومن أبرزهم :

(١) والد إمام الحرمين، شيخ الشافعية، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٣٨هـ)^(٢).

(٢) الإمام البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ)^(٣).

(٣) الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٤٣٠هـ)^(٤).

(١) شرح الورقات في أصول الفقه لتاج الدين الفركاح (ص ٦٩).

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي (١٧/٦١٧-٦١٨) وطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (٥/٧٣-٩٣).

(٣) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/١٦٣-١٧٠) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/٨-١٦).

(٤) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/٤٥٣-٤٦٤) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/١٨-٢٥).

● تلاميذه:

أخذ العلم عن إمام الحرمين عدد كثير جدا من التلاميذ، ومن أبرزهم:
(١) حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي
(ت ٥٠٥هـ)^(١).

(٢) إلكيا الهراسي، عماد الدين أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري
(ت ٥٠٤هـ)^(٢).

(٣) الحافظ عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي النيسابوري
(ت ٥٢٩هـ)^(٣).

● مصنفاته:

ألف إمام الحرمين مصنفات نفيسة في مختلف الفنون، وتقارب مصنفاته
الثلاثين أو تزيد، وحسبي أن أذكر مصنفاته في أصول الفقه، وهي:

(١) البرهان في أصول الفقه، قال تاج الدين السبكي: «هذا الكتاب من
مفتخرات الشافعية»^(٤).

(٢) التلخيص في أصول الفقه^(٥)، قال السبكي: «والذي أقوله ليستفاد، إني
على كثرة مطالعتي في الكتب الأصولية للمتقدمين والمتأخرين، وتنقيبي عنها على
ثقة بأنني لم أر كتابا أجل من هذا التلخيص، لا لمتقدم ولا لمتأخر، ومن طالعه مع
نظره إلى ما عده من المصنفات، علم قدر هذا الكتاب»^(٦).

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢-٣٤٦) وطبقات الشافعية (٦/١٩١-٣٨٩).

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/٣٥٠-٣٥٢) وطبقات الشافعية (٧/٢٣١-٢٣٤).

(٣) انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/١٢٧٥-١٢٧٦) وطبقات الشافعية الكبرى (٧/١٧١-١٧٣).

(٤) طبقات الشافعية الكبرى (٥/١٩٢) والكتاب حققه الدكتور عبد العظيم الديب وطبع في قطر.

(٥) هو تلخيص لكتاب التقريب والإرشاد للباقلاني، وقد حققه الدكتور عبد الله جولم النيبالي
وشبير أحمد العمري في رسالتين علميتين في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، وطبع

في دار البشائر في ثلاث مجلدات سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٦) الإبهاج في شرح المنهاج لتاج الدين السبكي (٢/١٠٩).

(٣) الورقات في أصول الفقه، وهي الرسالة التي أقوم بتحقيقها.

● ثناء العلماء عليه:

أثنى العلماء على إمام الحرمين ثناء كثيرا، ومن ذلك:

- (١) قال الإمام أبو عثمان الصابوني وقد سمع كلامه: «صرف الله المكاره عن هذا الإمام، فهو اليوم قرّة عين الإسلام، والذاب عنه بحسن الكلام»^(١).
- (٢) وقال أبو سعد السمعاني: «كان أبو المعالي إمام الأئمة في زمانه على الإطلاق، مجمعا على إمامته شرقا وغربا، لم تر العيون مثله»^(٢).
- (٣) وقال تاج الدين السبكي: «من ظن في المذاهب الأربعة من يداني فصاحته فليس على بصيرة من أمره، ومن حسب أن في المصنفين من يحاكي بلاغته فليس يدري ما يقول»^(٣).

● دراسات مستقلة حوله:

- ظهرت في هذا العصر دراسات عديدة عُنت بإمام الحرمين، ومنها:
- (١) الجويني إمام الحرمين، للدكتورة فوقية حسين^(٤).
 - (٢) الإمام الجويني إمام الحرمين، للدكتور محمد الزحيلي^(٥).
 - (٣) فقه إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني: (خصائصه، أثره، منزلته)، للدكتور عبد العظيم الديب^(٦).

● وفاته:

توفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمائة.

-
- (١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٧٣/٥).
 - (٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٦٩/١٨).
 - (٣) طبقات الشافعية الكبرى (١٦٨/٥).
 - (٤) طبع في المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، سنة ١٩٦٠هـ.
 - (٥) طبع في دار القلم بدمشق الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
 - (٦) رسالة علمية للحصول على درجة الدكتوراة من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، وطبعت في دار القلم بالكويت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

المبحث الثاني

بيان اسم الكتاب

لعل الإمام الجويني لم يطلق على مقدمته في أصول الفقه اسما خاصا، لكنه وصفها في بداية التصنيف بقوله: «هذه ورقات تشتمل على معرفة فصول من أصول الفقه».

وهذا ليس صريحا في تسمية الكتاب، لكنه كان كافيا لاستنباط بعض العلماء اسما منها.

فأسماه الإمام السبكي وغيره: «الورقات»^(١).
وأسماه بعضهم: «الورقات في أصول الفقه»^(٢)، وبعضهم: «الورقات في علم أصول الفقه»^(٣).

وقد تكون زيادة: «في أصول الفقه» أو: «في علم أصول الفقه» بيان لموضوع الكتاب لا تنتمه للتسمية.
ولا يعرف له اسم سوى ذلك، وقد يوصف بمقدمة إمام الحرمين ونحوها من الأوصاف.

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٧١/٥).

(٢) شرح الورقات في أصول الفقه لابن الفركاح (ص ٦٧).

(٣) قرّة العين بشرح ورقات إمام الحرمين للحطاب (ص ٢).

المبحث الثالث

إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه

نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين أبي المعالي الجويني مشتهرة جدا، تكاد أن تكون محل اتفاق، ويدل على ذلك أمور، منها:

(١) نسخا مخطوطات الكتاب مجمعون على نسبتها لإمام الحرمين الجويني.
(٢) شراح الكتاب متفقون على نسبة الكتاب لإمام الحرمين، بل إن بعضهم صدر الكتاب بترجمة الجويني^(١).

(٣) كثير ممن ترجم للجويني قديما وحديثا نسب كتاب الورقات له، ومنهم إمام الشافعية تاج الدين السبكي^(٢).

والحق أن المسألة غير مُجمَع عليها، فقد خالف في ذلك أحمد بن علي الدُلجِي^(٣) وادعى أن الكتاب ليس للجويني، وأنه قد نسب إليه ليروج، واستدل لما ذهب إليه بأمرين:

الأول: أسلوب المؤلف وعباراته في كتاب الورقات لا يرقى إلى أسلوبه في بعض كتبه الأخرى.

الثاني: المخالفة بين أحكام الإمام الجويني وترجيحاته في كتابه الورقات وكتابه البرهان في أصول الفقه.

ونص ما ذكره الدُلجِي: «ولذلك تروج بعض الكتب بنسبتها إلى رجل

(١) ومن هؤلاء الذين ترجموا للجويني في بداية شرحهم: تاج الدين الفَرَارِي الفُرْكَاح (ص ٦٩) وابن زَكْرِي التلمساني في كتابه غاية المرام في شرح مقدمة الإمام (١/ ٢٦١-٢٦٢) وسمى الحطاب الرعيني المالكي شرحه على الورقات: «قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين».

(٢) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي (١٧٢/٥)

(٣) أحمد بن علي بن عبد الله الشهاب الدُلجِي المصري الشافعي، اشتغل بمصر وفضل في النحو وغيره من العقلات، وكان فاضلا فصيح العبارة، توفي سنة ثمان وثلاثين وثمانمائة. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي (٢/ ٢٧).

مرموق بعين الجلالة، كما فعل في الورقات، حيث نسبت إلى إمام الحرمين، وليست له؛ بشهادة عباراته الفائقة الرائقة في باقي كتبه، ومخالفة الورقات لما في البرهان في التصحيح والحكم^(١).

ولا يسلم للدلجي ما ذهب إليه، لاعتبارات عدة:

(١) إن هذا القول شاذ، ومخالف لأقوال العلماء الذين نسبوا الكتاب لإمام الحرمين، وهم أكثر عددا وأعلم بأصول الفقه وبإمام الحرمين.

(٢) لم يبين الدلجي من مؤلف الورقات الحقيقي، وفي أي عصر ألفه ونسبه زورا لإمام الحرمين، وكيف انطلى ذلك على علماء ذلك العصر فمن بعدهم.

(٣) لم يكتف الدلجي بالتشكيك في نسبة الكتاب لإمام الحرمين، بل جزم بنفي النسبة دون ذكر دليل قاطع يؤيد ما ذهب إليه، وحاصل ما ذكره أمور مظنونة يمكن الجواب عنها.

(٤) تغاير الأسلوب بين كتاب الورقات وباقي كتبه مرده اختلاف المتلقي والهدف الذي من أجله أنشأ الكتاب، فالورقات مؤلف للمبتدئين من طلبة العلم بخلاف كتبه الأخرى.

(٥) مخالفة الورقات لما في كتاب البرهان في الحكم عائد إلى اختلاف ترجيح الإمام في المسائل التي اختلف حكمه فيها، وهذا يحصل لكثير من العلماء، وقد نقل الجويني في كتابه الورقات عن الإمام الشافعي في مسألة حجية قول الصحابي رأيين متضادين أحدهما جديد والآخر قديم.

(٦) تباعد الفترة الزمنية بين تأليف الورقات وبعض كتبه الأخرى قد يفسر أيضا تغاير الأسلوب واختلاف الترجيحات.

(٧) ما ذكره الدلجي من معطيات لم يختص بمعرفتها، بل هي ظاهرة لكل من قرأ كتب الإمام الجويني قديما وحديثا ومع هذا لم يذهبوا لما ذهب إليه. وهذا كله يجعلنا ندفع كلام الدلجي، ونطمئن إلى صحة نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين.

(١) الفلاكة والمفلوكون للدلجي (ص ١٧).

المبحث الرابع

موضوع الكتاب ومحتوياته

كتاب الورقات لإمام الحرمين الجويني كتاب في علم أصول الفقه، مناسب لحال المبتدئين في هذا الفن.

وقد قدم الإمام الجويني لكتابه بمقدمة ذكر فيها مسائل عديدة، ثم انتقل لذكر أبواب أصول الفقه وموضوعاته.

أما المقدمة فقد ذكر فيها الآتي:

(١) تعريف أصول الفقه بالمعنى الإضافي: فَعَرَّفَ كلمة الأصل لغة، وكلمة الفقه اصطلاحاً .

(٢) بيان الأحكام الشرعية: فذكر الأحكام التكليفية الخمسة: الواجب، والمندوب، والمباح، والمحظور، والمكروه، وذكر من الأحكام الوضعية قسمين: الصحيح والباطل، ولم يفرق بين الأحكام التكليفية والوضعية، بل ساق الأقسام السبعة على نسق واحد.

(٣) بيان بعض المسائل المنطقية، والتعريفات التي يُحتاج إلى تصورها في علم أصول الفقه: فذكر العلاقة بين العلم والفقه، ثم عرف: العلم، والجهل، والعلم الضروري، والعلم المكتسب، والنظر، والاستدلال، والدليل، والظن، والشك.

(٤) تعريف علم أصول الفقه بالمعنى اللقبى، أي: باعتبار كونه لقباً على هذا الفن المعروف.

وبعد ذلك انتقل إلى صلب الكتاب ومقصوده، فذكر أبواب أصول الفقه على سبيل الإجمال، فقال:

«وأبواب أصول الفقه: أقسام الكلام، والأمر والنهي، والعام والخاص، والمجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والأفعال، والناسخ والمنسوخ، والإجماع، والأخبار، والقياس، والحظر والإباحة، وترتيب الأدلة، وصفة المفتي والمستفتي، وأحكام المجتهدين».

ثم شرع في شرح تلك الأبواب وتفصيلها، وبيان كل واحد منها، إلى نهاية الكتاب.

وقد عد شمس الدين المارديني (ت ٨٧١هـ) في ثنايا كتابه: «الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات» تلك الأبواب، فبلغ بها تسعة عشر باباً^(١)، على النحو التالي:

الرقم	الباب	الرقم	الباب
١	أقسام الكلام	١٠	النسخ
٢	الأمر	١١	الإجماع
٣	النهي	١٢	الأخبار
٤	العام	١٣	القياس
٥	الخاص	١٤	الحظر والإباحة
٦	المجمل	١٥	ترتيب الأدلة
٧	المبين	١٦-١٧	صفة المفتي والمستفتي
٨	الظاهر	١٨	التقليد
٩	الأفعال	١٩	الاجتهاد

(١) لا يخفى أن عدد الأبواب قد يختلف باختلاف النظر في كلام إمام الحرمين.

المبحث الخامس

منهج المؤلف في كتابه

- يمكن تلخيص بعض منهج إمام الحرمين في كتابه الورقات في الآتي :
- (١) لم يبين إمام الحرمين كتابه الورقات على كتاب آخر اختصاراً أو تهذيباً، ولم يتقيد بترتيب كتاب معين.
 - (٢) كان الإيجاز في عرض المسائل وعدم التطويل السمة العامة للكتاب.
 - (٣) كتبت الورقات بلغة سهلة بعيدة عن التعقيدات اللفظية والمعنوية.
 - (٤) قدم لكتابه بمقدمة، ذكر فيها تعريف أصول الفقه وبعض المسائل المتعلقة به، وقد خلت مقدمة الكتاب من بيان اسم مؤلفه، وعنوان الكتاب، وسبب التأليف ومكانه وزمانه.
 - (٥) ذكر أبواب أصول الفقه مجملة، ثم شرع بتفصيلها.
 - (٦) لا يذكر أسماء للأبواب إلا نادراً؛ اكتفاء بذكرها مجملة في أول الأمر.
 - (٧) يُعنى الجويني بذكر التعريفات، وبيان أقسام الشيء المعروف، ومعرفة الأحكام المتعلقة بها.
 - (٨) يقتصر عادة في التعريفات على ذكر التعريف الاصطلاحي.
 - (٩) يقتصر غالباً على ذكر الراجح عنده في المسألة مجرداً عن الدليل أو مع ذكر الدليل النقلي من الكتاب والسنة أو الدليل العقلي.
 - (١٠) ربما ذكر الخلاف في المسألة إن وجد، مكتفياً بعرض الأقوال في المسألة، وقد يرجح بينها.
 - (١١) تنوعت أساليبه في الترجيح، كأن يقول بعد أن يذكر حكماً: «على الصحيح»، أو يصدر حكاية الرأي المرجوح بصيغة التمريض، كـ«قل».

المبحث السادس

ترتيب الكتاب

تفرد الدلائي من بين الشراح ببيان طريقة إمام الحرمين في ترتيب أبواب أصول الفقه، وأنا أسوق نص كلامه بتمامه بالرغم من طوله لأمرين: الأول: أن كلامه حسن رائق أخشى تشويهه أو إخفاء بعض محاسنه بالاختصار والتهديب.

الثاني: أن الكتاب لما يطبع بعد، فلا يمكن لجماهير طلبة العلم الرجوع إليه، والاستفادة منه، وقد حقق في رسالتين علميتين في كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية، وما زالت الرسالتان حبيستي المكتبة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

قال الدلائي عند بيان أبواب أصول الفقه: «وبيان الحصر فيها وكيفية ضبطها، أنك قد عرفت أن أصول الفقه: مجموع طرق الفقه وكيفية الاستدلال بها، وكيفية حال المستدل بها.

أما العقلية، فلا مجال لها عند أئمة السنة في الأحكام؛ إذ لا تثبت إلا بالشرع. وأما السمعية فإما منصوصة أو مستنبطة، والمنصوص إما قول أو فعل يصدر عمن لا يجوز عليه الخطأ، وهو الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - ومجموع الأمة، والصادر عن الرسول وعن الأمة إما قول أو فعل، والفعل لا يدل إلا مع القول فتكون الدلالة القولية مقدمة على الفعلية.

والقولية إما أن يكون النظر في ذاتها وهي الأوامر والنواهي، وإما في عوارضها، إما بحسب متعلقاتها وهي العموم والخصوص، أو بحسب كيفية دلالتها وهي المجمل والمبين.

والنظر في الذات مقدم على النظر في العوارض، فلا جرم باب الأمر مقدم على باب العموم والخصوص .

ثم النظر فيهما، أي: العموم والخصوص نظر في متعلق الأمر والنهي، والنظر في المجمل والمبين نظر في كيفية تعلق الأمر والنهي لتلك المتعلقة، ومتعلق الشيء مقدم على النسب العارضة بين الشيء ومتعلقه، فلا جرم قدم باب العموم والخصوص على المجمل والمبين .

وبعد الفراغ منه لا بد من باب الأفعال، ثم هذه الأدلة قد ترد لإثبات حكم وأخرى لرفعه، فلا بد من باب النسخ، وإنما قدم على باب الإجماع لأن الإجماع لا يُنسخ ولا يُنسخ به، وكذلك القياس، ثم ذكر بعده باب الإجماع . ثم الأقوال والأفعال قد يحتاج إلى التمسك بها من لم يشاهد النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا أهل الإجماع، فلا تصل إليه إلا بالنقل، فلا بد من البحث الذي يفيد العلم، وهو باب الأخبار .

فهذه جملة أبواب أصول الفقه بحسب الأدلة المنصوصة .

ثم لما كان التمسك بها إنما يحصل بواسطة اللغات، فلا جرم باب اللغات مقدم على الكل، أما الدليل المستنبط فهو القياس . فهذه أبواب طرق الفقه.

وأما أبواب كيفية الاستدلال بها فهو من باب التراجع.

وأما كيفية حال المستدل بها، فالذي ينزل به حكم الله، إما عالم فلا بد له من الاجتهاد، وهو باب شرائط الاجتهاد وأحكام المجتهدين، أو عامي فلا بد له من الاستفتاء، وهو باب المفتي والمستفتي

فهذه مجموع أبواب أصول الفقه، ولم يخرج عنها إلا باب الحظر والإباحة، وليس عريقا في الفن، ومن ثم لم يذكره المحققون إلا في تضاعيف الكلام وأثناء المقدمات^(١).

(١) المعارج المرتقيات للمرابط الدلائي (١/ ١٤٠-١٤١).

المبحث السابع

ثناء العلماء على الكتاب

امتازت ورقات إمام الحرمين الجويني بميزات كثيرة، منها:

- (١) مكانة مؤلفها العلمية الكبيرة، وتقدمه في هذا الفن.
 - (٢) يسر العبارة وحسن الصياغة وعذوبة الألفاظ وسهولة التركيب.
 - (٣) صغر حجمها وصلاحياتها لأن تكون مدخلا للمبتدئين في هذا الفن.
- ولذا فقد أثنى عليها العلماء، ووصفوها بما يعلي شأنها، ومن ذلك:
- (١) قال تاج الدين الفركاح: «وله التصانيف المفيدة التي لم يسبق إلى مثلها، ومنها فيما اشتهر هذا الكتاب، الذي قد قل حجمه وعظم علمه ونفعه وظهرت بركته، احتوى على مسائل خلت عنها المطولات، وفوائد لا توجد في كثير من المختصرات»^(١).
- (٢) قال ابن قايوان: «وكان أحسن ما صنف فيه - يعني: أصول الفقه - وأنفع للمبتدئ من المختصرات، وأجمع وأنقح وألخص لما في المطولات، ورقات إمام الدنيا والدين ناصر الإسلام والمسلمين أبي المعالي عبد الملك ابن الشيخ أبي محمد الملقب بإمام الحرمين»^(٢).
- (٣) قال الخطاب الرعيني: «كتاب الورقات في علم أصول الفقه للشيخ الإمام العلامة صاحب التصانيف المفيدة أبي المعالي عبد الملك إمام الحرمين، كتاب صغر حجمه وكثر علمه وعظم نفعه وظهرت بركته»^(٣).

(١) شرح الورقات في أصول الفقه لتاج الدين الفركاح (ص ٧٠).

(٢) التحقيقات في شرح الورقات (ص ٨٣).

(٣) قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين (ص ٢).

المبحث الثامن

عناية العلماء بكتاب الورقات

لقد لقيت الورقات اهتماما كبيرا من العلماء، وتنوعت مظاهر عناية العلماء بها، حفظا ونسخا ومدارسة وتدريسا ونظما وشرحا واختصارا وطباعة وترجمة، وهذه إطلالة على بعض تلك الجهود.

أولا: كتابته ونسخه:

كان نسخُ متن الورقات أحد مظاهر الاهتمام به، ويدل على ذلك الاهتمام كثرة ما تبقى ووصل إلينا من مخطوطاته، وتنوعها في مكتبات العالم شرقا وغربا، وتنوع الأزمنة والقرون التي كتبت فيها هذه النسخ^(١).

ثانيا: ترجمته:

ترجمت الورقات إلى بعض اللغات الأخرى غير العربية، ومنها ترجمة باللغة الفرنسية، وطبعت بتونس سنة ١٩٣٠هـ^(٢).

ثالثا: تشجيرہ:

من مظاهر العناية بالورقات التي ظهرت في عصرنا تشجير مسائله وترتيبها وجعلها في رسوم توضيحية، وممن قام بذلك:

(١) الدكتور ياسر عجیل النشمي، في كتابه: بداية الأصولي^(٣).

(١) انظر على سبيل المثال الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، قسم الفقه وأصوله (١١/٥٢٧-٥٣٣) ففيه ذكر (٨٤) نسخة خطية له، موزعة في مكتبات العالم المختلفة.

(٢) مذاهب الإسلاميين لعبد الرحمن بدوي (ص ٦٨٩).

(٣) طبع في دار الضياء بالكويت.

(٢) بدر بن علي بن طامي العتيبي في كتابه: تشجير الورقات.

رابعاً: اختصاره:

على الرغم من وجازة الورقات وصغرها فقد رأى بعض العلماء أنه يمكن
تحصيل معانيها بألفاظ أقل وعبارات أخصر، وممن قام باختصارها:

(١) إبراهيم بن موسى بن بلال الكركي الشافعي (ت ٨٥٣هـ)، قال
البقاعي: «واختصر ورقات الإمام في مقدار نصفها»^(١).

(٢) علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي
(ت ٩٥٢هـ)^(٢)، وقد شرح مختصره عالم لم أهتد لترجمته يدعى
عبد الحق بن عبد المنان^(٣).

خامساً: تحقيقه وطبعه:

طبعت متن الورقات كثيرة، ومنها^(٤):

(١) طبع في مطبعة عثمان عبد الرزاق، سنة (١٣٠٣هـ).

(٢) طبعة المكتبة الميمية بمصر، سنة (١٣٣٢هـ).

(٣) طبعة مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، وهي طبعة قديمة ظاهراً، ولم
يذكر تاريخها.

(٤) طبع سنة ١٣٧٠هـ، وأعيد طبعه في الرياض سنة ١٣٧٤هـ على نفقة
عبد العزيز بن محمد الشثري^(٥).

(١) عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران لإبراهيم بن حسن البقاعي (١٠٦/٢) وانظر ترجمة
الكركي في نفس الكتاب (١٠٢/٢-١٠٦) والضوء اللامع للسخاوي (١٧٥-١٧٨) وقد
عد السخاوي من مؤلفاته: مختصر الورقات لإمام الحرمين.

(٢) انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزي (١٩٢-١٩٦)
وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (٤١٩/١٠-٤٢١).

(٣) الكتاب مخطوط ضمن مقتنيات مكتبة الحرم المكي.

(٤) انظر الدليل إلى المتون العلمية لعبد العزيز بن قاسم (ص ٣٠٨-٣٠٩).

(٥) شرح الورقات في أصول الفقه لسعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري (ص ١٤).

- (٥) طبعة دار التراث، سنة (١٣٩٧هـ)، بتحقيق الدكتور عبد اللطيف بن محمد العبد.
 - (٦) طبعة مكتبة ابن خزيمة بالرياض، سنة (١٤١٢هـ)، بتقديم وتعليق الدكتور فريد مصطفى سلمان.
 - (٧) ضبط متن الورقات، لكamal بن ثابت بن قائد العدني، حققه على خمس نسخ خطية، ولم أطلع عليه، ووددت أني قد فعلت، لكنني لم أجده.
 - (٨) طبعة ضمن مجموعة أربعة متون أصولية، في دمشق، بتعليقات الشيخ جمال الدين القاسمي، فرغ منها سنة ١٣٢٤هـ، (من ص ٧٢-٣٩)^(١).
 - (٩) طبعة باعثناء محسن صالح الكوردي في مقدمة تحقيقه لشرح الورقات لابن الصلاح (ص ٨٣-٩٠).
 - (١٠) متن الورقات كما ورد في غاية المرام في شرح مقدمة الإمام لابن زكري التلمساني، طبعة باعثناء الدكتور محند أوإدير مشناد في خاتمة تحقيقه للكتاب (٢/ ٨٧٦-٨٩٠) المطبوع سنة (١٤٢٦هـ) مع مقابلته بالمتن المطبوع المتداول.
- ولم تكن الورقات ضمن مجموع مهمات المتون الذي كان يطبع في مصر منذ أكثر من مائة سنة.
- وأما اليوم فطبعتها منتشرة في غالب دور النشر، ومنهم من يطبعها مفردة، وربما أضيف إليها نظم العمريطي، ومنهم من يطبعها ضمن مجموعة متون علمية كثيرة في فنون مختلفة.
- وأرجو أن تضيف هذه الطبعة جديداً إلى المكتبة الإسلامية .

(١) معجم المطبوعات العربية والمعربة ليوسف سركيس (٢/ ١٩٨٠-١٩٨١) وملحق فهرس الكتب الموجودة بالمكتبة الأزهرية إلى سنة ١٣٨٢هـ (ص ٢٨).

سادسا : نظم^(١) :

لقد نظم كتاب الورقات جماعة منهم :

- (١) الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الطوخي الشافعي ، المعروف بابن رجب وبالطوخي (ت ٨٩٣هـ)^(٢).
- (٢) عبد القادر بن محمد بن أحمد بن علي بن المظفر الشافعي (توفي بعد ٨٩٦هـ)^(٣).
- (٣) كمال الدين محمد بن محمد المقدسي المعروف بابن أبي شريف (ت ٩٠٦هـ) ، واسم منظومته : «الدرر المشرقات في نظم الورقات»^(٤).
- (٤) شرف الدين يحيى بن نور الدين بن موسى بن رمضان بن عميرة الشافعي المشهور بالعمريطي (توفي بعد سنة ٩٨٩هـ)^(٥) ، واسم منظومته : «تسهيل الطرقات في نظم الورقات» ، وهي أشهر منظومات الورقات.
- (٥) أبو بكر بن أبي القاسم بن أحمد بن أبي بكر الأهدل (ت ١٠٣٥هـ)^(٦).

(١) انظر لمزيد من التفصيل ومعرفة شروح بعض هذه المنظومات : جامع الشروح والحواشي لعبد الله محمد الحبشي (٣/ ٢٤٧٣-٢٤٧٦) والإشارات إلى شروح الورقات للدكتور عمر غني سعود العاني ، وأعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم للدكتور محمد مظهر بقا (٣/ ٨٦-٩٨) ، وتحقيق كتاب غاية المرام في شرح مقدمة الإمام لابن زكري التلمساني (١/ ٩٢-٩٥).

(٢) ذكره السخاوي في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٢/ ١٢١) وانظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (٢/ ١٢١-١٢٢).

(٣) يوجد نسخة منها في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء كما في الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط ، قسم الفقه وأصوله (١١/ ١٥١) وانظر ترجمة الناظم في الضوء اللامع للسخاوي (٤/ ٢٨٥-٢٨٦).

(٤) انظر ترجمته في الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل لتلميذه مجير الدين الحنبلي العليمي (٢/ ٥٠٢-٥٠٧) وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد (١٠/ ٤٣-٤٤) ، والنظم مخطوط في دار الكتب المصرية.

(٥) انظر ترجمته في هدية العارفين (٢/ ٥٢٩) ، والنظم مطبوع مشهور متداول.

(٦) ذكره المحبي في خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (١/ ٦٦) و انظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (١/ ٦٤-٦٨).

(٦) عبد الجواد بن شعيب بن أحمد بن عباد القنائي الشافعي المصري (ت ١٠٧٣هـ)^(١).

(٧) محمد بن إبراهيم بن المفضل بن إبراهيم اليمني (ت ١٠٨٥هـ)^(٢).

(٨) الشيخ محمد بن أحمد بن قاسم بن محمد ساسي البوني (ت ١١١٦هـ)^(٣)، واسم منظومته: «كنز النفوس الشائقات لنظم الورقات».

(٩) أبو عبد الله محمد بن القاسم بن زاكور الفاسي المالكي (ت ١١٢٠هـ)^(٤).

(١٠) عبد الله بن الحاج حمى الله (ت ١٢٠٩هـ)^(٥).

(١١) عثمان بن محمد بن أحمد بن سند الوائلي النجدي البصري (ت ١٢٤٢هـ)^(٦)، واسمه منظومته: «الشذرات الفاخرة للورقات المزهرات الناضرة»^(٧).

(١٢) سيدي محمد بن المختار الكنتي الشنقيطي (ت ١٢٤٤هـ)^(٨)، واسم

(١) ذكره المحبي في خلاصة الأثر (٣٠١/٢) وانظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (٣٠١/٢) - (٣٠٣).

(٢) ذكره المحبي في خلاصة الأثر (٣١٩/٣) وانظر ترجمة الناظم في نفس المصدر (٣١٨/٣) - (٣٢١) والبدر الطالع للشوكاني (ص ٦١٢-٦١٣).

(٣) انظر شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد مخلوف (ص ٣٣٠).

(٤) ترجمته في هدية العارفين (٣١٠/٢) وقد عزا له نظم الورقات، وشجرة النور الزكية (ص ٣٣٠) - (٣٣١) وقد عزا له شرح الورقات، وسيأتي.

(٥) ذكره الباحث محمد محفوظ بن أحمد في مقدمة تحقيقه لشرح محمد يحيى الولاتي على نظم الكنتي (ص ٢).

(٦) انظر ترجمته في علماء نجد خلال ثمانية قرون لعبد الله بن عبد الرحمن آل بسام (٥/١٤٣) - (١٥٥).

(٧) حققه عبد الله حمود سليمان العتيبي في رسالة علمية بجامعة الكويت.

(٨) ترجم له محمد محفوظ بن أحمد في مقدمة تحقيقه لشرح محمد يحيى الولاتي على النظم (ص ٩-١٠) وانظر بلاد شنقيط المنارة والرباط للخليل النحوي (ص ٥٦٢).

نظمه: «مِنَحُ الْفَعَالِ فِي وَرَقَاتِ أَبِي الْمَعَالِي».

(١٣) التجاني بن باب بن أحمد بيب بن عثمان بن محمد بن عبد الرحمن بن الطالب الشنقيطي (توفي بعد ١٢٦٠هـ)^(١).

(١٤) محمد المامي الشمشوي الشنقيطي (ت ١٢٨٢هـ)^(٢).

(١٥) إبراهيم بن عبد القادر خرما (ت ١٣٠٨هـ)^(٣).

(١٦) مصطفى بن محمد بن فاضل الشهير بماء العينين الشنقيطي (ت ١٣٢٨هـ)^(٤).

(١٧) محمد بن محمد بن عبد الرحمن الديسي المسيلي الجزائري (ت ١٣٣٩هـ)^(٥)، واسمها: سلم الوصول إلى الضروري من الأصول^(٦).

(١٨) محمد المدني بن الغازي الرباطي (ت ١٣٧٨هـ)^(٧).

(١٩) محمد بن الحسن الحامدي الألماسي^(٨).

(٢٠) الشيخ محمد الطاهر التليلي^(٩).

(١) ذكره أحمد بن الأمين في الوسيط في تراجم أدياء شنقيط (ص ٧٠) ومحمد مخلوف في شجرة النور الزكية (ص ٣٩٩) وانظر ترجمته فيهما، الوسيط (ص ٦٩-٧٢) وشجرة النور (ص ٣٩٨-٣٩٩).

(٢) ذكره الخليل النحوي في كتابه: بلاد شنقيط المنارة والرباط (ص ٥٧٦).

(٣) ذكره عبد الله بن محمد الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٥) وذكر أن منه نسخة مخطوطة في المعهد العالي للدراسات الإسلامية ببغروت.

(٤) انظر ترجمته في الوسيط في تراجم أدياء شنقيط لأحمد الشنقيطي (ص ٣٦٥-٣٦٨) وللمؤلف شرح على منظومته، سماه الأقدس على الأنفس، وهو مطبوع.

(٥) انظر ترجمته في هدية العارفين (٢/ ٣٩٩) ولعمر بن قينة كتاب: الديسي حياته وآثاره، طبع في الجزائر.

(٦) طبع في دار المجتمع بالجزائر سنة ١٤١٤هـ بعناية عبد الرحمن السوسي، وللناظم شرح على منظومته سماه: النصح المبذول لقراء سلم الوصول.

(٧) النظم مطبوع في المغرب سنة ١٣٦٧هـ. جامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٦).

(٨) أعلام أصول الفقه ومصنفاتهم لمحمد مظهر بقا (٣/ ٨٨) ومقدمة تحقيق غاية المرام (١/ ٩٤).

(٩) مقدمة تحقيق غاية المرام (١/ ٩٥)، وذكر أن الدكتور أبا القاسم سعد الله قد ذكر المنظومة في

وكثير من هذه المنظومات عليها شرح أو أكثر، فتعد هذه الشروح دائرة في فلك الجهود حول متن الورقات.

سابعاً: شرحه^(١):

شروح الورقات عديدة، وممن شرحها^(٢):

(١) تاج الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري المعروف بالفِرْكَاح (ت ٦٩٠هـ)^(٣)، وذكر الدكتور عبد الرحمن بدوي أن اسم شرحه: «الدركات»^(٤)، وتمام التسمية في الفهرس الشامل (١١/٥٣٣): «الدركات في شرح الورقات»، وهو أول شروح متن الورقات^(٥).

ترجمة التليلي، وأحال على مقدمة كتاب التليلي بدائع الجنان واللسان في غريب الألفاظ ومسائل القرآن (ص ١٠).

(١) انظر لمزيد من التفصيل ومعرفة حواشي بعض هذه الشروح: كتاب جامع الشروح والحواشي لعبد الله محمد الحبشي (٣/٢٤٦٧-٢٤٧٣) والإشارات إلى شروح الورقات للدكتور عمر غني سعود العاني، وأعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم للدكتور محمد مظهر بقا (٣/٨٦-٩٨)، ومقدمة تحقيق كتاب غاية المرام في شرح مقدمة الإمام لابن زكري التلمساني (١/٨٣-٩٢).

(٢) أقصر ههنا على ذكر من شرحها في مصنف خاص، لا من ذكر في ترجمته أنه قام بشرحها تدريسا.

(٣) الفرّاح لقبه سمي بذلك لاجوجاج في رجليه، ولقبه بعضهم ابن الفرّاح وفيه نظر؛ إذ إنه لقب ولده، وانظر ترجمة الفرّاح في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨/١٦٣-١٦٤) وطبقات الفقهاء الشافعية لابن قاضي شهبه (١/٤٩٣-٤٩٥) وممن اعتنى بالكتاب الدكتور سارة الهاجري حيث حققته لنيل درجة الماجستير من جامعة الكويت وطبع في دار البشائر، كما حققه حسن عباس قطب وطبعته مؤسسة قرطبة بالقاهرة.

(٤) مذاهب الإسلاميين (ص ٦٨٩هـ).

(٥) ينسب للحافظ تقي الدين ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) شرح على الورقات، ولو صح ذلك لكان ابن الصلاح أول من شرح متن الورقات، والناظر في كتاب ابن الصلاح مخطوطا ومطبوعا يرى أن مادته متطابقة مع مادة كتاب الفرّاح، وأن الفروق بين الكتابين لا تختلف عن الفروق بين نسخ الكتاب الواحد، فأحدهما نسخة من الآخر، والحق أن الخلاف قديم، فالنسخ الخطية تارة تنسب الكتاب لابن الصلاح وتارة للفرّاح، والشراح بعدهما منهم من ينقل عن

(٢) سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩١هـ)^(١)، وأسماء الدكتور عبد الرحمن بدوي: «إرشاد الفحول»^(٢)، وتشكك بعض الباحثين في نسبته للتفتازاني؛ وهو تشكك مبرر؛ إذ لو كان له لعُرف وانتشر وذُكر واشتهر؛ لمكانة مؤلفه الكبيرة^(٣).

(٣) جلال الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت ٨٦٤هـ)^(٤)، وشرحه أشهر شروح كتاب الورقات، وأكثرها انتشاراً،

الكتاب وينسبه لابن الصلاح كابن قاوان، ومنهم من ينقل عنه وينسبه للفركاح كابن إمام الكاملية، فعمل الكتاب لابن الصلاح ونَسَخَ الفركاح منه نسخة لنفسه بخطه فنسب إليه من بعده، أو يكون الكتاب للفركاح واشتبه على بعض النساخ فحرف الفركاح إلى ابن الصلاح، وساعده في هذا اللبس كما ذكر الدكتور عمر العاني في الإشارات (ص ٢٦) تشابه كتابة الفركاح والصلاح، وتطابق لقبيهما، فكلاهما أطلق عليه شيخ الإسلام ومفتي الشام، ويضاف إلى ذلك اتفاق مذهبيهما وتقارب زمنيهما، والأقرب عندي أن الكتاب للفركاح لأن عدد النسخ الخطية التي تنسب الكتاب له أكثر من تلك التي تنسبه لابن الصلاح، فقد جاء في الفهرس الشامل مثلاً (١٤) نسخة خطية من شرح الفركاح (٤/ ١٤٢-١٤٣) وثلاث نسخ فقط من شرح ابن الصلاح (٥/ ٦٤٣)، ولنص عدد من العلماء الذين ترجموا للفركاح كالسبكي وغيره أن له شرحاً على الورقات في حين أن أياً ممن ترجم لابن الصلاح في حدود اطلاعي لم ينسب له شرحاً على الورقات، هذا والشرح المنسوب لابن الصلاح حقق في رسالة علمية في العراق، وطبع في مكتبة نزار مصطفى الباز بتحقيق الباحث محمد صالح ملا الكوردي. (١) انظر ترجمته في الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر (٤/ ٣٥٠) وشذرات الذهب لابن العماد (٨/ ٥٤٧-٥٤٩).

(٢) مذاهب الإسلاميين (ص ٦٩٠هـ).

(٣) الكتاب مخطوط، وعندني صورة من نسخة مكتبة المسجد النبوي الشريف، وجاء في أولها «... وبعد فيقول العبد الفقير إلى الله تعالى مسعود بن عمر التفتازاني...» هذا ويقوم الباحث صلاح بن عبد الرحمن الزامل بتحقيقه لنيل درجة الماجستير من جامعة المدينة العالمية معتمداً على ثلاث نسخ خطية، فلعله يقطع الشك باليقين في بيان نسبة الكتاب.

(٤) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٧/ ٣٩-٤١) وشذرات الذهب لابن العماد (٩/ ٤٤٧-٤٤٨) ومن أحسن طبعاته الطبعة التي حققها الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، وطبعته مكتبة العبيكان بالرياض في مجلد، وذهب بعض الفضلاء إلى أن للمحلي شرحين: كبير اختصر به شرح الفركاح، وصغير هو المشهور المتداول، ولا أظنه يصح؛ لعدم ذكر ذلك

وعليه شروح وحواش كثيرة منها شرح الورقات الكبير لابن قاسم العبادي (ت ٩٩٤هـ)^(١).

(٤) شمس الدين محمد بن عثمان بن علي المارديني الشافعي (ت ٨٧١هـ)^(٢)، واسم شرحه: «الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات»^(٣).

(٥) محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن علي القاهري الشافعي المشهور بابن إمام الكاملية (ت ٨٧٤هـ)^(٤).

في ترجمة المحلي، ولعدم احتفاء العلماء بهذا المختصر مع عنايتهم التامة بجميع مصنفات المحلي، ولأن ما وصف بأنه الشرح الكبير مقارب في حجمه لما قيل إنه شرحه الصغير، ولأنه لا يوجد أحد ممن شرح كتاب المحلي أو عمل عليه حاشية ذكر أن هذا هو الشرح الصغير، أو أشار إلى الكبير، وعندي مما قيل إنه الشرح الكبير نسخة مخطوطة جاء في صفحة عنوانها: «شرح ورقات إمام الحرمين للعلامة المحقق جلال الدين المحلي الأنصاري»، والكتاب كما ذكر مختصر لشرح الفركاح، ولا تجد في مقدمة الكتاب وثنياه وخاتمته ما يؤكد النسبة للمحلي عدا ما ذكر في العنوان، وهذا ليس بقاطع لاحتمال السهو والخطأ من الناسخ، وقد قيل إن الكتاب يحقق حالياً في رسالة علمية فلعل الباحث بجمعه للنسخ الخطية ودراسته المعمقة للكتاب يستطيع الجزم بإثبات النسبة أو نفيها عن الإمام المحلي.

(١) انظر ترجمته في شذرات الذهب لابن العماد (١٠/٦٣٦-٦٣٧) وقد شرح العبادي في كتابه شرح المحلي على الورقات، وحقق في رسالتين علميتين لنيل درجة الماجستير من جامعة الأزهر وطبع في مؤسسة قرطبة بالقاهرة في مجلدين، كما حقق في رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وللعبادي مختصر على الشرح الكبير هو المسمى بالشرح الصغير، مطبوع بالمطبعة المنيرية على هامش كتاب إرشاد الفحول للشوكاني.

(٢) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٨/١٤٨-١٤٩).

(٣) حققه الدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، وطبعته مكتبة الرشد بالرياض.

(٤) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٩/٩٣-٩٥) والبدر الطالع للشوكاني (ص ٧٦٠-٧٦١)، وقد حقق الشرح الدكتور عمر غني سعود العاني وطبعته دار عمار في الأردن، وذكر الشيخ عبد الله بن محمد الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/٢٤٧٢) شرحاً لعلي بن بدر الدين الحوراني (توفي بعد ١٠٢٩هـ) وذكر أن نسخة خطية من الكتاب توجد في المكتبة

- (٦) سراج الدين عمر بن أحمد بن محمد البليسي الشافعي (ت ٨٧٨هـ)، وله على الورقات شرحان، الأول: «التحقيقات في شرح الورقات» والثاني: «التنبيهات إلى التحقيقات» وهو مختصر الأول^(١).
- (٧) زين الدين قاسم بن قطلوبغا المصري الحنفي (ت ٨٧٩هـ)^(٢).
- (٨) شهاب الدين الحسين بن أحمد بن محمد بن أحمد البدر الكيلاني الشافعي المكي المعروف بابن قاوان (ت ٨٨٩هـ)^(٣)، واسم شرحه: «التحقيقات في شرح الورقات»^(٤).

البدرية بالقدس، وأحال على الفهرس الشامل (٥/٦٤٣ فقه)، وبالرجوع إلى الفهرس الشامل (٥/٦٤٢ فقه) وجدت الإحالة في الفهرس على مكتبة الحرم النبوي لا المكتبة البدرية، وبالرجوع إلى فهرسة الحرم النبوي وجدت الاسم علي بن بدر الدين بن محمد الحرواني - لعلها تصحيف الحوراني - وأن عليا هذا ناسخ لنسخة من شرح ابن إمام الكاملية أتم نسخها سنة (١٠٢٩هـ)، وليس شارحا للورقات، وأما الإحالة على المكتبة البدرية بالقدس فوهم لأن الرقم المحال عليه هو لشرح منسوب لمنصور الطبرلاوي كما في الفهرس الشامل (٥/٦٤٣) وجامع الشروح (٣/٢٤٧٢)، هذا ونسب بعض الفضلاء شرحا آخر لعثمان بن يوسف الحموي ورد ذلك الدكتور عمر العاني بعد أن اطلع على الكتاب مخطوطا في بغداد، وتبين له أن الكتاب لابن إمام الكاملية وأن الحموي ناسخ الكتاب كما هو واضح في آخره، وكذا أفاد الدكتور العاني عدم صحة وجود شرح لزكريا الأنصاري على الورقات وأن الإحالة التي يذكرها بعض الفضلاء للدلالة على وجود الكتاب في بغداد إنما هي لإحدى نسخ شرح ابن إمام الكاملية أيضا. انظر الإشارات إلى شروح الورقات للدكتور عمر العاني (ص ١٣-١٤).

(١) ذكرهما السخاوي في الضوء اللامع (٦/٧٢) وانظر ترجمة البليسي في نفس المصدر، واكتفى السخاوي في تسمية الأول بالتحقيقات، والتسمية على التمام: «التحقيقات في شرح الورقات»، كما في إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لحاجي خليفة (٢/٧٠٣).

(٢) ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٦/١٨٧)، وانظر ترجمة ابن قطلوبغا في الضوء اللامع (٦/١٨٤-١٩٠) وشذرات الذهب لابن العماد (٩/٤٨٧-٤٨٨).

(٣) ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٣/١٣٦) وانظر ترجمته في نفس الكتاب (٣/١٣٥-١٣٧).

(٤) حققه الدكتور الشريف سعد بن عبد الله بن حسين في رسالة علمية على نسخة واحدة لم يجد غيرها، مصدرها مكتبة أحمد الثالث بتركيا، وهو مطبوع في دار النفائس بالأردن في مجلد، وقد ذكر الشيخ عبد الله الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/٢٤٧٣) شرحا لحسين بن شهاب الدين الغيلاني - وكان قد ذكر شرح ابن قاوان - ولم يذكر تاريخ وفاته وترك بدلها

- (٩) أبو العباس أحمد بن محمد بن زكري المغراوي التلمساني المالكي (ت ٩٠٠هـ)^(١)، واسم شرحه: «غاية المرام في شرح مقدمة الإمام»^(٢).
- (١٠) أبو الحسن علي بن ناصر بن محمد بن أحمد البليسي ثم المكي الشافعي المعروف بالحجازي (توفي بعد ٩١٦هـ)^(٣)، واسم شرحه: «إدراكات الورقات»^(٤).

- نقطاً، ما يدل أنه لم يتعرف عليه، وأحال على الفهرس الشامل (٥/٦٤٥ فقه) وفيه أن المخطوط يوجد في طوبقوسراي برقم (٣١٧٩) وتتكون من ١١٤ ورقة وزيد في اسم مؤلفه: الكوان، وأظن أن هذه النسخة هي نسخة أخرى لكتاب ابن قawan، فإن ابن قawan اسمه حسين ولقبه شهاب الدين ونسبته الكيلاني، ولعل وجود كلمة «ابن» بين حسين وشهاب الدين خطأ من المفهرس، وأما الشابه بين الغيلاني والكيلاني فواضح، وكأن الكوان تصحيف قawan أو لغة أخرى له، كما أن حجم الكتابين متقارب ولو صحت هذه النتيجة لوجدت نسخة خطية أخرى من شرح ابن قawan، يستطيع المحقق أن يستفيد منها في طبقات لاحقة للكتاب.
- (١) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (١/٣٠٣) ومقدمة تحقيق شرحه على الورقات للدكتور محمد مشنان (١/٩٩-٢٤١).
- (٢) حققه تحقيقاً بديعاً الدكتور محمد أودير مشنان في رسالة علمية للحصول على درجة الماجستير، وطبعته دار التراث بالجزائر في مجلدين، كما حققه أخونا الدكتور خالد شجاع العتيبي في رسالة علمية للحصول على درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ولما يطبع بعد.
- (٣) انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٦/٤٥-٤٧) والكواكب السائرة لنجم الدين الغزي (١/٢٧٨).
- (٤) إيضاح المكنون لحاجي خليفة (٢/٦٨٥) وهدية العارفين لإسماعيل باشا (١/٧٤١)، وقد ذكر الشيخ عبد الله الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/٢٤٦٨) شرحاً لأبي الحسن علي بن أحمد مكي الرازي (ت ٥٩٨هـ) وأحال على الفهرس الشامل (١/٢٧١ فقه) وفيه أن نسخة مخطوطة من الكتاب توجد في آيا صوفيا بتركيا، وسماه: «إدراك الورقات في شرح الورقات»، ولو صح لكان هذا أول شروح الورقات المعلومة إطلاقاً، ولا أظنه يصح، والغالب أن الاسم محرف، وأن الصواب أن هذه نسخة أخرى من نسخ شرح البليسي المسمى بإدراكات الورقات، فالبليسي أبو الحسن علي بن ناصر بن محمد بن أحمد المكي الحجازي، فسقط ناصر ومحمد، وتصحفت الحجازي إلى الرازي، ويؤيد ذلك أنه لا يذكر في ترجمة الرازي قيامه بشرح متن الورقات، ويبعد أن يكون أول شارح للورقات، ولا يذكر

(١١) أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)^(١)، واسم شرحه: «قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين»^(٢)، ويلى شرح المحلي في الشهرة وعناية العلماء به وكتابة الحواشي عليه.

(١٢) شهاب الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت ٩٥٧هـ)^(٣)، واسم شرحه: «غاية المأمول في شرح ورقات الأصول»^(٤).

(١٣) محمد أبو النصر بن ناصر الدين سالم الطبلاوي الشافعي (ت ٩٦٦هـ)^(٥).

ذلك في ترجمته، والشيخ الحبشي معذور وجهده مقدر مشكور، والأوهام -إن وجدت في كتابه العظيم الفائدة- غالبها من المفهرسين والنساخ الذين ينقل عنهم.

(١) انظر ترجمته في درة الحجال في أسماء الرجال لابن القاضي (١٨٨/٢-١٨٩) وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص ٢٧٠).

(٢) طبع عدة مرات منها طبعة دار إيلاف بالكويت بتعليق الشيخ أحمد ولد ملاي عمر الشنقيطي، وذكر الدكتور محند مشنان في مقدمة تحقيقه لشرح ابن زكري التلمساني (١/٨٧) أنه قام بتحقيقه لإعداد مذكرة تمهيدية في إطار إعداد رسالة الماجستير ولم يطبعه في حدود علمي، وليته يفعل.

(٣) انظر ترجمته في شذرات الذهب لابن العماد (١٠/٤٥٤-٤٥٥) والكواكب السائرة للغزي (٢/١٢٠-١٢١).

(٤) حققه عثمان يوسف حاجي أحمد الأصولي في رسالة علمية لنيل درجة الماجستير من كلية الدعوة الإسلامية بطرابلس الغرب وطبعته مؤسسة الرسالة ببغروت، ويميل الدكتور عمر العاني في الإشارات إلى شروح الورقات (ص ١٥-١٦) إلى أن للرملي شرحاً آخر على الورقات، معتمداً على ما جاء في بعض فهارس المخطوطات، حيث نسبت للرملي شرحاً آخر وذكرت من مقدمته وخاتمته ما يغير مقدمة الرملي وخاتمته في غاية المأمول، والحق أن ذلك لا يصح والخطأ من المفهرس أو الناسخ حيث نسب النسخة الخطية للرملي، لأن تلك النسخة لابن إمام الكاملية بدليل مطابقة المقدمة والخاتمة المنقولة لما في كتاب ابن إمام الكاملية.

(٥) انظر ترجمته في شذرات الذهب (١٠/٥٠٦-٥٠٧) والكواكب السائرة (٢/٣٢-٣٣)، وشرحه ما زال مخطوطاً في مكتبة الأزهر، والنسخة ناقصة الآخر، وذكر عبد الله الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/٢٤٧٢) والدكتور عمر العاني في الإشارات إلى شروح الورقات (ص ١٨) شرحاً آخر لمنصور سبط محمد بن سالم الطبلاوي، وفي قلبي منه شك لأنني لم

(١٤) شرف الدين يوسف بن عبد الوهاب بن أبي بكر العيثاوي الشافعي (ت ٩٧٦هـ)^(١).

(١٥) أبو الخير بن محمد بن محمد الطبري (من أهل القرن العاشر)^(٢).

(١٦) يحيى بن عبد الله المصري الشافعي الشهير بإمام الكاملية (ت ١٠١٥هـ)^(٣).

أجد في ترجمة منصور ما يؤيد أنه شرح الورقات، والعادة تقتضي اكتفائه بشرح جده وانصرافه إلى شرح متن آخر، وقد أحال الحبشي على الفهرس الشامل (٥/٦٤٣ فقه) وفيه أن نسخة مخطوطة من الكتاب توجد في المكتبة البدرية بالقدس، وأحال الدكتور العاني على فهرس المكتبة الأزهرية (٢/٥١)، أما المكتبة الأزهرية فالرقم المحال عليه هو شرح الجد محمد الطبلاوي جزماً، وأما النسخة القدسية فغالب الظن أنها له كذلك، وبها يمكن استدراك النقص الذي لحق بالكتاب، والله أعلم.

(١) انظر ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزي (٣/١٩٨-١٩٩) وهديّة العارفين لإسماعيل باشا البغدادي (٢/٥٧٣)، قال الغزي: «وله تأليف منها: شرح الغاية، وشرح الورقات»، وذكر الدكتور عمر العاني أن للعيثاوي نظماً على الورقات، وأن شرح العيثاوي للورقات إنما هو على نظمه لا على متن الورقات، وأحال على ذيل تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (١/٤٩٧).

(٢) طبع بفاس بحاشية قاضيها عبد الله بن الخضراء السلوي. أعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم للدكتور محمد مظهر بقا (٣/٩٣).

(٣) ذكر شرحه المحبي في خلاصة الأثر (٤/٤٨٩) وانظر ترجمته في نفس المصدر والإحالة، وذكر الشيخ عبد الله بن الحبشي في جامع الشروح والحواشي (٣/٢٤٦٨) والدكتور محمد مظهر بقا في أعلام أصول الفقه (٣/٩٤) من شروح الورقات شرحاً لأبي بكر يحيى بن عبد الله بن محمد بن زكريا الغرناطي (ت ٨٠٦هـ)، واشتركا في الإحالة على معجم المؤلفين لكحالة، وتفرد الحبشي بالإحالة على الضوء اللامع للسخاوي وشذرات الذهب لابن العماد، وبالرجوع إلى تلك الإحالات أجد أن السخاوي (١٠/٢٢٩) وابن العماد (٩/٩٤) قد أخذوا ترجمة الغرناطي عن الحافظ ابن حجر في كتابه إنباء الغمر بأنباء العمر (٢/٢٨٨) وليس في واحد من الكتب الثلاثة أي ذكر لتصنيف الغرناطي شرحاً على الورقات، بل ذكروا له كتاباً في الفرائض اسمه: المفتاح، وأما معجم المؤلفين لكحالة (١٣/٢٠٩) فقد ذكر له كتابين: المفتاح في الفرائض وشرح الورقات لإمام الحرمين، وأحال في الترجمة على الضوء اللامع وشذرات الذهب وكتاب الأعلام للزركلي، الذي لم يذكر من مؤلفاته سوى كتاب الفرائض

(١٧) إبراهيم بن أحمد بن علي الحَصَكْفِي الأصل الحلبي المولد الشافعي المعروف بابن المنلا (توفي بعد ١٠٣٠هـ)^(١)، له ثلاثة شروح: كبير ومتوسط وصغير، فالكبير اسمه: «جامع المتفرقات من فوائد الورقات»، والمتوسط: «التحارير الملحقات والتقارير المحققات»، والصغير: «كفاية الرقاة إلى معرفة غرف الورقات»^(٢).

(١٨) زين الدين عبد الرؤوف بن علي بن زين العابدين المناوي القاهري الشافعي (ت ١٠٣١هـ)^(٣).

(١٩) أبو عبد الله محمد المرابط بن محمد بن أبي بكر الدلائي (ت ١٠٨٩هـ)^(٤)، واسم شرحه: «المعارج المرتقيات إلى معاني الورقات»^(٥).

(٢٠) الحسن بن الحسين بن القاسم بن محمد بن علي الصنعاني اليمني (ت ١١١٤هـ)^(٦).

(٢١) أبو عبد الله محمد بن قاسم بن زاكور الفاسي (ت ١١٢٠هـ) واسم

وفقا لابن حجر والسخاوي وابن العماد، وأحال في الترجمة على كتاب السخاوي (الإعلام ٨/ ١٥٤)، وعليه فلم أر من نسب للغرناطي شرحا على الورقات قبل عمر كحالة، وأخشى أن يكون قد وهم في ذلك، والتبس عليه أو على بعض نساخ المخطوطات بإمام الكاملية بسبب تشابههما في الاسم الأول واسم الأب.

(١) انظر ترجمته في خلاصة الأثر للمجبي (١/ ١١-١٢)

(٢) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة (٢/ ٢٠٠٦)، والشرح الكبير لمخطوط في بغداد.

(٣) ذكره المجبي في خلاصة الأثر (٢/ ٤١٤) وانظر ترجمته في نفس المصدر (٢/ ٤١٢-٤١٦).

(٤) ترجمته في خلاصة الأثر للمجبي (٤/ ٢٠٣-٢٠٤) وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص ٣١٣).

(٥) جاء اسمه في أول مخطوطة الكتاب: «المرتقا» بدل: المرتقيات، وقد حقق في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في رسالتين علميتين لنيل درجة الماجستير.

(٦) هدية العارفين (١/ ٢٩٦).

- شرحه: «معراج الوصول في شرح الورقات»^(١).
- (٢٢) عبد الوهاب بن محمد غوث الشافعي المدراسي (ت ١٢٨٥هـ)، واسم شرحه: «كاشف الرموزات إلى الورقات»^(٢).
- (٢٣) أحمد بن محمد بن سليمان بن سلطان المعروف بالديوه جي الموصلي (١٣٤٧هـ)^(٣).
- (٢٤) عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الأخضر البوصيري (ت ١٣٥٤هـ)، واسم كتابه «نزهة الثقلين في رياض إمام الحرمين»^(٤).
- (٢٥) حافظ بن أحمد الحكمي (ت ١٣٧٧هـ)^(٥)، ولعل شرحه أول شروح الحنابلة على متن الورقات.
- (٢٦) عبد الرحمن بن حمد بن محمد الجطيلي المتوفى سنة (ت ١٤٠٦هـ)، واسم شرحه: «التعليقات على متن الورقات»^(٦).
- (٢٧) عبد الكريم بن حمادي الدبان التكريتي ثم البغدادى (ت ١٤١٣هـ)^(٧).
- (٢٨) عبد الله بن صالح الفوزان^(٨).

-
- (١) هكذا ذكر الاسم صاحب شجرة النور الزكية (ص ٣٣٠) ولعل تمام الاسم: في شرح ورقات الأصول؛ محافظة على السجعة الغالبة في التسمية حينئذ.
- (٢) نزهة الخواطر ومهجة المسامع والنواظر لمؤرخ الهند الشريف عبد الحي الحسني (١٠٣٦/٧ - ١٠٣٧).
- (٣) أعادت طباعته الدار العربية للموسوعات سنة (٢٠١٣م).
- (٤) الأعلام للزركلي (٣/ ٣٣٤) وجامع الشروح والحواشي (٣/ ٢٤٧٣)، وقد ذكر الزركلي أن الكتاب في أصول الفقه، وهذا ليس نصا في أنه شرح على متن الورقات، وقد يكون حاشية على بعض شروحه.
- (٥) المبتدأ والخبر لعلماء في القرن الرابع عشر لإبراهيم السيف (١/ ١٨٨-١٩٥).
- (٦) طبع بالمكتب الإسلامي ببغروت، سنة (١٤٠٣هـ). الدليل إلى المتون العلمية (ص ٣١٣).
- (٧) ألفه لطلبة المدارس الدينية وهو مخطوط. انظر الإشارات إلى شروح الورقات (ص ٢٣).
- (٨) طبعته الطبعة الأولى دار المسلم سنة (١٤١٣هـ) وتتولى طباعته حاليا دار المنهاج بالرياض.

- (٢٩) أبو حذيفة عبد الباسط محمد خليل، واسم كتابه: «تيسير الورقات»^(١).
- (٣٠) خالد بن عبد الله باحميد، وأسماءه: «شرح الورقات»^(٢).
- (٣١) سعد بن ناصر الشثري^(٣).
- (٣٢) عبد السلام بن إبراهيم الحصين، واسم شرحه: «إضاءات على متن الورقات»^(٤).
- (٣٣) عبد الحميد بن خليوي الرفاعي، واسم شرحه: «الشرح الوسيط على متن الورقات»^(٥).
- (٣٤) أحمد بن منصور آل سبالك، واسم شرحه: «الأصول الواضحات في شرح الورقات»^(٦).
- (٣٥) مشهور حسن سلمان، واسم كتابه: «التحقيقات والتنقيحات السلفيات على متن الورقات»^(٧).
- (٣٦) كمال بن ثابت بن قائد العدني (ت ١٤٣٤هـ)، واسم شرحه: «قطفات في شرح الورقات»^(٨).
- (٣٧) الدكتور أحسن لحساننة، واسم شرحه: «الموافقات في شرح الورقات»^(٩).
- (٣٨) محمد سكحال المجاجي، واسم شرحه: «حفيف النسمات على متن الورقات»^(١٠).

- (١) طبع في قطر، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (٢) طبع في دار الاعتصام للنشر سنة (١٤٢٤هـ).
- (٣) أصله شرحان لمتن الورقات شرحهما المؤلف في دورتين، واعتنى به تلميذ المؤلف عبد الناصر البشبيشي، وطبعته دار كنوز إشبيليا وظهرت الطبعة الأولى منه سنة (١٤٢٥هـ).
- (٤) طبع بالرياض، سنة ١٤٢٧هـ.
- (٥) طبع في دار الصميعي بالرياض سنة (١٤٢٧هـ).
- (٦) مطبوع في القاهرة.
- (٧) طبع سنة (١٤٢٦هـ) في دار الإمام مالك في الإمارات.
- (٨) طبعته دار الإمام أحمد، بالقاهرة، وقد قتل مؤلفه رَحِمَهُ اللهُ فِي حِصَارِ دِمَاجٍ فِي الْيَمَنِ.
- (٩) طبعته دار السلام بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة ٢٠١١م.
- (١٠) صدرت الطبعة الأولى سنة (١٤٣٣هـ) وهو من إصدارات عالم المعرفة بالجزائر.

(٣٩) الدكتور عبد المنعم إبراهيم عامر، واسم شرحه: «التيسيرات شرح الورقات»^(١).

(٤٠) أبو مصطفى البغدادي، وأسماء: «الواضح في شرح الورقات» .

● والناظر في شروح الورقات يلحظ الآتي:

- (١) كثرة عدد هذه الشروح نسبيا، ولولا انشغال بعض العلماء بشرح منظومات المتن، وعمل الحواشي على الشروح لارتفع العدد كثيرا.
 - (٢) تأخر زمن أول شرح للورقات عن تاريخ وفاة المؤلف بعشرات السنين، سواء قلنا إنه ابن الصلاح أم الفركاح، ولعل هذا يضاف للأسباب التي دعت البعض إلى التشكيك في نسبة المتن لإمام الحرمين.
 - (٣) الاعتناء بالورقات لم يقتصر على علماء مذهب فقهي معين، بل إن شراح الورقات كانوا من المذاهب الفقهية الأربعة، وكان النصيب الأكبر منها للشافعية، مع ملاحظة تأخر وجود شرح لعالم من علماء الحنابلة .
 - (٤) اختلفت الشروح في حجمها، فمنها الوجيزة الصغيرة كشرح المحلي والحطاب، ومنها المتوسطة كشرح الفركاح والرملي، ومنها الكبيرة كشرح ابن زكري التلمساني والدلائي.
 - (٥) اختلفت الشروح في منهج التأليف، فمنهم من مزج شرحه بالمتن مزجا، ومنهم من فصل بينهما، بأن يذكر بعض المتن ثم يقوم بشرحه.
 - (٦) شروح الورقات من حيث حالة الوجود ثلاثة أقسام: قسم مطبوع، وآخر مخطوط، وقسم ما زال في عداد المفقودات.
 - (٧) شهدت السنوات الأخيرة ظهور شروح جديدة كثيرة على متن الورقات.
 - (٨) تميز هذا العصر بوجود الشروح الصوتية المسموعة والمرئية.
- وما زال العلماء يعتنون بهذا الكتاب طباعة وتدريسا ومطالعة وحفظا وتحقيقا لشروحه، ويعد المتن الأشهر للمبتدئ في علم الأصول.

(١) طبع بالقاهرة في دار المروة ومكتبة السلسيل .

المبحث التاسع

بيان النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في تحقيق متن الورقات على عشر نسخ خطية، وأحد عشر شرحاً، وطبعة واحدة^(١).

أما النسخ الخطية فكالآتي:

- (١) النسخة «أ» مصدرها المكتبة الأزهرية، برقم [١٠٦٨] ٢٧٨١٤، وتقع في ست ورقات، وعليها حواش كثيرة، وقد كتب في أعلى الورقة التي تلي صفحة العنوان: «هذه الحواشي المكتوبة على المتن هي شرح جلال الدين المحلي بتمامه وكماله».
- (٢) النسخة «ب» مصدرها المكتبة الأزهرية [٥٤] ٢٠٢٣، ضمن مجموع، وتاريخ نسخها سنة ١٠٨٧هـ، وتقع في خمس ورقات.
- (٣) النسخة «ج» مصدرها المكتبة الأزهرية [١٥٤ مجاميع] ٣٥٦٨، وتقع في سبع ورقات، الأوراق من (١٢٢-١٢٨).
- (٤) النسخة «س» مصدرها جامعة الملك سعود، برقم (٢٨٩١)، ويوجد نسخة منها على الشابكة (الانترنت) وتقع في سبع ورقات.
- (٥) النسخة «ع»، توجد ضمن مجموع، مصدرها مكتبة الجامع الكبير في صنعاء [٤٦٣]، وتقع في خمس ورقات، ويليه نسخة من شرح الورقات لابن الصلاح.
- (٦) النسخة «ف»، مصدرها المكتبة الأزهرية [١٩] ٧١٦، وتقع في ثمان ورقات، بخط عبد الباسط بن عبد الرحمن المصري.

(١) ربما حذفت بعض فروق النسخ عند التفرد إن كانت بيئة الشذوذ.

(٧) النسخة «ل» مصدرها مكتبة برلين في ألمانيا، ويوجد نسخة منها على الشابكة، وتقع في أربع ورقات، وخطها حسن لكنه تغير أثناء مبحث الأخبار إلى آخر الكتاب، وناسخ هذا القدر الأخير من الكتاب أقل إتقاناً من ناسخ أول الكتاب.

(٨) النسخة «م» مصدرها جامعة الملك سعود، ويوجد نسخة منها على الشابكة^(١)، وتقع في تسع ورقات، وكان ناسخها متقناً في كتابة المتن وبيان فروق النسخ، وجاء في آخره: «قوبلت على حسب الطاقة بعون الله تعالى، على نسخة قوبلت على نسخة شيخ الإسلام تاج الدين عبد الرحمن» وتاج الدين عبد الرحمن هذا هو الفركاح.

(٩) النسخة «ن»، ومصدرها المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية، التابعة لوزارة الأوقاف العامة في مصر، الكائنة في مسجد السيدة زينب في القاهرة، ضمن مجموع برقم (٣٧٦٦)، وتاريخ نسخها (٩٧٠هـ)، وتقع في سبع ورقات.

(١٠) النسخة «ي» ومصدرها المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية، التابعة لوزارة الأوقاف العامة في مصر، ضمن مجموع برقم (٣٧٠). وأما الشروح فهي:

(١) شرح الفركاح، طبعة مؤسسة قرطبة، أعدها للنشر أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، وإنما قدمتها على طبعة الدكتور سارة الهاجري لأنهم اعتمدوا في التحقيق على ست نسخ خطية مع اهتمامهم ببيان فروق النسخ في حين اقتصر الدكتور على أربع فقط، وعملهم أكثر ملاءمة لعملهم ومقصوده، وكان من منهج المؤلف في الشرح أنه يذكر قدراً من كتاب الورقات، ثم يقوم بشرحه، قبل أن ينتقل لجزء آخر.

(١) وقد سقطت منها الورقة الثالثة، ويبدأ السقط من كلمة: «الدليل» في عبارة: «وَالْإِسْتِدْلَالُ طَلَبُ الدَّلِيلِ» إلى قوله: «وَالْمَجَازُ» في عبارة: «وَالْمَجَازُ بِالْإِسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى».

- (٢) شرح التفتازاني، مخطوط، نسخة مكتبة الحرم المدني، وتقع في (٢٢) ورقة، وناسخها محمد بن حميد الطرابلسي، وهي مكتوبة بخط مغربي، وقد مزج المصنف شرحه بالمتن مزجا، وكان الناسخ في أول خمس عشرة ورقة يكتب المتن باللون الأحمر والشرح بالأسود ثم ترك ذلك، لكنه في الأوراق الثلاث الأخيرة وضع خطا أحمر فوق المتن، والحق أنه حصل عنده خلط كبير في تمييز المتن عن الشرح، فأدخل في المتن ما ليس منه جزما وأخرج ما هو منه، إضافة لصعوبة قراءته، لذا كان استخلاص المتن من الشرح صعبا، فينبغي التنبيه في نسبة بعض ألفاظ المتن له أو نفيها عنه.
- (٣) شرح المحلي، طبعة مكتبة العبيكان، تحقيق الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.
- (٤) شرح المارديني، طبعة مكتبة الرشد، تحقيق الدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، وهو شرح على طريقة: «قال أقول»، فيذكر الشارح قول الماتن مصدرا إياه بـ«قال»، ثم يذكر شرحه مصدرا إياه بـ«أقول»، ثم ينتقل لقدر آخر من المتن يريد شرحه، وهكذا إلى آخر الكتاب.
- (٥) شرح ابن إمام الكاملية، طبعة دار عمار، تحقيق الدكتور عمر غني سعود العاني، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.
- (٦) شرح ابن قawan، طبعة دار النفائس، تحقيق الدكتور الشريف سعد بن عبد الله بن حسين، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.
- (٧) شرح ابن زكري التلمساني، وإليه الإشارة بالتلمساني اختصارا، طبعة دار التراث، تحقيق الدكتور محمد أودير مشنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ -

- ٢٠٠٥م، واتبع المؤلف في شرحه منهج: «قال أقول».
- (٨) شرح الخطاب، مصورة عن طبعة المطبعة التونسية، عام ١٣٥١هـ، ومطبوع مع حاشية السوسي على قرة العين، وبالهامش كتاب لطائف الإشارات في أصول المالكية لأبي الوليد الباجي^(١)، وهو شرح ممزوج، هذا فيه مؤلفه حذو الإمام المحلي مع تهذيب لمسائله وعباراته وزيادات عليه، وقد جعل الناشر المتن بين قوسين.
- (٩) شرح الرملي، طبعة مؤسسة الرسالة، تحقيق عثمان يوسف حاجي أحمد الأصولي، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، وهو شرح ممزوج، وجعل المحقق المتن بين قوسين.
- (١٠) شرح الطبلاوي، مخطوط، نسخة المكتبة الأزهرية، تقع في (٤١) ورقة، وهي نسخة ناقصة، تنتهي في مبحث ترتيب الأدلة، والقدر المتبقي من الكتاب بضع ورقات، إذ لم يبق من مباحثه سوى صفة المفتي والمستفتي وأحكام المجتهدين، وهو شرح ممزوج، وكتب الناسخ المتن باللون الأحمر والشرح باللون الأسود.
- (١١) شرح الدلائي، حقق في رسالتين علميتين في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، الرسالة الأولى من أول الكتاب إلى نهاية مبحث المجمل والمبين، للباحث صالح بن سليمان العبيد، والثانية من مبحث الأفعال حتى نهاية الكتاب، للباحث هيثم خليل محمد الزماعرة، والرسالتان نوقشتا في العام الدراسي ١٤٢٧ - ١٤٢٨هـ، وهو شرح ممزوج، وجعل المحققان المتن بين قوسين، فإن كانت الإحالة ههنا على الرسالة الأولى فيكتب رقم (١) قبل رقم الصفحة وإن كانت الثانية فيكتب رقم (٢).

(١) كان الاعتماد على هذه الطبعة إلا في موضع واحد في مبحث القياس؛ لأنني وجدت فيه سقطاً، فصار الاعتماد على النسخة المطبوعة بهامش شرح عبد الحميد بن محمد بن علي قدس علي نظم العمريطي (طبعة مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي).

وأما الطبعة المعتمدة في التحقيق من متن الورقات فهي طبعة مكتبة محمد علي صبيح، وهي طبعة قديمة، وإن لم ينص فيها على تاريخ الطبع، وقد طبعت مفردة دون إضافة كتاب عليها في أربع عشرة صفحة. وينبغي التنبيه على الآتي:

أولاً: في حالة تفرد شرح من الشروح بلفظ ما أو زيادة أو سقط تفرداً مطلقاً فإنني قد أرجع إلى نسخ أخرى للشرح خطية أو مطبوعة للتأكد أن الشارح قد تفرد فعلاً، ولم يكن ذلك نتيجة شذوذ في النسخة المعتمدة، ولا أنه على ذلك إلا نادراً^(١).

ثانياً: قد أخالف بعض الإخوة والأساتذة المحققين لهذه الشروح فيما يثبتون من المتن، إذا تبين لي أن الصواب خلاف ما ذكروا، وأضرب لذلك مثالين عامين:

(١) اعتمد الدكتور عبد الكريم النملة في تحقيقه لشرح المارديني على نسختين خطيتين، رمز للأولى بـ«أ» والثانية بـ«ب»، وعندي من نسخة «أ» مصورة وهي نسخة معتنى بها، ويشير الناسخ فيها إلى فروق النسخ، فإذا اختلفت النسختان وأثبت الدكتور ما في نسخة «ب»، فإن المعتمد عندي غالباً نسخة «أ» لا سيما إن كانت موافقة لغالب ما في النسخ والشروح، وفي مواضع يسيرة حصل وهم في قراءة المخطوط.

(٢) اعتمد الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة في تحقيقه لشرح المحلي على ثلاث نسخ خطية، ومخطوطة للمتن، فتارة يثبت ما في مخطوطة المتن مخالفاً لجميع نسخ المحلي التي اعتمدها، وسبب ذلك أن هدفه إثبات الأصح من متن الورقات في حين كان هدفه إثبات ما عند المحلي فأضطر لمخالفته.

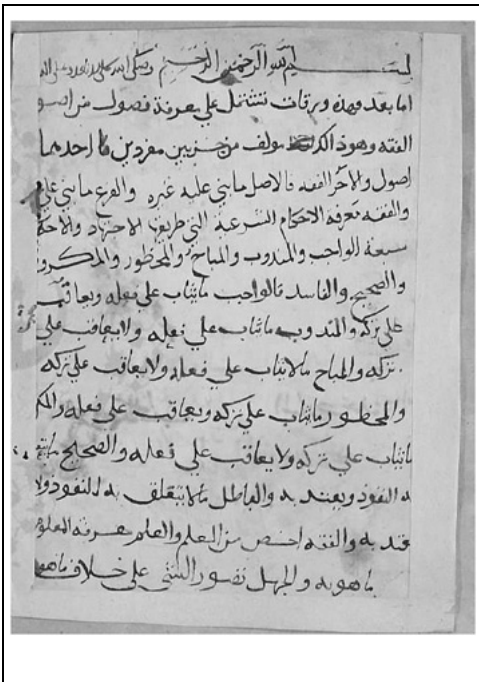
(١) ومن ذلك أني رجعت إلى نسخ خطية لشروح الفركاح والمحلي والمارديني وابن إمام الكاملية والتلمساني والحطاب والرملي، كما نظرت في شرح المحلي المطبوع مع حاشية الدماطي (طبعة عيسى البابي الحلبي) وشرح الحطاب المطبوع بهامش شرح قدس على نظم العمرطي.



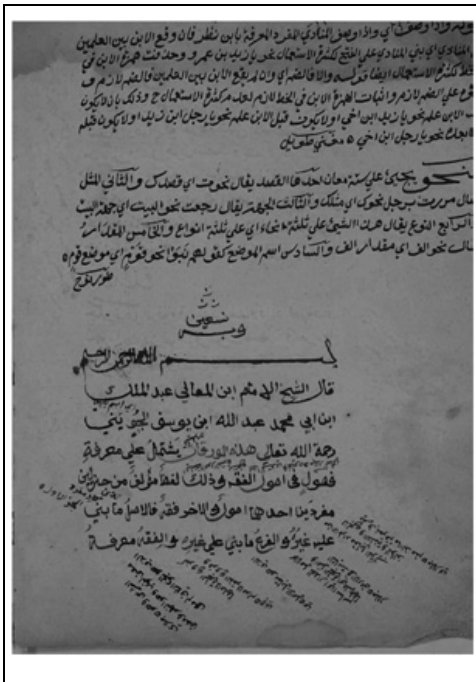
النسخة (أ)



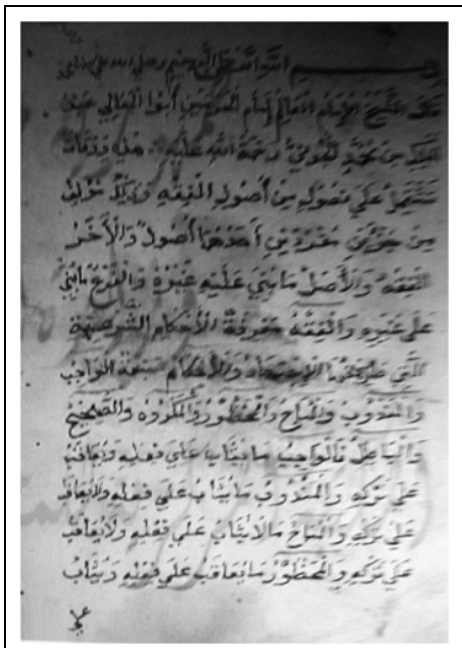
النسخة (ب)



النسخة (ج)



النسخة (د)



نسخة (ي)



النسخة (ن)



شرح الطلواني



شرح التفازاني

المبحث العاشر

متن الورقات المجرد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذِهِ وَرَقَاتٌ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَةِ فُصُولٍ مِنْ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَذَلِكَ لَفْظُ مُؤَلَّفٍ مِنْ جُزْأَيْنِ مُفْرَدَيْنِ: أَحَدُهُمَا أُصُولٌ، وَالْآخَرُ الْفِقْهُ.
فَالْأَصْلُ: مَا بُنِيَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَالْفَرْعُ: مَا بُنِيَ عَلَى غَيْرِهِ.
وَالْفِقْهُ: مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي طَرِيقُهَا الْاجْتِهَادُ.
وَالْأَحْكَامُ سَبْعَةٌ: الْوَاجِبُ، وَالْمَنْدُوبُ، وَالْمُبَاحُ، وَالْمَحْظُورُ،
وَالْمَكْرُوهُ، وَالصَّحِيحُ، وَالْبَاطِلُ.

فَالْوَاجِبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.
وَالْمَنْدُوبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.
وَالْمُبَاحُ: مَا لَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.
وَالْمَحْظُورُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.
وَالْمَكْرُوهُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ.
وَالصَّحِيحُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ التُّفُودُ، وَيُعْتَدُّ بِهِ.
وَالْبَاطِلُ: مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ التُّفُودُ، وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ.
وَالْفِقْهُ: أَخْصَصَ مِنَ الْعِلْمِ.

وَالْعِلْمُ: مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ.
وَالْجَهْلُ: تَصَوُّرُ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ.

وَالْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ: مَا لَمْ يَقَعْ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ، كَالْعِلْمِ الْوَاقِعِ بِإِحْدَى الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، الَّتِي هِيَ حَاسَّةُ: السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ، وَبِالتَّوَاتُرِ.

وَالْعِلْمُ الْمُكْتَسَبُ: مَا يَقَعْ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ.

وَالنَّظَرُ: هُوَ الْفِكْرُ فِي حَالِ الْمُنْظُورِ فِيهِ.

وَالِاسْتِدْلَالُ: طَلَبُ الدَّلِيلِ.

وَالدَّلِيلُ: هُوَ الْمُرْشِدُ إِلَى الْمَطْلُوبِ.

وَالظَّنُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ مِنَ الْآخَرِ.

وَالشَّكُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ لَا مَزِيَّةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ.

وَأُصُولُ الْفِقْهِ: طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا، وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ.

وَمَعْنَى قَوْلِنَا: «كَيْفِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا»: تَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمُجْتَهِدِينَ.

وَأَبْوَابُ أُصُولِ الْفِقْهِ: أَقْسَامُ الْكَلَامِ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ، وَالْمُجْمَلُ وَالْمُبَيَّنُّ، وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ، وَالْأَفْعَالُ، وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، وَالْإِجْمَاعُ، وَالْأَخْبَارُ، وَالْقِيَاسُ، وَالْحَظَرُ وَالْإِبَاحَةُ، وَتَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ، وَصِفَةُ الْمُفْتِيِ وَالْمُسْتَفْتِيِ، وَأَحْكَامُ الْمُجْتَهِدِينَ.

فَأَمَّا أَقْسَامُ الْكَلَامِ: فَأَقْلُّ مَا يَتَرَكَّبُ مِنْهُ الْكَلَامُ: اسْمَانِ، أَوْ اسْمٌ وَفِعْلٌ، أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوْ اسْمٌ وَحَرْفٌ.

وَالْكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى: أَمْرٍ، وَنَهْيٍ، وَخَبَرٍ، وَاسْتِخْبَارٍ.

وَيَنْقَسِمُ إِلَى: تَمَنٍّ، وَعَرْضٍ، وَقَسَمٍ.

وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ يَنْقَسِمُ إِلَى: حَقِيقَةٍ، وَمَجَازٍ.

فَالْحَقِيقَةُ: مَا بَقِيَ عَلَى مَوْضُوعِهِ .
 وَقِيلَ: مَا اسْتُعْمِلَ فِيْمَا اضْطُلِحَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُخَاطَبَةِ .
 وَالْمَجَازُ: مَا تُجَوَّزُ بِهِ عَنْ مَوْضُوعِهِ .
 وَالْحَقِيقَةُ: إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، وَإِمَّا شَرْعِيَّةٌ، وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ .
 وَالْمَجَازُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَزِيَادَةٍ، أَوْ نُقْصَانٍ، أَوْ نَقْلِ، أَوْ اسْتِعَارَةٍ .
 فَالْمَجَازُ بِالزِّيَادَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ .
 وَالْمَجَازُ بِالنُّقْصَانِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ .
 وَالْمَجَازُ بِالنَّقْلِ كَالْغَائِطِ فِيْمَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ .
 وَالْمَجَازُ بِالِاسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضَّ﴾ .
 وَالْأَمْرُ: اسْتِدْعَاءُ الْفِعْلِ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ .
 وَصِيغَتُهُ: افْعَلْ .
 وَعِنْدَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّجَرُّدِ عَنِ الْقَرِينَةِ تُحْمَلُ عَلَيْهِ، إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ
 الْمُرَادَ مِنْهُ النَّدْبُ أَوْ الْإِبَاحَةُ فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ .
 وَلَا يَفْتَضِي التَّكْرَارَ عَلَى الصَّحِيحِ، إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَصْدِ التَّكْرَارِ .
 وَلَا يَفْتَضِي الْقَوْرَ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ إِيْجَادُ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ
 بِالزَّمَانِ الْأَوَّلِ دُونَ الزَّمَانِ الثَّانِي .
 وَالْأَمْرُ بِإِيْجَادِ الْفِعْلِ أَمْرٌ بِهِ وَبِمَا لَا يَتِمُّ الْفِعْلُ إِلَّا بِهِ، كَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ أَمْرٌ
 بِالطَّهَارَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا .
 وَإِذَا فَعِلَ يَخْرُجُ الْمَأْمُورُ عَنِ الْعَهْدَةِ .
 الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَمَا لَا يَدْخُلُ: يَدْخُلُ فِي خِطَابِ اللَّهِ
 تَعَالَى الْمُؤْمِنُونَ .
 وَالسَّاهِي وَالصَّيِّي وَالْمَجْنُونُ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ .

وَالْكُفَّارُ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرَائِعِ، وَبِمَا لَا تَصِحُّ إِلَّا بِهِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ،
لِقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ۖ﴾ (٤٢) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنْ
الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ .

وَالْأَمْرُ بِالشَّيْءِ نَهْيٌ عَنْ ضِدِّهِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ.
وَهُوَ: اسْتِدْعَاءُ التَّرْكِ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ.
وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ الْمَنْهْيِ عَنْهُ.
وَتَرِدُ صِيَغَةُ الْأَمْرِ وَالْمُرَادُ بِهِ: الْإِبَاحَةُ، أَوِ التَّهْدِيدُ، أَوِ التَّسْوِيَةُ، أَوْ
التَّكْوِينُ.

وَأَمَّا الْعَامُّ: فَهُوَ مَا عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا، مِنْ قَوْلِكَ: عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمَرًا
بِالْعَطَاءِ، وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْعَطَاءِ .
وَالْفَاطَةُ أَرْبَعَةٌ:

- الْإِسْمُ الْوَاحِدُ الْمُعَرَّفُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ .
- وَاسْمُ الْجَمْعِ الْمُعَرَّفُ بِهِمَا .
- وَالْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ كَ: مَنْ: فِيمَنْ يَعْقِلُ، وَمَا: فِيمَا لَا يَعْقِلُ، وَآيٍ:
فِي الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ: فِي الْمَكَانِ، وَمَتَى: فِي الزَّمَانِ، وَمَا: فِي الْإِسْتِفْهَامِ
وَالْجَزَاءِ وَغَيْرِهِ.

- وَلَا فِي التَّكْرَارِ كَقَوْلِكَ: «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ» .
وَالْعُمُومُ مِنْ صِفَاتِ النُّطْقِ، وَلَا يَجُوزُ دَعْوَى الْعُمُومِ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْفِعْلِ
وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ.

وَالْخَاصُّ يُقَابَلُ الْعَامَّ، وَالتَّخْصِصُ: تَمْيِيزُ بَعْضِ الْجُمْلَةِ، وَهُوَ يَنْقَسِمُ
إِلَى: مُتَّصِلٍ، وَمُنْفَصِلٍ .

فَالْمُتَّصِلُ: الْإِسْتِثْنَاءُ، وَالشَّرْطُ، وَالتَّقْيِيدُ بِالصِّفَةِ.

وَالْإِسْتِثْنَاءُ: إِخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ لَدَخَلَ فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ.

وَمِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِالْكَلَامِ، وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَيَجُوزُ الْإِسْتِثْنَاءُ مِنَ الْجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ.

وَالشَّرْطُ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَشْرُوطِ.

وَالْمُقَيَّدُ بِالصِّفَةِ يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ، كَالرَّقَبَةِ قُيِّدَتْ بِالْإِيمَانِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ.

وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَالْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَالسُّنَّةِ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةُ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةُ بِالنُّطْقِ بِالْقِيَاسِ.

وَنَعْنِي بِالنُّطْقِ: قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالْمُجْمَلُ: مَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْبَيَانِ.

وَالْبَيَانُ: إِخْرَاجُ الشَّيْءِ مِنْ حَيْزِ الْإِشْكَالِ إِلَى حَيْزِ التَّجَلِّيِ. وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ.

وَالنَّصُّ: مَا لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا، وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ.

وَهُوَ مُسْتَقٌّ مِنْ مَنَصَةِ الْعُرُوسِ، وَهُوَ الْكُرْسِيُّ.

وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرَ مِنَ الْآخَرِ.

وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالذَّلِيلِ، وَيُسَمَّى ظَاهِرًا بِالذَّلِيلِ.

وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ.

الْأَفْعَالُ: فِعْلٌ صَاحِبُ الشَّرِيعَةِ لَا يَخْلُو، إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ، أَوْ غَيْرَهَا.

فَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ: فَإِنْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ يُحْمَلُ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ.

وَأِنْ لَمْ يَدُلَّ لَمْ يُخَصَّ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ فَيُحْمَلُ عَلَى الْوُجُوبِ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ: يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُتَوَقَّفُ فِيهِ.

وَأِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ فَيُحْمَلُ عَلَى الْإِبَاحَةِ. وَإِفْرَارُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْقَوْلِ هُوَ قَوْلُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ، وَإِفْرَارُهُ عَلَى الْفِعْلِ كَفِعْلِهِ، وَمَا فُعِلَ فِي وَقْتِهِ فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ، وَعَلِمَ بِهِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ مَا فُعِلَ فِي مَجْلِسِهِ.

وَأَمَّا النَّسْخُ فَمَعْنَاهُ الْإِزَالَةُ، يُقَالُ: «نَسَخْتُ الشَّمْسُ الظِّلَّ»، إِذَا أَرَاكَ وَرَفَعْتَهُ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ النَّقْلُ مِنْ قَوْلِهِمْ: «نَسَخْتُ مَا فِي الْكِتَابِ»، أَيُّ: نَقَلْتَهُ. وَحَدُّهُ: الْخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ، عَلَى وَجْهِ لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتًا، مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ.

وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ وَبَقَاءُ الْحُكْمِ، وَنَسْخُ الْحُكْمِ وَبَقَاءُ الرَّسْمِ، وَالنَّسْخُ إِلَى بَدَلٍ وَإِلَى غَيْرِ بَدَلٍ، وَإِلَى مَا هُوَ أَغْلَظُ وَأَخَفُ.

وَيَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَنَسْخُ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ، وَنَسْخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْمُتَوَاتِرِ، وَنَسْخُ الْآحَادِ بِالْآحَادِ وَبِالْمُتَوَاتِرِ.

وَلَا يَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَلَا الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَخُ بِمِثْلِهِ أَوْ بِمَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ.

فَصْلٌ فِي التَّعَارُضِ: إِذَا تَعَارَضَ نُطْقَانِ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَا عَامِّينِ، أَوْ خَاصِّينِ، أَوْ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا، أَوْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَامًّا مِنْ وَجْهِ وَخَاصًّا مِنْ وَجْهِ.

فَإِنْ كَانَا عَامِّينِ: فَإِنْ أَمَكَّنَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا جُمِعَ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا

يُتَوَقَّفُ فِيهِمَا إِنْ لَمْ يُعْلَمِ التَّارِيخُ، فَإِنْ عُلِمَ التَّارِيخُ فَيُنْسَخُ الْمُتَقَدِّمُ بِالْمُتَأَخِّرِ .
وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَا خَاصِّينَ .

وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا: فَيُخَصُّ الْعَامُّ بِالْخَاصِّ .
وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَامًّا مِنْ وَجْهِ وَخَاصًّا مِنْ وَجْهِ: فَيُخَصُّ عُمُومُ
كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِخُصُوصِ الْآخَرِ .

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَهُوَ: اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ الْحَادِثَةِ .
وَنَعْنِي بِالْعُلَمَاءِ: الْفُقَهَاءَ، وَنَعْنِي بِالْحَادِثَةِ: الْحَادِثَةُ الشَّرْعِيَّةُ .
وَإِجْمَاعُ هَذِهِ الْأُمَّةِ حُجَّةٌ دُونَ غَيْرِهَا؛ لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
«لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»، وَالشَّرْعُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي، وَفِي أَيِّ عَصَرٍ كَانَ .
وَلَا يُشْتَرَطُ انْقِرَاضُ الْعَصْرِ عَلَى الصَّحِيحِ .
فَإِنْ قُلْنَا: «انْقِرَاضُ الْعَصْرِ شَرْطٌ»، يُعْتَبَرُ قَوْلُ مَنْ وُلِدَ فِي حَيَاتِهِمْ، وَتَفَقَّهَ
وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْاجْتِهَادِ، وَلَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا عَنْ ذَلِكَ .
وَالْإِجْمَاعُ يَصَحُّ: بِقَوْلِهِمْ، وَبِفَعْلِهِمْ، وَبِقَوْلِ الْبَعْضِ وَبِفَعْلِ الْبَعْضِ،
وَانْتِشَارِ ذَلِكَ وَسُكُوتِ الْبَاقِينَ عَنْهُ .

وَقَوْلُ الْوَاحِدِ مِنَ الصَّحَابَةِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَى الْقَوْلِ الْجَدِيدِ، وَفِي الْقَدِيمِ حُجَّةٌ .
وَأَمَّا الْأَخْبَارُ، فَالْخَبَرُ: مَا يَدْخُلُهُ الصَّدُقُ وَالْكَذِبُ .

وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ .
فَالْمُتَوَاتِرُ مَا يُوجِبُ الْعِلْمَ .

وَهُوَ: أَنْ يَرَوِيَ جَمَاعَةٌ لَا يَقَعُ التَّوَاتُؤُ عَلَى الْكَذِبِ مِنْ مِثْلِهِمْ، إِلَى أَنْ
يَنْتَهِيَ إِلَى الْمُخْبَرِ عَنْهُ، وَيَكُونُ فِي الْأَصْلِ عَنْ مُشَاهَدَةٍ أَوْ سَمَاعٍ، لَا عَنْ
اجْتِهَادٍ .

وَالْأَحَادُ: هُوَ الَّذِي يُوجِبُ الْعَمَلَ، وَلَا يُوجِبُ الْعِلْمَ.
وَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: مُسْنَدٍ، وَمُرْسَلٍ.
فَالْمُسْنَدُ: مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ.
وَالْمُرْسَلُ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ.
فَإِنْ كَانَ مِنْ مَرَاثِيلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ، إِلَّا مَرَاثِيلَ سَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ فَإِنَّهَا قُتِّشَتْ فَوُجِدَتْ مَسَانِيدُ.
وَالْعَنْعَنَةُ تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْنَادِ.
وَإِذَا قَرَأَ الشَّيْخُ، يَجُوزُ لِلرَّائِي أَنْ يَقُولَ: حَدَّثَنِي، وَأَخْبَرَنِي.
وَإِنْ قَرَأَ هُوَ عَلَى الشَّيْخِ، فَيَقُولُ: أَخْبَرَنِي، وَلَا يَقُولُ: حَدَّثَنِي.
وَإِنْ أَجَازَهُ الشَّيْخُ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ، فَيَقُولُ الرَّائِي: أَجَازَنِي، أَوْ أَخْبَرَنِي
إِجَازَةً.
وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ: رَدُّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ بِعِلَّةٍ تَجْمَعُهُمَا فِي الْحُكْمِ.
وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِيَاسِ عِلَّةٍ، وَقِيَاسِ دَلَالَةٍ، وَقِيَاسِ شَبَهٍ.
فَقِيَاسُ الْعِلَّةِ: مَا كَانَتْ الْعِلَّةُ فِيهِ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ.
وَقِيَاسُ الدَّلَالَةِ: هُوَ الْإِسْتِدْلَالُ بِأَحَدِ النَّظِيرَيْنِ عَلَى الْآخَرِ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ
الْعِلَّةُ دَالَّةً عَلَى الْحُكْمِ، وَلَا تَكُونَ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ.
وَقِيَاسُ الشَّبَهِ: هُوَ الْفَرْعُ الْمُتَرَدِّدُ بَيْنَ أَصْلَيْنِ، فَيُلْحَقُ بِأَكْثَرِهِمَا شَبَهًا.
وَمِنْ شَرْطِ الْفَرْعِ: أَنْ يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْأَصْلِ.
وَمِنْ شَرْطِ الْأَصْلِ: أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا بِدَلِيلٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ.
وَمِنْ شَرْطِ الْعِلَّةِ: أَنْ تَطْرُدَ فِي مَعْلُولَاتِهَا فَلَا تَنْتَقِضَ لَا لَفْظًا وَلَا مَعْنَى.
وَمِنْ شَرْطِ الْحُكْمِ: أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْعِلَّةِ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ.
وَالْعِلَّةُ: هِيَ الْجَالِبَةُ لِلْحُكْمِ، وَالْحُكْمُ: هُوَ الْمَجْلُوبُ لِلْعِلَّةِ.

وَأَمَّا الْحَظَرُ وَالْإِبَاحَةُ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِنَّ أَصْلَ الْأَشْيَاءِ عَلَى الْحَظَرِ
إِلَّا مَا أَبَاحَتْهُ الشَّرِيعَةُ، فَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ فِي الشَّرِيعَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ يُتِمَّسَكُ
بِالْأَصْلِ وَهُوَ الْحَظَرُ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ بِضِدِّهِ، وَهُوَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ عَلَى الْإِبَاحَةِ،
إِلَّا مَا حَظَرَهُ الشَّرْعُ.
وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالتَّوَقُّفِ.

وَمَعْنَى اسْتِصْحَابِ الْحَالِ: أَنَّ يُسْتَصْحَبَ الْأَصْلُ عِنْدَ عَدَمِ الدَّلِيلِ
الشَّرْعِيِّ.

وَأَمَّا الْأَدْلَةُ فَيَقْدَمُ الْجَلِيُّ مِنْهَا عَلَى الْخَفِيِّ، وَالْمُوجِبُ لِلْعِلْمِ عَلَى الْمُوجِبِ
لِلظَّنِّ، وَالتَّنْقِطُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالْقِيَاسُ الْجَلِيُّ عَلَى الْخَفِيِّ.
فَإِنْ وُجِدَ فِي النُّطْقِ مَا يُغَيِّرُ الْأَصْلَ، وَإِلَّا فَيُسْتَصْحَبُ الْحَالُ.
وَمِنْ شَرْطِ الْمُفْتِي: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْفَقْهِ أَصْلًا وَفَرْعًا، خِلَافًا وَمَذْهَبًا،
وَأَنْ يَكُونَ كَامِلَ الْأَلَةِ فِي الْاجْتِهَادِ، عَارِفًا بِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي اسْتِنْبَاطِ
الْأَحْكَامِ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ، وَتَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي
الْأَحْكَامِ وَالْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا.

وَمِنْ شَرْطِ الْمُسْتَفْتِي أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّقْلِيدِ، فَيَقْلُدُ الْمُفْتِي فِي الْفُتْيَا.
وَلَيْسَ لِلْعَالِمِ أَنْ يَقْلُدَ، وَقِيلَ: يُقْلَدُ.
وَالْتَّقْلِيدُ: قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ بِلَا حُجَّةٍ، فَعَلَى هَذَا قَبُولُ قَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُسَمَّى تَقْلِيدًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: التَّقْلِيدُ قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ وَأَنْتَ لَا تَدْرِي مِنْ أَيْنَ قَالَهُ، فَإِنْ
قُلْنَا إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَقُولُ بِالْقِيَاسِ، فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى
قَبُولُ قَوْلِهِ تَقْلِيدًا.

وَأَمَّا الاجْتِهَادُ فَهُوَ: بَذْلُ الْوُسْعِ فِي بُلُوغِ الْغَرَضِ .
 فَالْمُجْتَهِدُ إِنْ كَانَ كَامِلَ الْآلَةِ فِي الاجْتِهَادِ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فِي الْفُرُوعِ فَأَصَابَ
 فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ .
 وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبٌ .
 وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْأُصُولِ مُصِيبٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى
 تَضْوِيبِ أَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْكَفَّارِ وَالْمُلْحِدِينَ .
 وَدَلِيلُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبًا، قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ - : «مَنْ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنْ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»،
 وَجْهُ الدَّلِيلِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطَأَ الْمُجْتَهِدَ تَارَةً وَصَوَّبَهُ أُخْرَى .
 وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَعْلَى وَأَعْلَمُ

* * *

القسم الثاني

تحقيق كتاب

الوَرَعُ وَنَظَائِرُهُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

هَذِهِ^(٢) وَرَقَاتٌ^(٣) تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَةِ^(٤) فُصُولٍ مِنْ^(٥) أَصُولِ الْفِقْهِ^(٦)،
وَذَلِكَ^(٧) لَفْظٌ^(٨) مُؤَلَّفٌ مِنْ جُزْأَيْنِ مُفْرَدَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَصُولٌ^(٩)،
وَالْآخَرُ^(١٠) الْفِقْهُ^(١١).

(١) في «ج»: بعد البسملة: «وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ»، وعند المارديني (ص ٦٧-٧٢) زيادة بعد البسملة: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ»، وقال الخطاب (ص ٦): «اكتفى بالبسملة عن الحمدلة».

(٢) في «ج» والمطبوع (ص ٥): «أَمَّا بَعْدُ، فَهَذِهِ»، وعند السعد (ق ١٢) والمارديني (ص ٦٧): «وَبَعْدُ، فَهَذِهِ».

(٣) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م»: «الْوَرَقَاتُ»، وعند السعد (ق ١٢): «وَرَقَاتٌ قَلِيلَةٌ»، وكذا عند المحلي (ص ٨١) والطلبلاوي (ق ١٢) لكن من الشرح، قال الدمياطي في حاشيته على شرح المحلي (ص ٣): «قوله: قليلة، هذه من كلام الشارح».

(٤) «مَعْرِفَةٌ» ليست في «ي» والخطاب (ص ٩).

(٥) في «س»: «فِي» بدل: «مِنْ».

(٦) عند المارديني (ص ٦٧): «عَلَى أَصُولِ الْفِقْهِ»، فليس فيه: «مَعْرِفَةُ فُصُولٍ مِنْ»، وعند الدلائلي (١/٦٨): «عَلَى مَعْرِفَةِ أَصُولِ الْفِقْهِ» فجاءت «فُصُولٍ مِنْ» خارج الأقواس.

(٧) عند المارديني (ص ٧٧): «وَهُوَ» بدل: «وَذَلِكَ»، وجاء بدلهما عند التلمساني (١/٢٦٣): «أَصُولُ الْفِقْهِ».

(٨) «لَفْظٌ» لا يوجد في «ي» والمطبوع (ص ٥) والطلبلاوي (ق ١٢) ومضروب عليه في «ج»، وجُعِلَ عند الفركاح (ص ٧١) والسعد (ق ٢ب) والمحلي (ص ٨٢) وابن قنوان (ص ٨٧) والخطاب (ص ١٠) والرمللي (ص ٦٧) من الشرح لا المتن.

(٩) عند السعد (ق ٢ب) والمارديني (ص ٧٧) وابن إمام الكاملية (ص ٨٦) والتلمساني (١/٢٦٣) والدلائلي (١/٧٠): «الْأَصُولُ».

(١٠) في «أ»: «وَالثَّانِي».

(١١) في «أ» و«س»: «فِقْهُ»، وعبارة: «أَحَدُهُمَا أَصُولٌ، وَالْآخَرُ الْفِقْهُ»، لا توجد في المطبوع (ص ٥) وابن قنوان (ص ٨٧) والخطاب (ص ١٠-١١)، وجاءت العبارة عند المحلي (ص ٨٢) والرمللي (ص ٦٧) والدلائلي (١/٧٠) من الشرح لا المتن، بل جاءت عند المحلي والدلائلي

فَالْأَصْلُ^(١) : مَا بُنِيَ^(٢) عَلَيْهِ غَيْرُهُ.
وَالْفَرْعُ : مَا بُنِيَ^(٣) عَلَى غَيْرِهِ.
وَالْفَقْهُ : مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي طَرِيقُهَا الْاجْتِهَادُ^(٤).

قبل قوله: «مُقَرَّدَيْنِ»، وجاء عند الطبلاوي (ق٢أ) من الشرح: «أحدهما لفظ أصول، وثانيهما لفظ الفقه».

(١) في «ع» و«ي»: «وَالْأَصْلُ»، وعند السعد (ق٢ب) والمارديني (ص٧٨): «الْأَصْلُ»، دون فاء أو واو.

(٢) في «ع» والمطبوع (ص٥) والسعد (ق٢ب) والمحلي (ص٨٢) والمارديني (ص٧٨) وابن إمام الكاملية (ص٨٧) والرملي (ص٧١) والدلائي (١/٧٣): «يُبْنَى».

(٣) في «ع» والمطبوع (ص٥) والسعد (ق٢ب) والمحلي (ص٨٣) والمارديني (ص٨٠) وابن إمام الكاملية (ص٨٨) وابن قاوان (ص٨٩) والرملي (ص٧١) والدلائي (١/٧٥): «يُبْنَى».

(٤) قوله: «التي طريقها الاجتهاد» أراد إخراج الأحكام الشرعية القطعية الذي يشارك في معرفتها العام والخاص، كقولنا: الصلوات الخمس واجبة، وكذا الحج، وإن الزنا محرم، وكذا السرقة، فلا تتوقف معرفة هذه على الاجتهاد، ولا يقال للعارف بها فقيه. الأنجم الزاهرات للمارديني (ص٨٣).

وَالْأَحْكَامُ^(١) سَبْعَةٌ: الْوَاجِبُ، وَالْمَنْدُوبُ، وَالْمُبَاحُ، وَالْمَحْظُورُ، وَالْمَكْرُوهُ، وَالصَّحِيحُ، وَالْبَاطِلُ^(٢).

فَالْوَاجِبُ^(٣): مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.
وَالْمَنْدُوبُ: مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ.
وَالْمُبَاحُ: مَا لَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ^(٤).
وَالْمَحْظُورُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ^(٥).
وَالْمَكْرُوهُ: مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ^(٦).
وَالصَّحِيحُ: مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَيُعْتَدُّ بِهِ^(٧).
وَالْبَاطِلُ: مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ، وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ^(٨).

(١) في «ع»: «وَالْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ سَبْعَةٌ».

(٢) في «ج» والمطبوع (ص ٥) والمحلي (ص ٨٦) وابن إمام الكاملية (ص ٩٢) والرملي (ص ٧٧) والدلائي (٩١/١): «وَالْفَاسِدُ» بدل: «وَالْبَاطِلُ»، قال الدلائي: «والفاسد، وهو مرادف للباطل؛ لتعريف المصنف فيما سيأتي بدله للباطل»، وقال الطبلاوي (ق ١٣): «الْبَاطِلُ، وفي نسخة: الْفَاسِدُ».

(٣) في «ل» و«ن»: «فَأَمَّا الْوَاجِبُ»، وعند ابن قawan (ص ١٠١): «وَالْوَاجِبُ».

(٤) في «ف»: «مَا لَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ».

(٥) في «أ» و«م» و«ي» والفركاح (ص ٩١) والتلمساني (٣٢٥/١): «وَالْمَحْظُورُ مَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ»، وفي «ع» و«ل»: «وَالْمَحْظُورُ مَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ» فليس فيهما: «وَيُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ».

(٦) «وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ» لا توجد في «ل» و«م»، وأشار ناسخ «م» إلى ورودها في نسخة أخرى.
(٧) عند المارديني (ص ٩٤): «وَالصَّحِيحُ مَا يُعْتَدُّ بِهِ، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ النُّفُوذُ» اهـ، والنفوذ أصله من نفوذ السهم الذي به بلوغ الغرض، بأن يترتب أثر الفعل عليه، كترتب الانتفاع بالمعقود عليه على العقد، وترتب سقوط الطلب أو حصول الثواب على أداء الصلاة مثلا، والاعتداد يعني الاعتبار بالفعل من الشارع والاكتفاء به، فلا يطلب منه إعادته. شرح الورقات للطبلاوي (ق ٤ب) وقيل: الاعتداد والنفوذ معناهما واحد، لكن العبادة في الاصطلاح تنصف بالاعتداد لا بالنفوذ فلذا جمع بينهما. شرح الورقات لابن إمام الكاملية (ص ٩٧).
(٨) بأن لم يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان أو عبادة. شرح المحلي (ص ٩٤).

وَالْفَقْهُ: أَخْصَّ مِنَ الْعِلْمِ^(١).
وَالْعِلْمُ: مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ^(٢).
وَالْجَهْلُ: تَصَوُّرُ الشَّيْءِ^(٣) عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ^(٤).
وَالْعِلْمُ الصَّرُورِيُّ: مَا لَمْ^(٥) يَقَعْ عَنْ^(٦) نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ.
كَالْعِلْمِ^(٧) الْوَاقِعِ بِإِحْدَى الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ، الَّتِي هِيَ حَاسَّةٌ^(٨): السَّمْعُ

(١) يعني في الاصطلاح، فالفقه نوع من أنواع العلم، فكل فقه علم، وليس كل علم فقها، لصدق العلم بالنحو وغيره. شرح الورقات للفركاح (ص ٩٦) والمحلى (ص ٩٥).

(٢) عند الطبرلاوي (ق ١٥أ): «هِيَ» بدل: «هُوَ»، وَفَسَّرَ ذَلِكَ بِأَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى: الْعُلُومِ، وَجَاءَ فِي الْمَطْبُوعِ (ص ٥) وَالرَّمْلِيِّ (ص ٩٥): زِيَادَةٌ: «فِي الْوَاقِعِ»، وَهِيَ عِنْدَ السَّعْدِ (ق ١٣أ) وَالْمَحَلِيِّ (ص ٩٥-٩٦) وَابْنِ إِمَامِ الْكَامِلِيَّةِ (ص ٩٨) وَالْحَطَّابِ (ص ٢٨) وَالطَّبْرَاوِيِّ (ق ١٥أ) وَالدَّلَائِيِّ (١١٥/١) مِنَ الشَّرْحِ لَا الْمَتْنَ.

(٣) قَالَ الدَّلَائِيُّ (١٢٠/١): «تَصَوُّرُ الشَّيْءِ»، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: الْمَعْلُومُ.

(٤) قَوْلُهُ: «بِهِ» لَا تَوْجِدُ فِي الْمَطْبُوعِ (ص ٥)، وَفِي «ي»: «عَلَيْهِ»، بَدَلُ: «بِهِ»، وَفِي «س»: «بِهِ عَلَيْهِ» بِالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، قَالَ الْحَطَّابُ (ص ٢٨): «وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ»، وَقَالَ الدَّلَائِيُّ (١٢٠/١): «وَفِي بَعْضِهَا: عَلَيْهِ»، وَجَاءَ فِي الْمَطْبُوعِ (ص ٥) وَالرَّمْلِيِّ (ص ٩٧) زِيَادَةٌ: «فِي الْوَاقِعِ»، وَهِيَ عِنْدَ السَّعْدِ (ق ٣ب) وَالْمَحَلِيِّ (ص ٩٦) وَابْنِ إِمَامِ الْكَامِلِيَّةِ (ص ٩٨) وَابْنِ قَاوَانَ (ص ١٢٧) وَالْحَطَّابِ (ص ٢٨) وَالطَّبْرَاوِيِّ (ق ١٥أ) مِنَ الشَّرْحِ لَا الْمَتْنَ.
(٥) فِي «أ» وَ«ف» وَ«ي» وَالْمَطْبُوعِ (ص ٥) وَالسَّعْدِ (ق ٣ب) وَالتَّلْمَسَانِيِّ (٣٤٦/١) وَالدَّلَائِيِّ (١/١٢٤): «مَا لَا» بَدَلُ: «مَا لَمْ».

(٦) عِنْدَ التَّلْمَسَانِيِّ (٣٤٦/١) وَالطَّبْرَاوِيِّ (ق ٥ب): «عَلَى» بَدَلُ: «عَنْ».

(٧) مِنْ هُنَا حَتَّى قَوْلُهُ: «أَوْ بِالتَّوَاتُرِ» آخِرُ الْجُمْلَةِ لَا يَوْجِدُ فِي الْمَطْبُوعِ (ص ٥).

(٨) فِي «م» وَالسَّعْدِ (ق ٣ب) وَالْمَحَلِيِّ (ص ٩٧-٩٨) وَالتَّلْمَسَانِيِّ (٣٤٦/١) وَالدَّلَائِيِّ (١/١٢٤): «وَهِيَ» بَدَلُ: «الَّتِي هِيَ حَاسَّةٌ»، وَأَشَارَ نَاسِخُ «م» إِلَى وَرُودِ الْمُثَبَّتِ فِي نَسْخَةٍ أُخْرَى، وَكَلِمَةُ «حَاسَّةٌ» فَقَطْ لَا تَوْجِدُ فِي «أ» وَالْفَرْكَاحِ (ص ١٠٣) وَابْنِ قَاوَانَ (ص ١٢٩) وَالْحَطَّابِ (ص ٣١) وَالطَّبْرَاوِيِّ (ق ٥ب).

وَالْبَصَرِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ وَاللَّمْسِ^(١)، وَبِالتَّوَاتُرِ^(٢).
وَالْعِلْمُ الْمُكْتَسَبُ: مَا يَقَعُ عَنْ^(٣) نَظَرٍ وَاسْتِدْلَالٍ^(٤).
وَالنَّظَرُ: هُوَ^(٥) الْفِكْرُ فِي حَالٍ^(٦) الْمَنْظُورِ فِيهِ.
وَالِاسْتِدْلَالُ: طَلَبُ الدَّلِيلِ^(٧).
وَالدَّلِيلُ: هُوَ^(٨) الْمُرْشِدُ إِلَى الْمَطْلُوبِ^(٩).

(١) في «ب»: «وَالذَّوْقِ وَالشَّمِّ وَاللَّمْسِ»، وعند الفركاح (ص ١٠٣) والمحلي (ص ٩٨) وابن إمام الكاملية (ص ٩٩) وابن قawan (ص ١٢٩) والدلائي (١/١٢٤-١٢٥): «وَاللَّمْسِ وَالشَّمِّ وَالذَّوْقِ»، وعند الطبلاوي (ق ٦أ): «وَالشَّمِّ وَاللَّمْسِ وَالذَّوْقِ»، قال الحطاب (ص ٣٦) بعد أن ذكر المثبت في المتن: «وفي بعض النسخ تقديم اللمس، على الشم والذوق»، وقال الطبلاوي (ق ٦أ): «وفي بعض النسخ بعد البصر اختلاف بالتقديم والتأخير، وفي بعضها عدم ذكرها تفصيلا».

(٢) في «أ» والتلمساني (١/٣٤٦): «أَوْ بِالتَّوَاتُرِ»، وعند المارديني كما هو مثبت، ولا توجد في سائر الشروح سوى ما ذكره الحطاب والطبلاوي، فقد قال الحطاب (ص ٣٩): «ويوجد في بعض النسخ بعد ذكر الحواس الخمس: أَوْ التَّوَاتُرِ، وهو معطوف على قوله: بإحدى الحواس الخمس»، وقال الطبلاوي (ق ٦ب): «وعلم من قوله: كالعلم - بكاف التمثيل - عدم حصر الضروري فيما ذكر؛ إذ منه أيضا العلم بالتواتر، وهو ثابت في بعض النسخ»، وفي «ج»: «أَوْ الْوَاقِعِ بِالتَّوَاتُرِ وَبِبَدْيَةِ الْعَقْلِ، كَالْعِلْمِ بِوُجُودِ الْكَعْبَةِ، وَالِاثْنَيْنِ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاحِدِ».

(٣) عند التلمساني (١/٣٥٤): «عَلَى» بدل: «عَنْ».

(٤) في «س»: «النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ»، ونص العبارة في المطبوع (ص ٥) والفركاح (ص ١٠٥) والمحلي (ص ٩٨) وابن إمام الكاملية (ص ١٠٠) وابن قawan (ص ١٣٣) والحطاب (ص ٤١) والرملي (ص ١٠٠) والطبلاوي (ق ٦ب) والدلائي (١/١٢٨): «وَأَمَّا الْعِلْمُ الْمُكْتَسَبُ فَهُوَ: الْمَوْقُوفُ عَلَى النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ»، وذكر ناسخ «ج» هذه الرواية بعد أن ذكر الرواية المثبتة أولا، فجمع بين الروائتين.

(٥) «هُوَ» لا يوجد عند الدلائي (١/١٣٠).

(٦) «حَالٍ» لا توجد في المطبوع (ص ٥).

(٧) هذا السطر لا يوجد عند السعد (ق ٣ب).

(٨) «هُوَ» لا يوجد في «س».

(٩) في «أ» زيادة: «وَكَذَا الدَّلِيلُ: مَا يُرَادُ بِهِ الدَّلَالُ».

وَالظَّنُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرُ^(١) مِنَ الْآخَرِ.
وَالشَّكُّ: تَجْوِيزُ أَمْرَيْنِ لَا مَزِيَّةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ^(٢).

(١) عند الدلائي (١/١٣٥): «أَكْثَرُ» بدل: «أَظْهَرُ»، وقال: «أَحَدُهُمَا؛ أي: وقوعه، أَكْثَرُ من وقوع الآخر».

(٢) هذا السطر لا يوجد عند السعد (ق٤أ).

وَأُصُولُ الْفَقْهِ:

طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الْإِجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا، [وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ^(١)].
وَمَعْنَى قَوْلِنَا^(٢): «كَيْفِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا»^(٣): تَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ فِي التَّقْدِيمِ^(٤)
وَالتَّأْخِيرِ، وَمَا يَتَّبَعُ^(٥) ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْمُجْتَهِدِينَ^(٦).

(١) «وَكَيْفِيَّةُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا» جاءت عند الفركاح (ص ١١١) والطبلاوي (ق ٨ب) من الشرح، وقوله: «وَمَا يَتَّبَعُ ذَلِكَ» لا يوجد في «ن» والمارديني (ص ١٠٥)، وفي «س»: «وَمَا تَبَعَ ذَلِكَ».

(٢) «قَوْلِنَا» لا توجد في «ف».

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في «أ» ولا التلمساني (١/٣٦٨).

(٤) عند المارديني (ص ١٠٥): «فِي التَّرْتِيبِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ».

(٥) في «س»: «وَمَا تَبَعَ».

(٦) ما بين القوسين [] لا يوجد في المطبوع (ص ٦) والفركاح (ص ١١١) والسعد (ق ٤ب) والمحلي (ص ١٠٤-١٠٥) وابن إمام الكاملية (ص ١٠٣-١٠٤) وابن قawan (ص ١٤٥-١٤٧) والحطاب (ص ٥٠-٥١) والرملي (ص ١٠٥-١٠٦) والطبلاوي (ق ٨) والدلائي (١/١٣٩).

وَأَبْوَابُ^(١) أَصُولِ الْفِقْهِ:

أَقْسَامُ الْكَلَامِ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ^(٢)، وَالْمُجْمَلُ^(٣) وَالْمُبَيَّنُ، وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ^(٤)، وَالْأَفْعَالُ^(٥)، وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ^(٦)، وَالْإِجْمَاعُ، وَالْأَخْبَارُ، وَالْقِيَاسُ^(٧)، وَالْحَظَرُ وَالْإِبَاحَةُ^(٨)، وَتَرْتِيبُ الْأَدِلَّةِ، وَصِفَةُ الْمُفْتِي وَالْمُسْتَفْتِي، وَأَحْكَامُ الْمُجْتَهِدِينَ.

(١) في «ج» و«س» و«ع» و«ن» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «ل» وعند الفركاح (ص ١١٢) والمارديني (ص ١٠٧) والتلمساني (١/٣٧٦): «وَمِنْ أَبْوَابِ».

(٢) في «ع» و«ن»: «وَالْخَاصُّ وَالْعَامُّ».

(٣) «وَالْمُجْمَلُ» لا يوجد عند السعد (ق ٤ب).

(٤) في المطبوع (ص ٦): «وَالنَّصُّ وَالظَّاهِرُ» بدل: «وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ»، وجاء في «ج»: «وَالْمُبَيَّنُ وَالْمُفَصَّلُ وَالْأَفْعَالُ وَالْأَقْوَالُ وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ وَالنَّاسِخُ...»، قال الدلائي (١/ ١٤٠): «وَالظَّاهِرُ؛ أَي: وَالْمُؤَوَّلُ، وتركه اكتفاء بمقابله، وفي بعضها: وَالْمُؤَوَّلُ»، وقال المحلي (ص ١٠٦) والحطاب (ص ٥٢): «وفي بعض النسخ: وَالْمُؤَوَّلُ»، وجاء بعد قوله: «المؤوّل» في «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «ل» زيادة: «وَالْمُطْلَقُ وَالْمَقْيَدُ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٠٤): «وَمِنْهُ الْمُطْلَقُ وَالْمَقْيَدُ»، وجاء من الشرح لا المتن عند المحلي (ص ١٠٦) والحطاب (ص ٥٢) والرملي (ص ١٠٦) والطبلاوي (ق ٨ب) بعد قوله «وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ» زيادة: «ويذكر فيه: الْمُطْلَقُ وَالْمَقْيَدُ»، قال الدلائي (١/ ١٣٩-١٤٠): «وَالْعَامُّ وَالْخَاصُّ، وَمِنْهُ الْمُطْلَقُ وَالْمَقْيَدُ، لمناسبتهما إياهما حتى كأنهما من باب».

(٥) في «أ» و«ج»: «وَالْأَقْوَالُ وَالْأَفْعَالُ»، ووردا في «ج» قبل قوله: «وَالظَّاهِرُ وَالْمُؤَوَّلُ»، وعند السعد (ق ٤ب): «وَالْأَفْعَالُ وَالْأَقْوَالُ».

(٦) في «ب» و«ي» زيادة: «وَالْتَعَارُضُ».

(٧) عند المارديني (ص ١٠٧): «وَالْقِيَاسُ وَالْأَخْبَارُ».

(٨) «وَالْإِبَاحَةُ» ليست عند السعد (ق ٤ب)، وجاء بعدها في «أ» زيادة: «وَأَسْتِصْحَابُ الْحَالِ»، وجاءت هذه الزيادة عند ابن إمام الكاملية (ص ١٠٤) بعد قوله: «وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ».

فَأَمَّا ^(١) أَقْسَامُ الْكَلَامِ ^(٢)، فَأَقْلُ مَا يَتَرَكَّبُ ^(٣) مِنْهُ الْكَلَامُ: اسْمَانِ، أَوْ اسْمٌ وَفِعْلٌ، أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوْ اسْمٌ وَحَرْفٌ ^(٤).
وَالْكَلَامُ يَنْقَسِمُ إِلَى: أَمْرٍ، وَنَهْيٍ، وَخَبَرٍ، وَاسْتِخْبَارٍ ^(٥).
وَيَنْقَسِمُ ^(٦) إِلَى: تَمَنٍّ، وَعَرْضٍ ^(٧)، وَقَسَمٍ ^(٨).

- (١) في «ب» و«ع»: «أَمَّا»، وفي «س»: «وَأَمَّا».
- (٢) «فَأَمَّا أَقْسَامُ الْكَلَامِ» لا يوجد في المطبوع (ص ٦).
- (٣) عند الدلائي (١/١٤٥): «يَتَأَلَّفُ» بدل: «يَتَرَكَّبُ»، وقال: «يَتَأَلَّفُ؛ أَي: يَتَرَكَّبُ».
- (٤) في «أ» والمارديني (ص ١٠٧): «... أَوْ اسْمٌ وَحَرْفٌ، أَوْ حَرْفٌ وَفِعْلٌ»، وقوله: «أَوْ اسْمٌ وَحَرْفٌ» لا يوجد عند التلمساني (١/٣٧٧) وقوله: «أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ» لا يوجد في «ف»، وجاء عند السعد (ق ٤ب): «أَوْ فِعْلٌ وَاسْمٌ، أَوْ فِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوْ حَرْفٌ وَاسْمٌ»، وفي «ي»: «اسْمَانِ أَوْ اسْمٌ وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ، أَوْ اسْمٌ وَحَرْفٌ فِي التَّدَاءِ»، والعطف عند الدلائي في المواطن الثلاث بالواو لا بأو. فائدة: مثال تركيب الكلام من فعل وحرف: «ما قام»، ومثال التركيب من حرف واسم: «يا زيد»، وهذان القسمان فيهما نظر عند كثير من العلماء لوجود الضمير في الأول، ولتقدير: «أدعو زيدا» في الثاني. وانظر شرح الورقات للفركاح (ص ١١٢) وابن إمام الكاملية (ص ١٠٤).
- (٥) الاستخبار هو الاستفهام، نحو: هل قام زيد؟ شرح الورقات للمحلي (ص ١٠٩).
- (٦) في المطبوع (ص ٦) وعند المحلي (ص ١٠٩): «وَيَنْقَسِمُ أَيْضًا» بزيادة كلمة: «أيضا»، وتوجد خارج الأقواس عند الحطاب (ص ٥٦) والدلائي (١/١٥٠) وبالسواد عند الطبرلاوي (ق ٩ب).
- (٧) الْعَرْضُ: هو الطلب بلين، نحو: أَلَا تَنْزِلُ عِنْدَنَا فَتَصِيبَ خَيْرًا. غاية المأمول في شرح ورقات الأصول للرملي (ص ١١١).
- (٨) هذا السطر لا يوجد في «أ» و«ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» والفركاح (ص ١١٤-١١٥) والمارديني (ص ١٠٩) وابن قawan (ص ١٥٨) والتلمساني (١/٣٨١-٣٨٨)، قال ابن قawan (ص ١٥٨): «وفي بعض النسخ قوله: وَتَمَنٍّ وَعَرْضٌ وَقَسَمٌ»، وقال الدلائي (١/١٥٠): «وفي بعض النسخ: وَيَنْقَسِمُ؛ أَي الكلام أيضا كما انقسم إلى ما مر، وإنما أعاد الفعل ولم يجز على أسلوب واحد؛ إشارة إلى أن منهم من اقتصر على ما تقدم، فأورد عليه انقسامه إلى ما بعد».

وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ يَنْقَسِمُ^(١) إِلَى: حَقِيقَةٍ، وَمَجَازٍ.
فَالْحَقِيقَةُ^(٢): مَا بَقِيَ^(٣) عَلَى مَوْضُوعِهِ^(٤).
وَقِيلَ: مَا اسْتُعْمِلَ فِيْمَا اضْطُلِحَ عَلَيْهِ مِنْ^(٥) الْمُخَاطَبَةِ^(٦).
وَالْمَجَازُ: مَا تُجَوَّزُ بِهِ^(٧) عَنْ مَوْضُوعِهِ^(٨).
وَالْحَقِيقَةُ^(٩): إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، وَإِمَّا شَرْعِيَّةٌ، وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ^(١٠).
وَالْمَجَازُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَزِيَادَةٍ، أَوْ نَقْصَانٍ، أَوْ نَقْلٍ، أَوْ اسْتِعَارَةٍ^(١١).

(١) «يَنْقَسِمُ» لا توجد في «ب» و«س» و«ف» و«ع» و«ل» والفركاح (ص ١١٥) والمارديني (ص ١٠٩)، وأشار ناسخ «ع» إلى ثبوتها في نسخة، قال الدلائي (١/١٥٥): «وفي بعض النسخ التصريح بـ: يَنْقَسِمُ».

(٢) في «ف»: «الْحَقِيقَةُ».

(٣) في «ج» والمطبوع (ص ٦) والسعد (ق ٥ب) والمحلي (ص ١١١) والتلمساني (١/٣٩٠) والرمل (ص ١١٣) والطبلاوي (ق ٩ب): «مَا بَقِيَ فِي الْإِسْتِعْمَالِ»، بزيادة: «فِي الْإِسْتِعْمَالِ»، وتوجد خارج الأقواس عند الخطاب (ص ٥٨) وجعلها محقق ابن إمام الكاملية (ص ١٠٥) من الشرح لا المتن، وجاء عند الدلائي (١/١٥٩): «مِنْ الْإِسْتِعْمَالِ».

(٤) في «ج»: «عَلَى مَوْضِعِهِ الْأَوَّلِ» بدل: «عَلَى مَوْضُوعِهِ».

(٥) في «ي»: «فِي» بدل: «مِنْ».

(٦) هو بكسر الطاء؛ أي: الجماعة المخاطبة بذلك اللفظ، ويجوز فتحها، بمعنى التخاطب، و«مِنْ» للابتداء. حاشية الدمياطي (ص ٨).

(٧) تُجَوَّزُ بِهِ، أي: تُعَدِّي. شرح المحلي (ص ١١٢)، وقوله: «بِهِ» ليست عند السعد (ق ٦أ) ومن الشرح عند المحلي (ص ١١٢)، وفي «ج»: «وَهُوَ كُلُّ مَا تُجَوَّزُ بِهِ».

(٨) في «ي»: «مَوْضِعِهِ» بدل: «مَوْضُوعِهِ».

(٩) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» والمارديني (ص ١١٢): «فَالْحَقِيقَةُ».

(١٠) في «ج» ونسخة أشار إليها ناسخ «ع»: «إِمَّا أَنْ تَكُونَ لُغَوِيَّةً...»، وفي «ب» و«ل»: «إِمَّا اللُّغَوِيَّةُ، وَإِمَّا الشَّرْعِيَّةُ، وَإِمَّا الْعُرْفِيَّةُ»، وفي «أ» والفركاح (ص ١٢٠) والمارديني (ص ١١٢) والتلمساني (١/٤٠٣): «إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، أَوْ شَرْعِيَّةٌ، أَوْ عُرْفِيَّةٌ»، وفي «س»: «إِمَّا لُغَوِيَّةٌ، أَوْ شَرْعِيَّةٌ، وَإِمَّا عُرْفِيَّةٌ».

(١١) جاء عند المارديني (ص ١١٣) بدل هذا السطر والأسطر التي تليه: «وَالْمَجَازُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ

فَالْمَجَازُ بِالزِّيَادَةِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١): ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ^(٢).
وَالْمَجَازُ ^(٣) بِالنَّقْصَانِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٤): ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ ^(٥).
وَالْمَجَازُ بِالنَّقْلِ كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ ^(٦).
وَالْمَجَازُ بِالِاسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ^(٧): ﴿حِذَا رَأَيْدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ ^(٨).

بزيادة، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أَوْ نَقْصَانِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ أَيْ: أَهْلَ الْقَرْيَةِ، أَوْ اسْتِعَارَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حِذَا رَأَيْدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ أَوْ بِالنَّقْلِ كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ.

(١) في «أ» والسعد (ق٦أ) والتلمساني (٤٠٨/١): «كَقَوْلِهِ تَعَالَى».
(٢) سورة الشورى: (١١)، والآية لا توجد في «ب»، واستمر السقط فيها إلى قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾.

(٣) في «ج»: «وَأَمَّا الْمَجَازُ بِالنَّقْصَانِ».

(٤) في «أ» والفركاح (ص ١٢٠) والسعد (ق٦أ) والتلمساني (٤٠٨/١): «كَقَوْلِهِ تَعَالَى».
(٥) سورة يوسف: (٨٢)، وعند الدلائي (١٨٣/١): زيادة ﴿الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» زيادة: «أَيْ: أَهْلَ الْقَرْيَةِ» وهي من الشرح عند المحلي (ص ١١٧) وخطاب (ص ٦٨) والرملي (ص ١١٩)، وجاء في شرح السعد (ق٦ب) وابن قايوان (ص ١٧٩) والطبلاوي (ق ١١ب): «أَيْ: أَهْلُهَا».

(٦) عند الدلائي (١٨٦/١): «فَكَالْغَائِطِ»، وفي «س»: «كَالْغَائِطِ فِيمَا يَخْرُجُ، وَالْمُخْرَجُ مِنَ الْإِنْسَانِ» اهـ، والمجاز بالنقل يعني نقل اللفظ عن معناه إلى معنى آخر؛ للمناسبة بين المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول إليه، كالغائط فيما يخرج من الإنسان، فإنه نقل إليه عن معناه الحقيقي وهو المكان المظلم من الأرض؛ لأن الذي يقضي الحاجة يقصد ذلك المكان طلباً للستر، فسموا الفضلة الخارجة من الإنسان باسم المكان الذي يلزم ذلك، واشتهر ذلك حتى صار لا يتبادر في العرف من اللفظ إلا ذلك المعنى. قرأ العين للخطاب (ص ٧٠-٧١).
(٧) في «ع»: «سُبْحَانَهُ» بدل: «تَعَالَى».

(٨) سورة الكهف: (٧٧)، وفي «س» و«ف» و«ل» و«ن» وعند الفركاح (ص ١٢٠) والسعد (ق٦ب) والدلائي (١٨٧/١) زيادة: ﴿فَأَقَامَهُ﴾ اهـ. والمجاز بالاستعارة هو المجاز المبني على التشبيه، كقوله تعالى: ﴿حِذَا رَأَيْدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ أي يسقط، فشبه ميله إلى السقوط بإرادة السقوط التي هي من صفات الحي دون الجماد. غاية المأمول للرملي (ص ١١٩).

وَالْأَمْرُ: هُوَ^(١) اسْتِدْعَاءُ الْفِعْلِ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ^(٢) دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ.
وَصِيغَتُهُ^(٣): أَفْعَلْ^(٤)، وَعِنْدَ^(٥) الْإِطْلَاقِ وَالتَّجَرُّدِ^(٦) عَنِ الْقَرِينَةِ^(٧)
تُحْمَلُ^(٨) عَلَيْهِ^(٩)، إِلَّا مَا^(١٠) دَلَّ الدَّلِيلُ^(١١) عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ^(١٢) النَّدْبُ

(١) «هُوَ» لا توجد في المطبوع (ص٧) والمحلي (ص١١٩) والمارديني (ص١١٥) وابن إمام الكاملية (ص١٠٩) وابن قavanaugh (ص١٨٣) وحطاب (ص٧٤) والرملي (ص١٢١) والطبلاوي (ق١١ب)، وفي «ج»: «وَالْأَمْرُ فَهُوَ»، وفي «ع» و«م»: «أَمَّا الْأَمْرُ فَهُوَ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى، وفي «أ» والسعد (ق١٧) والتلمساني (٤١٧/١): «وَأَمَّا الْأَمْرُ فَهُوَ» بالواو قبل أما، وكذا في «ي» لكن وقع عنده: «وَهُوَ» بدل: «فَهُوَ».

(٢) «هُوَ» لا توجد في «ي».

(٣) في المطبوع (ص٧): «وَالصِّيغَةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ»، وعند السعد (ق٧ب): «وَصِيغَتُهُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ»، وزيادة: «الدَّالَّةُ عَلَيْهِ» جاءت من الشرح لا المتن عند المحلي (ص١٢٠) وابن إمام الكاملية (ص١١٤) والحطاب (ص٧٧) والرملي (ص١٢٥) والطبلاوي (ق١٢أ).

(٤) في «ج» زيادة: «أَفْعَلُ لِلْمُخَاطَبِ، وَلْيَفْعَلُ لِلْغَائِبِ».

(٥) في «ب» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والفركاح (١٢٩) والمارديني (ص١١٥) ونسخة ذكرها ناسخ «م»: «عِنْدَ» بنقصان الواو، وفي المطبوع (ص٧) والمحلي (ص١٢٠) وابن إمام الكاملية (ص١١٤) وابن قavanaugh (ص١٨٦) والحطاب (ص٧٧) والطبلاوي (ق١٢ب) والدلائلي (١/٢٠٧): «وَهِيَ عِنْدَ...» بزيادة كلمة «هِيَ»، وقد جعلها محقق الرملي (ص١٢٥) من الشرح، وعند السعد (ق١٨أ): «وَهُوَ عِنْدَ».

(٦) عند ابن قavanaugh (ص١٨٦): «أَيُّ: التَّجَرُّدِ»، وفي «س» والتلمساني (٤٢٢/١): «وَالْتَّجَرُّدِ»، بدل: «وَالْتَّجَرُّدِ».

(٧) عند التلمساني (٤٢٢/١): «وَالْتَّجَرُّدِ عَنِ الْقَرَائِنِ».

(٨) في «أ» و«ع» والسعد (ق١٨أ) والتلمساني (٤٢٢/١) والمارديني (ص١١٥): «يُحْمَلُ»، وفي «ف» و«ل» و«ن» و«ي»: «فَيُحْمَلُ».

(٩) في «أ» و«م» والفركاح (ص١٢٩) والتلمساني (٤٢٢/١): «عَلَى الْوُجُوبِ»، وعزا ناسخ «م» المثبت إلى نسخة أخرى، و«تُحْمَلُ عَلَيْهِ» لا توجد في «ب» و«ل».

(١٠) في نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «إِذَا» بدل: «مَا».

(١١) في «س» و«ع»: «عَلَيْهِ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ...».

(١٢) «مِنْهُ» لا توجد عند المارديني (ص١١٥)، وفي «م» والسعد (ق١٨أ): «بِهِ» بدل: «مِنْهُ»، وعزا ناسخ «م» المثبت إلى نسخة أخرى.

أَوْ الْإِبَاحَةُ^(١) فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ^(٢).
وَلَا يَفْتَضِي^(٣) التَّكَرَّارَ عَلَى الصَّحِيحِ^(٤)، إِلَّا إِذَا^(٥) دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى قَصْدِ
التَّكَرَّارِ^(٦).
وَلَا يَفْتَضِي^(٧) الْفَوْرَ؛ [لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ^(٨)] إِبْجَادُ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ
بِالزَّمَانِ الْأَوَّلِ دُونَ الزَّمَانِ الثَّانِي^(٩) [١٠].

-
- (١) في «ف» والرملي (ص ١٢٦) والدلائي (١/ ٢١٤): «وَالْإِبَاحَةُ».
- (٢) «فَيُحْمَلُ عَلَيْهِ» ليست عند ابن إمام الكاملية (ص ١١٥) والخطاب (ص ٧٧-٧٩) والرملي (ص ١٢٦) والدلائي (١/ ٢١٤).
- (٣) عند الخطاب (ص ٧٩): «تَفْتَضِي»، قال الطبرلاوي (ق ١١٣): «وَلَا تَفْتَضِي بِالْمُشْنَةِ الْفَوْقَةِ؛ أَيْ هِيَ؛ أَيْ صِيغَةُ الْأَمْرِ، وَبِالتَّحْتِيَةِ؛ أَيْ هُوَ، أَيْ الْأَمْر».
- (٤) قال الطبرلاوي (ق ١١٣): «وَفِي نَسْخَةٍ: عَلَى الْأَصَحِّ».
- (٥) عند ابن إمام الكاملية (ص ١١٥) وابن قنوان (ص ١٩٣) والرملي (ص ١٢٦): «مَا» بدل: «إِذَا».
- (٦) «عَلَى قَصْدِ التَّكَرَّارِ» لا توجد في «ب» و«ع» و«ل» و«ن» و«ي» والتلمساني (١/ ٤٢٥) ونسخة أشار إليها ناسخ «م»، وجاء في «أ» و«س» و«م»: «إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ»، وفي «ف» والفركاح (ص ١٣٣): «إِلَّا إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ» وعند المارديني (ص ١١٧): «إِلَّا إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ»، وعند ابن قنوان (ص ١٩٣): «إِلَّا مَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّكَرَّارِ».
- (٧) عند الخطاب (ص ٨١): «تَفْتَضِي»، وقال التلمساني (١/ ٤٣٠): «الضَّمِيرُ يَحْتَمِلُ التَّذْكِيرَ وَالتَّأْنِيثَ؛ بِالْعَوْدِ عَلَى الْأَمْرِ وَعَلَى الصِّيغَةِ»، وفي «س» والسعد (ق ٨ب): «وَلَا الْفَوْرَ».
- (٨) «مِنْهُ» ليست عند الخطاب (ص ٨٢) وجاء في نسخة عزا إليها ناسخ «م» وعند التلمساني (١/ ٤٢٨): «بِهِ» بدل: «مِنْهُ».
- (٩) في «ع» و«ل» و«م» والتلمساني (١/ ٤٢٨): «دُونَ الثَّانِي»، وأشار ناسخ «ل» و«م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى، وعند الخطاب خارج الأقواس (ص ٨٢): «لِأَنَّ الْغَرَضَ إِبْجَادُ الْفِعْلِ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِالزَّمَنِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي»، وعند الطبرلاوي (ق ١٣ب) بالسواد: «لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهُ إِبْجَادُ مَا هِيَ الْفِعْلُ مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ بِزَمَنِ دُونَ زَمَنِ».
- (١٠) ما بين القوسين لا يوجد في «ج» والمطبوع (ص ٧)، والسعد (ق ٨ب) وابن إمام الكاملية (ص ١١٦) وابن قنوان (ص ١٩٤-١٩٥) والدلائي (١/ ٢٢٢).

وَالْأَمْرُ بِإِجَادِ الْفِعْلِ أَمْرٌ بِهِ وَبِمَا لَا يَتِمُّ الْفِعْلُ^(١) إِلَّا بِهِ، كَالْأَمْرِ
بِالصَّلَاةِ^(٢) أَمْرٌ بِالطَّهَارَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا.
وَإِذَا^(٣) فُعِلَ يَخْرُجُ الْمَأْمُورُ^(٤) عَنِ الْعَهْدَةِ^(٥).
الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَمَا لَا يَدْخُلُ^(٦)
يَدْخُلُ^(٧)

- (١) «الْفِعْلُ» لا يوجد عند الرملي (ص ١٢٨)، وخارج الأقواس عند الدلائي (١/ ٢٣٠)، وفي «م»
والسعد (ق ٨ب): «ذَلِكَ الْفِعْلُ»، بزيادة: «ذَلِكَ»، وهي من الشرح عند ابن إمام الكاملية
(ص ١١٧) والحطاب (ص ٨٣).
- (٢) في المطبوع (ص ٧): «بِالصَّلَوَاتِ».
- (٣) في «ع» و«ف»: «فَإِذَا».
- (٤) عند المارديني (ص ١٢٣) والدلائي (١/ ٢٣٢): «خَرَجَ» بدل: «يَخْرُجُ»، وفي «ل» والتلمساني
(١/ ٤٣٧): «الْمَأْمُورُ بِهِ».
- (٥) عند الدلائي (١/ ٢٣٢): «مِنْ» بدل: «عَنْ»، وفي «ي»: «عَنْ عَهْدَتِهِ»، وفي «ب» «س» و«ع»
و«ف» و«ل» و«ن»: «عَنْ عَهْدَةِ الْأَمْرِ»، وفي «أ» والتلمساني (١/ ٤٣٧): «وَإِذَا فَعَلَ الْفِعْلُ
الْمَأْمُورُ بِهِ خَرَجَ عَنِ الْعَهْدَةِ»، وقال الفركاح (ص ١٤٠): «وفي نسخة: وَإِذَا فَعَلَهُ الْمَأْمُورُ
يَخْرُجُ عَنِ الْعَهْدَةِ».
- (٦) قال المحلي (ص ١٢٧) وحطاب (ص ٨٣) والرملي (ص ١٢٩): «هذه ترجمة»، وقال
الطباوي: «هذه ترجمة بمنزلة قوله: باب أو فصل في كذا» والعنوان لا يوجد في «أ»
والمارديني (ص ١٢٤) والتلمساني (١/ ٤٤٤)، وقوله: «وَمَا لَا يَدْخُلُ» لا يوجد عند السعد
(ق ٨ب)، وفي «س» زيادة على العنوان في آخره: «فِي خُطَابِ اللَّهِ تَعَالَى» وعند الفركاح
(ص ١٤١) زيادة في أوله: «فَصْلٌ فِي...»، وفي «م»: «مَا يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَمَا لَا يَدْخُلُ»،
وفي «ي»: «فِي الَّذِي يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ وَمَنْ لَا يَدْخُلُ».
- (٧) عند السعد (ق ٨ب) والتلمساني (١/ ٤٤٤) زيادة بعد عنوان الفصل: «وَالْأَمْرُ لَا يَدْخُلُ عَلَى
الْأَمْرِ»، وفي «أ» و«ج»: «وَالْأَمْرُ لَا يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ»، وجاء في «أ» و«ج» و«م» والسعد
(ق ٨ب) والتلمساني (١/ ٤٤٥) بعد هذه الزيادة زيادة أخرى هي: «وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- يَدْخُلُ فِي أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ»، لكن جاء عند السعد «خُطَابِ اللَّهِ» بدل:
«أَوَامِرِ اللَّهِ»، وفي «ج»: «وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ» بدل: «وَالنَّبِيِّ»، وفي «ج» أيضا: «أَمْرِ اللَّهِ»،
بالإفراد بدل: «أَوَامِرِ اللَّهِ»

في خطاب^(١) الله تعالى المؤمنين^(٢).
 والسَّاهِي وَالصَّبِي^(٣) وَالْمَجْنُونُ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ^(٤).
 وَالْكَفَّارُ مُحَاطِبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرَائِعِ^(٥)، وَبِمَا^(٦) لَا تَصِحُّ^(٧) إِلَّا بِهِ، وَهُوَ
 الْإِسْلَامُ^(٨)، لِقَوْلِهِ^(٩) تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ^(١٠): ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي

(١) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي»: «أَمْرٍ»، وفي «أ» والفركاح (ص ١٤١) وابن قawan (٢٠٥): «أَوَامِرٍ».

(٢) هذا السطر لا يوجد عند المارديني (ص ١٢٤)، وفي «أ» والتلمساني (١/٤٤٥): «لِلْمُؤْمِنِينَ» بدل: «الْمُؤْمِنُونَ»؛ لأن العبارة عندهما: «وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْخُلُ فِي أَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالصَّبِيُّ وَالسَّاهِي وَالْمَجْنُونُ غَيْرُ دَاخِلِينَ».

(٣) في «أ» و«م» والتلمساني (١/٤٤٩) «وَالصَّبِيُّ وَالسَّاهِي وَالْمَجْنُونُ»، وفي «ي»: «وَلَا يَدْخُلُ السَّاهِي وَلَا الصَّبِيُّ وَلَا الْمَجْنُونُ»، وفي «ف»: «وَلَا يَدْخُلُ السَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ»، وعند المارديني (ص ١٢٤): «وَمَا لَا يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ: النَّائِمُ وَالسَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ» وعند الخطاب (ص ٨٥) والدلائي (١/٢٣٦): «وَأَمَّا السَّاهِي وَالصَّبِيُّ وَالْمَجْنُونُ فَهُمْ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي الْخِطَابِ».

(٤) في س: «خِطَابِ اللَّهِ»، وقوله: «فِي الْخِطَابِ» لا يوجد في «أ» و«ي» وابن قawan (ص ٢٠٥) والتلمساني (١/٤٤٩).

(٥) في «ف» والسعد (ق ٩) وابن إمام الكاملية (ص ١٢٠) وابن قawan (ص ٢٠٧) والتلمساني (ص ٤٥١) والخطاب (ص ٨٦) والرملي (ص ١٣١) والدلائي (١/٢٣٧) والطبلاوي (ق ١٤ب): «الشَّرِيعَةُ» بدل: «الشَّرَائِعُ»، قال الطبلاوي: «وفي نسخة: الشَّرَائِعُ».

(٦) في «ف» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَمَا».

(٧) في «أ» و«ب» و«س» و«ف» و«ع» و«ن» و«ي» والسعد (ق ٩) وابن قawan (ص ٢٠٧) والطبلاوي (ق ١٤ب): «يَصِحُّ» بالياء، وفي «م»: «وَبِمَا لَا تَصِحُّ الشَّرَائِعُ» وعند السعد: «وَبِمَا لَا يَصِحُّ ذَلِكَ».

(٨) في «ي»: «وَهُوَ الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ»، وعند إمام الكاملية (ص ١٢٠) وابن قawan (ص ٢٠٧): «الْإِيمَانُ» بدل: «الْإِسْلَامُ».

(٩) في «ج» و«ل» و«م»: «كَقَوْلِهِ».

(١٠) «حِكَايَةً عَنِ الْكُفَّارِ» مثبتة في «ب» و«س» و«ف» و«ع» و«ل» و«ن» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وكذلك عند الفركاح (ص ١٤٣) والمحلي (ص ١٢٩) والمارديني (ص ١٢٧).

سَقَرٌ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَرَّ نَكٌ مِّنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ ﴿١﴾
 وَالْأَمْرُ بِالشَّيْءِ ^(٢) نَهْيٌ عَنْ ضِدِّهِ.
 وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ ^(٣) أَمْرٌ بِضِدِّهِ ^(٤).
 وَهُوَ ^(٥): اسْتِدْعَاءُ التَّرَكِّ بِالْقَوْلِ مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّوَجُّبِ ^(٦).
 وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ الْمَنْهْيِ عَنْهُ ^(٧).

- (١) سورة المدثر: (٤٢-٤٣)، وقوله: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ أي: ما أدخلكم النار؟. التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (ص٩٤١)، وهذه الآية (رقم ٤٢) لا توجد في «أ» و«ب» و«ع» و«ل» و«ن» «ي»، ولا عند الفركاح (ص١٤٣) والمارديني (ص١٢٧) وابن قawan (ص٢٠٧) والتلمساني (١/٤٥١) والطبلاوي (ق١٤ب)، وجاء في «ج» وابن إمام الكاملية (ص١٢٠) والرملي (ص١٣٢) زيادة، آية (٤٤): ﴿وَلَمْ نَكُ نُلْعَمُ الْمُسْكِينَ﴾.
- (٢) «بِالشَّيْءِ» لَا يُوْجَدُ فِي «أ» و«ب» و«ل» و«م»، وفي نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَالْأَمْرُ بِشَيْءٍ».
- (٣) «عَنِ الشَّيْءِ» لَا تَوْجَدُ فِي «أ» و«ب» و«ف» و«ل» و«ي»، وقد أشار ناسخ «م» إلى وجودها في نسخة أخرى، ولا توجد عند الفركاح (ص١٤٧) والمارديني (ص١٣١) وهي بالسواد عند الطبلاوي (ق١٥أ) وخارج الأقواس عند الدلاني (١/٢٤٨)، والسطر ساقط من «ب».
- (٤) «وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ» لَا يَوْجَدُ فِي «ب».
- (٥) عند المحلي (ص١٣٢) والخطاب (ص٨٩) والرملي (ص١٣٧) والطبلاوي (١٥أ) والدلاني (١/٢٥٠): «وَالنَّهْيُ» بدل: «هُوَ»، قال الرملي: «وَالنَّهْيُ»، وفي نسخة: «هُوَ» وكذلك أشار الطبلاوي إلى هذه النسخة، وعند السعد (ق١٩أ): «وَأَمَّا النَّهْيُ فَهُوَ».
- (٦) في «م»: «عَلَى سَبِيلِ التَّحْرِيمِ»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.
- (٧) «وَيَدُلُّ عَلَى فَسَادِ الْمَنْهْيِ عَنْهُ» لَا تَوْجَدُ فِي الْمَطْبُوعِ (ص٧)، قال الدلاني (١/٢٥٠): «وفي بعض النسخ: (وَيَدُلُّ) النهي المطلق عن التقيد (عَلَى فَسَادِ الْمَنْهْيِ عَنْهُ)، و«عَنْهُ» لَا تَوْجَدُ فِي «س».

وَتَرِدُ صِيغَةُ الْأَمْرِ وَالْمُرَادُ بِهِ^(١): الْإِبَاحَةُ^(٢)، أَوِ التَّهْدِيدُ، أَوِ التَّسْوِيَةُ^(٣)،
أَوِ التَّكْوِينُ^(٤).

(١) في «ي»: «مَنْهُ» بدل: «بِهِ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ن» والفركاح (ص ١٥٣) والمارديني (ص ١٣٣): «بِهَا»، قال ابن إمام الكاملية (ص ١٢٦) والرملي (ص ١٤١) مع اتحاد عبارتيهما: «وفي بعض النسخ: بِهَا؛ أي: بالصيغة» وقال الطبلاوي (ق ١٥ب): «بِهِ، أي الأمر، أي بصيغته، أو: بِهَا، كما في بعض النسخ، أي بالصيغة» وكذا ذكر الدلائي (١/ ٢٦٠).

(٢) في «أ» و«ع» والسعد (ق ١٠أ) والتلمساني (١/ ٤٧٠): «التَّدْبُ أَوِ الْإِبَاحَةُ»، وفي «م» و«ي»: «الْإِبَاحَةُ أَوِ التَّدْبُ»، وأشار ناسخ «م» إلى أن: «أَوِ التَّدْبُ» جاءت في نسخة، وقال الفركاح (ص ١٥٣): «وكان ينبغي أن يذكر ورود الأمر للندب فإنه من المحامل المشهورة، ولكنه اكتفى بما تقدمت الإشارة إليه من بيان الواجب والمندوب».

(٣) التسوية بين الشئيين، كقوله تعالى: ﴿أَصْلَوْهَا فَأَصْرَوْا أَوْ لَا تَصْرُوهَا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الطور: ١٦] غاية المأمول للرملي (ص ١٤٢) وفي «أ»: «أَوِ التَّسْوِيَةُ أَوِ التَّهْدِيدُ».

(٤) المراد بالتكوين: الإيجاد من العدم، نحو ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [الأنعام: ٨٢] غاية المأمول للرملي (ص ١٤٢) وفي «ب» و«س»: «أَوِ التَّكْوِينُ أَوِ التَّسْوِيَةُ»، وفي «ي»: «أَوِ التَّسْوِيَةُ وَالتَّكْوِينُ».

وَأَمَّا ^(١) الْعَامُّ: فَهُوَ مَا عَمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا ^(٢)، مِنْ قَوْلِكَ ^(٣): عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمَرًا بِالْعَطَاءِ ^(٤)، وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْعَطَاءِ ^(٥).
وَالْفَاطَةُ أَرْبَعَةٌ ^(٦):
- الْإِسْمُ الْوَاحِدُ الْمَعْرَفُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ ^(٧).

- بالواو، والعطف في المواطن الثلاثة الأخيرة عند السعد (ق ١٠١) بالواو، لا بأو.
- (١) في «ب» و«ن» والدلائي (٢٧٣/١): «أَمَّا الْعَامُّ».
- (٢) في المطبوع (ص ٨) زيادة: «مِنْ غَيْرِ حَضَرٍ»، وهي عند المحلي (ص ١٣٨) من الشرح، وخارج الأقواس عند الحطاب (ص ٩٣) والدلائي (٢٧٥/١) وبالسواد عند الطبلاوي (ق ١١٦)، ولا توجد هذه الزيادة في النسخ الخطية جميعها، ولا في سائر الشروح.
- (٣) عند المحلي ونسخة ذكرها الطبلاوي (ق ١١٦): «مِنْ قَوْلِهِ»، وفي «ع» والحطاب (ص ٩٤) والدلائي (٢٧٨/١): «مِنْ قَوْلِهِمْ»، وفي «ب»: «فِي قَوْلِهِ»، وفي «ج» و«س» و«م» (ص ١٣٨): «كَقَوْلِهِ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة، وفي «ي» والسعد (ق ١٠١): «مِثْلُ قَوْلِكَ»، وفي «ف»: «مِثْلُ قَوْلِهِ»، وفي «ل»: «فِي قَوْلِهِ»، ورد الفركاح رواية «مِثْلُ» فقال (ص ١٥٤-١٥٥): «مِنْ قَوْلِهِ... هذه العبارة هي الصواب، وفي بعض النسخ: مِثْلُ قَوْلِهِ عَمَمْتُ زَيْدًا وَعَمَرًا، ولا يصح ذلك؛ لأن عمت زيدا وعمرا ليس من العموم الذي يريد بيانه، وفي نسخة أخرى: فِي مِثْلِ قَوْلِكَ عَمَمْتُ، وهذا أظهر فسادا مما قبله»، وقوله: «من قولك» إلى قوله: «بِالْعَطَاءِ» لا توجد في المطبوع (ص ٨).
- (٤) عند المارديني (ص ١٣٧): «بِالْعَطَايَا».
- (٥) عند الدلائي (٢٧٨/١) زيادة: «أَيُّ شَمِلْتَهُمْ بِهِ»، وهي من الشرح عند المحلي (ص ١٣٨)، وقوله: «وَعَمَمْتُ جَمِيعَ النَّاسِ بِالْعَطَاءِ» ليس في «س»، وجاء عند المارديني (ص ١٣٧): «بِالْعَطَايَا» بدل: «بِالْعَطَاءِ».
- (٦) في «ب» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» زيادة: «وَهُوَ»، وفي «س»: «هُوَ» دون واو، وعند التلمساني (٤٨٣/١): «وَهِيَ»، ولفظ «أَرْبَعَةٌ» ليس عند المارديني (ص ١٣٨)، لذا قال في الشرح: «فذكر من صيغه ثلاثة ألفاظ» ثم عد الصيغ ولم يعد «لَا فِي الْكِرَاتِ» قسما مستقلا، بل جعله في القسم الثالث.
- (٧) في «ب» و«س» و«م» والمحلي (ص ١٣٩) والحطاب (ص ٩٥) والرملي (ص ١٥٠): «بِاللَّامِ»، قال الطبلاوي (ق ١١٧): «وفي نسخة: بِاللَّامِ»، وقال الرملي: «وفي نسخة: بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، وكذا أشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة أخرى.

- وَاسْمُ الْجَمْعِ ^(١) الْمُعَرَّفُ بِهِمَا ^(٢).
- وَالْأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ ^(٣) ك: مَنْ: فِيمَنْ يَعْقِلُ، وَمَا: فِيمَا لَا يَعْقِلُ، وَأَيٌّ: فِي الْجَمِيعِ ^(٤)، وَأَيْنَ: فِي الْمَكَانِ، وَمَتَى: فِي الزَّمَانِ، وَمَا: فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ ^(٥) وَغَيْرِهِ.

(١) في «س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» والسعد (ق ١٠ب) والمارديني (ص ١٣٨): «وَالْجَمْعُ»، بحذف كلمة: اسم، والسطر ساقط من «ب».

(٢) «الْمُعَرَّفُ بِهِمَا» لا توجد عند الدلائلي (٢٨٣/١)، وفي «ج» و«ف» و«ل» و«م» و«ي» والفركاح (ص ١٥٤): «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، وفي «س» و«ع» و«ن» والمطبوع (ص ٨) وعند المحلي (ص ١٣٩) وابن إمام الكاملية (ص ١٣٠) وابن قاوان (ص ٢٣٥) والحطاب (ص ٩٦) والرملي (ص ١٥٢) والطبلاوي (ق ١١٧أ): «بِاللَّامِ»، فتلخص أن الوجوه الواردة في الموضوعين -أي: الاسم الواحد واسم الجمع- خمسة: «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ»، «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، بِاللَّامِ»، «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، بِاللَّامِ»، «بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، بِاللَّامِ، بِاللَّامِ»، وكلها سائغة عدا الوجهين الأخيرين ففيهما نظر؛ لثلا يختلف قول الإمام الجويني في المعرف هل هو اللام أم الألف واللام على قولين في سطر واحد تقريبا، والله أعلم.

(٣) مراده بالأسماء المبهمة: أسماء الشرط، والموصولات الاسمية، وأسماء الاستفهام. غاية المرام للتلمساني (١/٤٨٥).

(٤) في «ي» والسعد (١٠ب): «الْجَمْعُ» بدل: «الْجَمِيعُ».

(٥) في «أ» و«ج» و«ي»: «وَمَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَالْخَبَرِ وَالْجَزَاءِ وَغَيْرِهِ»، وعند التلمساني (١/٤٨٤): «وَمَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَالْجَزَاءِ وَالْخَبَرِ وَغَيْرِهِ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م»: «وَالْخَبَرِ» بدل: «وَالْجَزَاءِ»، وأشار ناسخ «ل» إلى ورود المثبت في نسخة، وقال السعد (ق ١٠ب) والمحلي (ص ١٤٢) والحطاب (ص ٩٨): «وفي نسخة: وَالْخَبَرِ» بدل الْجَزَاءِ وكذا أشار إلى هذه النسخة ابن إمام الكاملية (ص ١٣٢) وابن قاوان (ص ٢٤١) والحطاب (ص ٩٨) والرملي (ص ١٥٨) والطبلاوي (ق ١٧ب) والدلائلي (٣٠٩/١)، قال الفركاح (ص ١٦٢): «وما في الجزاء تنفيد العموم في قولك: ما تصنع أصنع، وهذا هو صواب العبارة في الكتاب، وفي أكثر النسخ: وَالْخَبَرِ، وكأنه تصحيف من الجزاء»، وقال ابن إمام الكاملية: «وفي نسخة: وَالْخَبَرِ» بدل الْجَزَاءِ، ونسبت إلى التصحيف وقال ابن قاوان (ص ٢٤١): «والظاهر أنه تصحيف»، وفي «س» و«ع»: «أَوْ غَيْرِهِ» بدل: «وَعَيْرِهِ».

- وَلَا فِي النَّكِرَاتِ كَقَوْلِكَ^(١): «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ»^(٢).
وَالْعُمُومُ مِنْ صِفَاتِ التُّنْقِ، وَلَا يَجُوزُ^(٣) دَعْوَى الْعُمُومِ فِي غَيْرِهِ^(٤) مِنْ
الْفِعْلِ وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ^(٥).

(١) «كَقَوْلِكَ» ليست في «ج» والمطبوع (ص ٨) والسعد (ق ١٠ ب)، وجاء في «ب» و«س» و«ع» والفركاح (ص ١٥٤): «كَقَوْلِهِ».

(٢) «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ» لا توجد في «ج» والمطبوع (ص ٨) والرملي (ص ١٦٢) والدلائلي (١/ ٣١٢)، ووضعت من الشرح مسبقة بكلمة: «نَحْوُ» عند المحلي (ص ١٤٢) وابن إمام الكاملية (ص ١٣٢) وابن قawan (ص ٢٤٢) والخطاب (ص ٩٩) والطبلاوي (ق ١١٨ أ).

(٣) في «ع» والمارديني (ص ١٤٢) والدلائلي (١/ ٣١٨) والطبلاوي (ق ١١٨ أ): «فَلَا»، وعند الرملي (ص ١٦٣) والخطاب (ص ٩٩): «تَجُوزُ».

(٤) «دَعْوَى الْعُمُومِ» لا توجد في «س»، وقوله: «فِي غَيْرِهِ» لا يوجد عند ابن قawan (ص ٢٤٩).

(٥) في نسخة ذكرها الطبلاوي (ق ١١٨ أ): «جَزَى» بدل: «يَجْرِي»، وفي «ب» و«س»: «وَمَا لَا يَجْرِي»، وفي «ع» و«ل» والفركاح (ص ١٦٤) والتلمساني (١/ ٢٩٤): «وَلَا مَا يَجْرِي»، وعند الخطاب (ص ٩٩): «أَوْ مَا يَجْرِي»، والعبارة عند المارديني (ص ١٤٢): «فَلَا يَجُوزُ دَعْوَى الْعُمُومِ فِي الْأَفْعَالِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهَا» اهـ، والذي يجري مجرى الفعل: القضايا العينية المتعلقة بمعين (قرة العين للخطاب ص ١٠٠) والتقرير كما إذا فعل بحضرة النبي - صلى الله عليه وسلم - فعل فلم ينكره. غاية المرام للتلمساني (١/ ٤٩٩).

وَالْخَاصُّ يُقَابِلُ^(١) الْعَامَّ.
وَالتَّخْصِيصُ: تَمْيِيزُ^(٢) بَعْضِ الْجُمْلَةِ^(٣).
وَهُوَ يَنْقَسِمُ^(٤) إِلَى: مُتَّصِلٍ، وَمُنْفَصِلٍ^(٥).
فَالْمُتَّصِلُ: الْإِسْتِثْنَاءُ، وَالشَّرْطُ^(٦)، وَالتَّقْيِيدُ بِالصِّفَةِ.
وَالْإِسْتِثْنَاءُ: إِخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ لَدَخَلَ فِي الْكَلَامِ^(٧).
وَأِنَّمَا يَصِحُّ^(٨) بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى مِنَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ شَيْءٌ^(٩).
وَمِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا بِالْكَلَامِ.
وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُسْتَثْنَى^(١٠)

- (١) في «ع» والسعد (ق ١١١أ): «مُقَابِلُ»، وأشار ناسخ «ع» إلى ورود المثبت في نسخة، وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٣٤): «مَا يُقَابِلُ».
- (٢) عند السعد (ق ١١١أ): «تَمْيِيزُ»، وعند الطبرلاوي (ق ١٨ب): «تَبْيِينُ» بدل «تَمْيِيزُ»، قال: «تَبْيِينُ؛ أي: إخراج».
- (٣) في «ج» ونسخة ذكرها ناسخ «ع» زيادة: «بِالدُّكْرِ».
- (٤) عند السعد (ق ١١١أ): «وَيَنْقَسِمُ»، وفي «ف»: «وَهُوَ مَا يَنْقَسِمُ».
- (٥) المتصل: ما لا يستقل بنفسه بل يكون مذكورا مع العام، والمنفصل: ما يستقل بنفسه ولا يكون مذكورا مع العام بل منفردا. التحقيقات لابن قawan (ص ٢٥٩-٢٦٠).
- (٦) عند الحطاب (ص ١٠٣): «وَالْتَقْيِيدُ بِالشَّرْطِ».
- (٧) في «ب» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند المارديني (ص ١٤٩): «الْعَامُّ» بدل «الْكَلَامِ»، وقوله: «فِي الْكَلَامِ» لا يوجد عند ابن قawan (ص ٢٦٤) وجاء بدلا عنه في «ي»: «فِيهِ الْعَامُّ»، وجاء في «ج» زيادة: «نَحْوُ: جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا».
- (٨) في المطبوع (ص ٨): «وَأِنَّمَا يَصِحُّ الْإِسْتِثْنَاءُ»، بزيادة كلمة: «الْإِسْتِثْنَاءُ»، وهي من الشرح عند ابن إمام الكاملية (ص ١٣٦) وابن قawan (ص ٢٦٥) والحطاب (ص ١٠٤).
- (٩) «مِنْهُ» لا توجد في: «أ»، والعبارة عند التلمساني (١/ ٥١٨): «وَأِنَّمَا يَصِحُّ بِشَرْطِ أَنْ يَبْقَى شَيْءٌ مِنْ أَفْرَادِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ»، وكذا عند السعد (ق ١١١أ) لكن دون كلمة: أفراد.
- (١٠) في «ج» والمارديني (ص ١٥٤) والحطاب (ص ١٠٥) والرملی (ص ١٧٤) والطبرلاوي (ق ١٩ب) والدلائي (١/ ٣٧٣): «الْإِسْتِثْنَاءُ» بدل: «الْمُسْتَثْنَى»، قال الرملی: «وفي نسخة: الْمُسْتَثْنَى»، وكذا أشار الطبرلاوي إلى هذه النسخة (ق ٢٠أ).

عَلَى الْمُسْتَشَى مِنْهُ^(١).

وَيَجُوزُ الْإِسْتِثْنَاءُ مِنَ الْجِنْسِ وَمِنْ غَيْرِهِ^(٢).

وَالشَّرْطُ يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ^(٣) عَلَى الْمَشْرُوطِ^(٤).

وَالْمُقَيَّدُ بِالصِّفَةِ^(٥) يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمُطْلَقُ، كَالرَّقَبَةِ قُيِّدَتْ بِالْإِيمَانِ فِي بَعْضِ

الْمَوَاضِعِ^(٦)، وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ^(٧)، فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ^(٨).

وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَالْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَالسُّنَّةِ بِالْكِتَابِ،

وَالسُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ^(٩)، وَالنُّطْقُ بِالْقِيَاسِ^(١٠).

(١) في نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «عَنْهُ» بدل: «مِنْهُ»، والسطر لا يوجد عند ابن قنوان (ص ٢٧٢).

(٢) في «ل» والمارديني «وَعَيْرِهِ»، بحذف كلمة: «مِنْ»، وفي «أ»: «وَعَيْرِ الْجِنْسِ» وعند التلمساني (٥٢٨/١): «وَمِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ»، والسطر لا يوجد عند السعد (ق ١١ب).

(٣) «الشَّرْطُ» لا يوجد عند السعد (ق ١١ب)، والعبارة عند ابن إمام الكاملية (ص ١٣٨): «وَيَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ الشَّرْطُ...».

(٤) عند ابن قنوان (ص ٢٧٥) زيادة: «وَيَجُوزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ»، وعند الحطاب (ص ١٠٥): «يَجُوزُ أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنِ الْمَشْرُوطِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَشْرُوطِ».

(٥) في «س» و«ع» و«ف» و«ل»: «بِصِفَةٍ».

(٦) في «ي»: «فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِالْإِيمَانِ»، وفي «ف» و«ي»: «كَمَا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ».

(٧) «وَأُطْلِقَتْ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ» لا توجد في المطبوع (ص ٨) وجاءت في «ف» في الحاشية، وكلمة: «الْمَوَاضِعِ» الثانية جاءت من الشرح عند الحطاب (ص ١٠٦)، وعند المارديني (ص ١٥٨): «وَأُطْلِقَتْ فِي الْبَعْضِ».

(٨) «فَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ» ليست عند ابن قنوان (ص ٢٧٩)، و«الْمُطْلَقُ» فقط لا توجد عند السعد (ق ١١ب).

(٩) «وَالسُّنَّةُ بِالسُّنَّةِ» لا توجد في «أ»، وجاءت في «ف» قبل: «وَالْكِتَابُ بِالسُّنَّةِ».

(١٠) جاء في «ج» والمطبوع (ص ٨-٩) والفركاح (ص ١٨٣-١٨٦) والمحلي (ص ١٥٤-١٥٩) وابن إمام الكاملية (ص ١٤٤-١٤٨) وابن قنوان (ص ٢٨٥-٣٠٤) والحطاب (ص ١٠٧-١٠٨) والرملي (ص ١٨٢-١٨٨) والطبلاوي (ق ٢٠ب-ق ٢١أ) والدلائي (١/٣٩٥-٤١٠): «وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَتَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالسُّنَّةِ، وَتَخْصِيصُ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ».

وَنَعْنِي^(١) بِالنُّطْقِ: قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى^(٢)، وَقَوْلَ الرَّسُولِ^(٣) -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-^(٤).

وَتَخْصِيصُ السُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ، وَتَخْصِيصُ النُّطْقِ بِالْقِيَاسِ، بزيادة كلمة: «تخصيص» أربع مرات، زاد ابن إمام الكاملية (ص ١٤٨) وابن قawan (٢٩٥): «وَتَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْإِجْمَاعِ»، قبل قوله: «وَالنُّطْقُ بِالْقِيَاسِ»، وفي «س»: «وَيَجُوزُ تَخْصِيصُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ وَبِالْكِتَابِ وَالنُّطْقُ بِالْقِيَاسِ».

(١) عند التلمساني (٥٤٣/٢): «وَيَعْنِي».

(٢) في «أ» و«ب» و«س» و«ف» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند المارديني (ص ١٦٣) وابن إمام الكاملية (ص ١٤٨): «قَوْلُهُ تَعَالَى»، وعند الخطاب (ص ١٠٨): «قَوْلَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»، بزيادة: «سُبْحَانَهُ»، وفي «ع»: «عَزَّ وَجَلَّ».

(٣) في «ف» و«م» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «ج» وناسخ «ن»: «الْنَّبِيِّ»، وأشار ناسخ «م» إلى المثبت في نسخة أخرى، وفي «ج» و«س» والسعد (ق ١٢ب) والمارديني (ص ١٦٣): «رَسُولِهِ»، وعند ابن قawan (ص ٣٠٤): «رَسُولَ اللَّهِ».

(٤) في «ع» و«ي» والمارديني (ص ١٦٣): «عَلَيْهِ السَّلَام».

وَالْمُجْمَلُ^(١): مَا يَفْتَقَرُ^(٢) إِلَى الْبَيَانِ.
وَالْبَيَانُ: إِخْرَاجُ^(٣) الشَّيْءِ مِنْ^(٤) حَيْزِ الْإِشْكَالِ إِلَى حَيْزِ التَّجَلِّيِ.
وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ^(٥).
وَالنَّصُّ^(٦): مَا^(٧) لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا، وَقِيلَ: مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ^(٨)،

- (١) عند السعد (ق١٢ب): «وَأَمَّا الْمُجْمَلُ فَهُوَ ...».
- (٢) عند الخطاب (ص١٠٩): «مَا افْتَقَرَ».
- (٣) في «ج»: «هُوَ إِخْرَاجُ».
- (٤) في «ف»: «عَنْ» بدل: «مِنْ».
- (٥) «وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ» لا توجد في المطبوع (ص٩) والفركاح (ص١٩٢) والسعد (ق١٢ب) والمحلي (ص١٦١) وابن قawan (ص٣٤٤) وخطاب (ص١١١) والرملی (ص٢٠٤)، قال الطبلاوي (ق٢٢ب): «في بعض النسخ بعد تعريف البيان: وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ».
- (٦) في «أ» و«م» وابن إمام الكاملية (ص١٥١-١٥٢) والتلمساني (٢/٥٦٤): «وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ، وَالنَّصُّ ...»، وفي «ج» و«ن» والدلائي (١/٤٥٠-٤٥٢): «وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ، مَا لَا يَحْتَمِلُ ...»، وفي «ب» و«ل» والمارديني (ص١٧٠): «وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ، لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا»، وفي «ف» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَالْمُبِينُ هُوَ النَّصُّ، الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ ...»، وفي «س» و«ع»: «وَالْمُبِينُ هُوَ: النَّصُّ، وَالظَّاهِرُ، وَالْعُمُومُ، فَالنَّصُّ ...».
- (٧) «مَا» ليست في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«م» والفركاح (ص١٩٢) والمارديني (ص١٧٠) وانظر الحاشية السابقة.
- (٨) عند السعد (ق١٣أ) والتلمساني (٢/٥٦٤): «يُزِيلُهُ» بدل: «تَنْزِيلُهُ»، قال التلمساني (٢/٥٦٨): «اعلم أن هذا الكلام وقعت فيه لفظة مشككة، ولم تثبت في النسخ على لفظ واحد، وأقرب ما عندي فيها أن تكون: بالياء المثناة من تحت والزاي المعجمة والياء المثناة من أسفل ساكنة واللام والهاء، ويكون الكلام هكذا: وقيل في تعريف النص: «مَا تَأْوِيلُهُ يُزِيلُهُ»، أي: ما يفسده التأويل، على معنى أن النص في هذا القول هو ما لا يتطرق إليه التأويل، حتى إنه لو تطرق إليه التأويل أزاله عما وضع له وأفسده، ويحتمل أن يكون على ما رأيت في بعض النسخ: «وَقِيلَ مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ»، بالتاء المثناة من فوق ونون ساكنة وزاي معجمة وياء بائتين من تحت ساكنة، ويكون المعنى: قيل في تفسير النص: «مَا تَأْوِيلُهُ تَنْزِيلُهُ»، أي: بمجرد نزوله يفهم معناه من غير روية».

وَهُوَ مُشْتَقٌّ^(١) مِنْ مَنَصَّةِ الْعُرُوسِ، وَهُوَ الْكُرْسِيُّ^(٢).
وَالظَّاهِرُ: مَا احْتَمَلَ^(٣) أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَظْهَرَ مِنَ الْآخَرِ.
وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالِدَّلِيلِ^(٤)، وَيُسَمَّى ظَاهِرًا^(٥) بِالِدَّلِيلِ^(٦).
وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ^(٧).

- (١) في ف: «وَمُشْتَقٌّ»، فليس فيها كلمة: «هو».
- (٢) في «أ»: «وَهِيَ الْكُرْسِيُّ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند المارديني (ص ١٧٠): «وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْمَنَصَّةِ الَّتِي تُجَلَّى عَلَيْهَا الْعُرُوسُ»، زاد المارديني (المخطوط): «وَهِيَ الْكُرْسِيُّ»، وزاد «ع»: «وَهُوَ الْكُرْسِيُّ»، وعند السعد (ق ١٣أ) زيادة على المثبت: «الَّتِي تُجَلَّى عَلَيْهِ لِإِزْتِفَاعِهِ عَلَى غَيْرِهِ»، والزيادة في «ج»: «لِإِزْتِفَاعِهِ عَلَى غَيْرِهِ فِي فَهْمٍ مَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِ تَوْقُفٍ».
- (٣) عند المارديني (ص ١٧٢): «يَحْتَمِلُ»، وأشار ناسخ الكتاب إلى ورود المثبت في نسخة.
- (٤) «بِالدَّلِيلِ» لا توجد في «أ» والفركاح (ص ١٩٥)، وجاء عند التلمساني (٥٦٩/٢): «وَمَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى ظَاهِرِهِ» بدل: «وَيُؤَوَّلُ الظَّاهِرُ بِالِدَّلِيلِ».
- (٥) عند الخطاب (ص ١١٣) والدلائي (٤٥٥/١): «الظَّاهِر».
- (٦) السطر بأكمله لا يوجد عند السعد (ق ١٣أ) و«بِالدَّلِيلِ» لا يوجد عند المارديني (ص ١٧٢).
- (٧) هذا السطر ثابت في «أ» و«ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» والمارديني (ص ١٧٢)، وكذا في «ج» والتلمساني (٥٦٩/٢) لكن جاء فيهما: «وَقَدْ» بزيادة حرف الواو قبل كلمة: «قَدْ»، ولا يوجد في المطبوع (ص ٩) وسائر الشروح، قال الفركاح (ص ١٩٦): «وفي بعض النسخ بعد الظاهر والمؤول: وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، ولا حاجة لذكر العموم هنا، إلا أن يريد أن العام دلالة من باب الظاهر، وقد تقدم شرحه، لكن العبارة قاصرة عن هذا»، وقال المارديني (ص ١٧٣): «وقوله: وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، يشير إلى أن دلالة العموم من باب الظاهر، وقد تقدم الكلام على العموم فلا حاجة لإعادته»، وقال التلمساني (٥٧١/٢): «وقوله: وَالْعُمُومُ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، لا شك أنه قدم ذلك، فإن قلت: ما فائدة التنبيه على ذلك؟ قلت: الإشعار بأن ما يتعلق بالمتن قد فرغ منه»، ولعل هذه الزيادة لا تستقيم إلا على رواية «س» و«ع» التي جاء فيها: «وَالْمُبِينُ هُوَ: النَّصُّ، وَالظَّاهِرُ، وَالْعُمُومُ»، ثم شرع في بيان النص والظاهر، ولما جاء للعموم اكتفى بالقول أنه قد تقدم شرحه.

الأَفْعَالُ^(١)

فَعْلُ^(٢) صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ^(٣) لَا يَخْلُو^(٤)، إِمَّا أَنْ يَكُونَ^(٥) عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ، أَوْ غَيْرَهَا^(٦).

فَإِنْ كَانَ^(٧) عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ^(٨): فَإِنْ دَلَّ الدَّلِيلُ^(٩) عَلَى

(١) في «م» و«ي» والسعد (ق ١٣ب): «فَصُلِّ فِي الْأَفْعَالِ»، قال السعد (ق ١٣ب) والمحلي (ص ١٦٦) والحطاب (ص ١١٣-١١٤) والرملي (ص ٢١١) والدلائي (١/٢): «الأَفْعَالُ: هذه ترجمة» وفي «أ» و«ج» و«ف» و«ل» والمارديني (ص ١٧٣) والتلمساني (٥٧٧/٢): «وَالْأَفْعَالُ»، قال التلمساني: «يعني أن المراد بالأفعال ما فعله النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو المراد بصاحب الشريعة، فالأفعال في كلامه مبتدأ، خبره ما بعده».

(٢) في «ب» و«س» و«ل»: «وَأَفْعَالٌ».

(٣) عند المارديني (ص ١٧٣): «الشَّرْع» بدل: «الشَّرِيعَةِ»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٤) «لَا يَخْلُو» لا توجد في المطبوع (ص ٩)، وفي «ب»: «لَا تَخْلُو»، وعند الفركاح (ص ١٩٧): «وَلَا يَخْلُو»، وعند المارديني (ص ١٧٣): «فَلَا يَخْلُو».

(٥) في «ب» وعند المارديني (ص ١٧٣) وابن قavanaugh (ص ٣٤٩): «تَكُونُ».

(٦) «أَوْ غَيْرَهَا» لا توجد عند المارديني (ص ١٧٣) وجاء في «س» و«م» وعند الفركاح (ص ١٩٧) والسعد (ق ١٣ب) والتلمساني (٥٧٢/٢) والحطاب (ص ١١٤): «أَوْ غَيْرَهُمَا»، وفي «ف»: «وَغَيْرَهُمَا»، وعند الدلائي (١٥/٢): «أَوْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ»، وجاء في «ج» و«ن» والمطبوع (ص ٩) والمحلي (ص ١٦٦) وابن إمام الكاملية (ص ١٥٥) والرملي (ص ٢١٢) والطبلاوي (ق ٢٣ب) بدلا عنها: «أَوْ لَا يَكُونُ»، وعند ابن قavanaugh (ص ٣٤٩) من الشرح: «أَوْ لَا تَكُونُ».

(٧) عند ابن قavanaugh (ص ٣٤٩): «كَانَتْ»؛ أي: الأفعال.

(٨) «فَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ» لا توجد في المطبوع (ص ٩) والفركاح (ص ١٩٧) والمارديني (ص ١٧٣) وخارج الأقواس عند ابن قavanaugh (ص ٣٤٩) والدلائي (١٥/٢).

(٩) في «أ»: «وَدَلَّ» بدل: «فَإِنْ دَلَّ»، وجاء عند المحلي (ص ١٦٦) والمارديني (ص ١٧٣) وابن إمام الكاملية (ص ١٥٥) وابن قavanaugh (ص ٣٤٩) والتلمساني (٥٧٢/٢) والحطاب (ص ١١٤) والرملي (ص ٢١٣) والطبلاوي (ق ٢٣ب) والدلائي (١٦/٢): «ذَلِيلٌ» بدل: «الدَّلِيلُ»، وأشار

الإختصاص^(١) يُحْمَلُ^(٢) عَلَى الإختصاص^(٣).

وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ^(٤) لَمْ يُخَصَّ^(٥) بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ^(٦): ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(٧).

ناسخ المارديني إلى وجود المثبت في نسخة.

(١) في «ب» و«س» و«ل» وابن قawan (ص٣٤٩): «إختصاص»، وعند المارديني (ص١٧٣): «إختصاصه بِهِ»، وأشار ناسخ المارديني إلى وجود المثبت في نسخة، وفي «ج» والمطبوع (ص٩) والمحلي (ص١٦٦) والمارديني (ص١٧٣) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) وابن قawan (ص٣٤٩) والحطاب (ص١١٤) والرملي (ص٢١٣) والطبلاوي (ق٢٣ب) زيادة: «بِهِ» وهي عند الدلائي خارج الأقواس (١٦/٢).

(٢) في «أ» والمطبوع (ص٩) والمارديني (ص١٧٣) والتلمساني (٥٧٢/٢) والدلائي (٢/١٦): «حُمِلَ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والرملي (ص٢١٣) والطبلاوي (ق٢٣ب): «فَيُحْمَلُ»، وفي «س»: «يُحْتَمَلُ».

(٣) عند ابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والرملي (ص٢١٣) زيادة: «بِهِ» وهي عند الدلائي خارج الأقواس (١٦/٢)، وفي «أ» وعند المارديني (ص١٧٣): «حُمِلَ عَلَيْهِ»، وفي «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «يُحْمَلُ عَلَيْهِ»، وفي نسخة أشار إليها نفس الناسخ: «التَّخْصِصِ» بدل: «الاختصاص»، وعند ابن قawan (ص٣٤٩): «إختصَّ بِهِ».

(٤) في المطبوع (ص٩) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) «يَدُلُّ دَلِيلٌ»، بزيادة كلمة: «دليل».

(٥) في «أ» و«ج» و«ي» والمطبوع (ص٩) وابن قawan (ص٣٥٠) والمحلي (ص١٦٧) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والحطاب (ص١١٥) والرملي (ص٢١٣) والدلائي (١٧/٢) والطبلاوي (ق٢٣ب): «لَا» بدل: «لَمْ»، وجاء في «ج» و«ف» و«م» و«ي» والمارديني (ص١٧٥) وابن قawan (ص٣٥٠) والمحلي (ص١٦٧) وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) والتلمساني (٥٧٢/٢) والحطاب (ص١١٥) والرملي (ص٢١٣) والدلائي (١٧/٢) والطبلاوي (ق٢٣ب): «يُخْتَصَّ».

(٦) في «ع»: «سُبْحَانَهُ» بدل: «تَعَالَى»، وفي «ي» وابن إمام الكاملية (ص١٥٥) وابن قawan (ص٣٥٠): «لِقَوْلِهِ تَعَالَى»، وعند المارديني (ص١٧٥): «لِأَنَّهُ تَعَالَى»، وعند الدلائي (١٧/٢): «يَقُولُ» بدل: «قَالَ»، قال الطبلاوي (ق٢٣ب): «وفي نسخة: يَقُولُ».

(٧) سورة الأحزاب: (٢١)، وأسوة حسنة؛ أي: قدوة صالحة. قرة العين للحطاب (ص١١٥).

فِيُحْمَلُ عَلَى الْوُجُوبِ عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا^(١)، وَمِنْ أَصْحَابِنَا^(٢) مَنْ قَالَ
يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ^(٣)، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُتَوَقَّفُ فِيهِ.
وَإِنْ^(٤) كَانَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ^(٥) الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ^(٦) فَيُحْمَلُ^(٧) عَلَى الْإِبَاحَةِ^(٨).
وَإِفْرَارُ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ عَلَى الْقَوْلِ^(٩) هُوَ^(١٠)

(١) «عِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا» لا توجد عند السعد (ق ١٣ب) والدلائي (١٨/٢)، ويوجد عند السعد (ق ١٣ب) زيادة: «فِي حَقِّهِ وَحَقَّنَا» وهي من الشرح عند المحلي (ص ١٦٧) وابن إمام الكاملية (ص ١٥٦) والخطاب (ص ١١٥) والرملي (ص ٢١٤).

(٢) عند المارديني (ص ١٧٥): «وَمِنْهُمْ» بدل: «وَمِنْ أَصْحَابِنَا»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.

(٣) قوله: «وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ يُحْمَلُ عَلَى النَّدْبِ» لا يوجد في المطبوع (ص ٩)، و«يُحْمَلُ» فقط لا توجد في «ب».

(٤) في «ج» والمطبوع (ص ٩) والفركاح (ص ١٩٧) والخطاب (ص ١١٦) والرملي (ص ٢١٦): «فَإِنْ».

(٥) كلمة: «غَيْرِ» ساقطة من «ي»، وكلمة: «وَجْهِ» ساقطة من المارديني (ص ١٧٥)، وجاء عند السعد (ق ١٣ب) والخطاب (ص ١١٦) والدلائي (٢٨/٢) والطلباوي (ق ٢٤أ): «عَلَى وَجْهِ غَيْرِ الْقُرْبَةِ»، وفي «ج» و«ف» و«م» و«ن» والمحلي (ص ١٦٩) والرملي (ص ٢١٦): «عَلَى وَجْهِ غَيْرِ وَجْهِ...»، وعند ابن قawan (ص ٣٥٢): «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَةِ وَالطَّاعَةِ».

(٦) عند السعد (ق ١٣ب): «أَوْ الطَّاعَةِ».

(٧) في «ع» والدلائي (٢٩/٢): «يُحْمَلُ».

(٨) عند المحلي (ص ١٦٩) والرملي (ص ٢١٦) زيادة: «فِي حَقِّهِ وَحَقَّنَا»، وهذه الزيادة موجودة في الشرح لا المتن عند ابن إمام الكاملية (ص ١٥٦) والخطاب (ص ١١٦) والدلائي (٢٩/٢) والطلباوي (ق ٢٤أ)، ومحملة للأمرين عند السعد (ق ١٣ب).

(٩) عند المحلي (ص ١٧٠) «الْقَوْلُ مِنْ أَحَدٍ» وكذا عند ابن إمام الكاملية (ص ١٦٠) والرملي (ص ٢١٦) والطلباوي (ق ٢٤ب) لكن من الشرح، ومحملة للأمرين عند السعد (ق ١٤أ)، وجاء عند ابن قawan (ص ٣٥٣): «الْقَوْلُ الصَّادِرُ مِنْ أَحَدٍ» وكذا عند الخطاب (ص ١١٧) والدلائي (٣٥/٢) لكن خارج الأقواس.

(١٠) «هُوَ» لا توجد في «ب» و«س» و«ع» و«ن» ولا عند ابن قawan (ص ٣٥٣)، وخارج الأقواس عند الدلائي (٣٥/٢).

قَوْلُ^(١) صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ^(٢).
 وَإِقْرَارُهُ عَلَى الْفِعْلِ كَفَعْلِهِ^(٣).
 وَمَا^(٤) فُعِلَ فِي وَقْتِهِ فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ^(٥)، وَعَلِمَ^(٦) بِهِ وَلَمْ يُنْكِرْهُ، فَحُكْمُهُ
 حُكْمُ مَا فُعِلَ فِي مَجْلِسِهِ.

-
- (١) في «ب» و«ع» و«ف» و«ي» والسعد (ق ١٤أ) والمارديني (مخطوط) والتلمساني (٢/ ٥٨٨): «كَقَوْلٍ...» وفي س وعند ابن قavanaugh (ص ٣٥٣): «كَقَوْلِهِ».
- (٢) في «ع»: «الشَّرْع» بدل: «الشَّرِيعَةِ».
- (٣) السطر بأكمله عند المحلي من الشرح لا المتن، مع زيادة: «مِنْ أَحَدٍ» قبل: «كَفَعْلِهِ»، وهذه الزيادة موجودة عند السعد (ق ١٤أ).
- (٤) من هنا حتى آخر الجملة ساقطة من ابن إمام الكاملية (ص ١٦٠) وابن قavanaugh (ص ٣٥٣).
- (٥) عند المارديني (ص ١٨٠): «فِي غَيْرِ مَجْلِسِهِ، وَفِي وَقْتِهِ».
- (٦) في «ل»: «فَعَلِمَ».

وَأَمَّا النَّسْخُ فَمَعْنَاهُ^(١) الْإِزَالَةُ، يُقَالُ: «نَسَخْتُ الشَّمْسُ الظِّلَّ»، إِذَا أَزَالْتَهُ^(٢) وَرَفَعْتَهُ^(٣)، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ النَّقْلُ مِنْ قَوْلِهِمْ^(٤): «نَسَخْتُ مَا فِي^(٥) الْكِتَابِ^(٦)»، أَيْ^(٧): نَقَلْتُهُ^(٨).

وَحَدُّهُ: الْخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ، عَلَى وَجْهِ^(٩) لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتًا، مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ.

(١) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م» والمارديني (ص ١٨٢): «وَالنَّسْخُ مَعْنَاهُ»، دون: أما والفاء، وفي «ج» والسعد (ق ١٤أ) والمحلي (ص ١٧٤): «فَمَعْنَاهُ لَعَةً» بزيادة: «لغة».

(٢) عند المارديني (ص ١٨٢): «أَيْ» بدل: «إِذَا»، وقوله: «إِذَا أَزَالْتَهُ» والواو قبل: «رفعته» لا توجد عند ابن قawan (ص ٣٥٧)، و«إِذَا» وحدها خارج الأقواس عند الدلائي (٤٢/٢).

(٣) «وَرَفَعْتَهُ» لا توجد في «ب» و«ج» و«س» و«ل» والمطبوع (ص ١٠) والمارديني (ص ١٨٢)، وأشار ناسخا «ل» والمارديني إلى وجودها في نسخة، وهي عند المحلي (١٧٤) وابن إمام الكاملية (١٦١) وابن قawan (ص ٣٥٧) والرملي (ص ٢٢١) والطلباوي (ق ٢٥أ) من الشرح.

(٤) في «ب»: «وَمِنْ قَوْلِهِمْ»، وفي «أ»: «مِنْ قَوْلِكَ»، وجاء بدلا عنها عند الفركاح (ص ٢٠٣) والمارديني (ص ١٨٢): «يُقَالُ».

(٥) في «ج» و«ع» والمحلي (ص ١٧٤) وابن إمام الكاملية (ص ١٦١) وابن قawan (ص ٣٥٧) والخطاب (ص ١١٨) والرملي (ص ٢٢١) والطلباوي (ق ٢٥أ): «فِي هَذَا»، بزيادة: «هذا»، وتوجد خارج الأقواس عند الدلائي (٤٢/٢).

(٦) عند السعد (ق ١٤أ): «الْكِتَابِ» بدل: «الْكِتَابِ».

(٧) في «ج» والمطبوع (ص ١٠) والسعد (ق ١٤أ) والمحلي (ص ١٧٤) والرملي (ص ٢٢١) والطلباوي (ق ٢٥أ): «إِذَا» بدل: «أَيْ».

(٨) «أَيْ نَقَلْتَهُ» خارج الأقواس عند الدلائي (٤٢/٢) وجاء في المطبوع (ص ١٠) وابن إمام الكاملية (ص ١٦١) بزيادة: «بِأَشْكَالٍ كِتَابِيَّةٍ»، وهذه الزيادة من الشرح عند المحلي (ص ١٧٤) والرملي (ص ٢٢١) ومحتملة للأميرين عند السعد (ق ١٤أ).

فائدة: التاء في «نَسَخْتُ» و«نَقَلْتَهُ» مفتوحتان عند السنباطي، ومضمومتان عند عبادة، واختار العبادي (٢٤٧/٢) ضم الأولى وفتح الثانية.

(٩) في «ج»: «عَلَى وَجْهِ ثَابِتٍ مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ».

وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ ^(١) وَبَقَاءُ ^(٢) الْحُكْمِ، وَنَسْخُ الْحُكْمِ وَبَقَاءُ ^(٣) الرَّسْمِ ^(٤)،
وَالنَّسْخُ ^(٥) إِلَى بَدَلٍ وَإِلَى ^(٦) غَيْرِ بَدَلٍ، وَإِلَى ^(٧) مَا هُوَ ^(٨) أَغْلَظُ ^(٩) وَأَخَفُ ^(١٠).
وَيَجُوزُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِالْكِتَابِ، وَنَسْخُ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ ^(١١)،

(١) المراد بالرسم: رسم المصحف، بمعنى أنه لا يكتب المنسوخ في المصحف، ولا يتلى مع ما يتلى من قرآن. غاية المأمول للرملي (ص ٢٢٤)

(٢): في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَيَنْقَى».

(٣) يقال فيها ما قيل في الحاشية السابقة.

(٤) في المطبوع (ص ١٠) زيادة: «وَنَسْخُ الْأَمْرِ مَعًا»، وكذا عند المحلي (ص ١٨٠) لكن من الشرح، وجاءت الزيادة في المتن عند ابن إمام الكاملية (ص ١٦٣): «وَيَجُوزُ نَسْخُ الرَّسْمِ وَالْحُكْمِ مَعًا» وكذا عند الرملي (ص ٢٢٦) لكن من الشرح، وجاءت الزيادة في المتن عند الحطاب (ص ١٢٥) «وَنَسْخُ الْحُكْمِ وَالرَّسْمِ مَعًا»، وكذا عند ابن قawan (ص ٣٦٥) لكن من الشرح.

(٥) في «ي» و«ل»: «وَالنَّسْخُ يَنْقَسِمُ»، وفي المطبوع (ص ١٠): «وَيَنْقَسِمُ النَّسْخُ».

(٦) «إِلَى» لا توجد عند التلمساني (٢/٦٠٥).

(٧) عند الدلائي (٢/٦٧): «وَالنَّسْخُ إِلَى...».

(٨) «وَالْإِلَى مَا هُوَ» ليست عند التلمساني (٢/٦٠٥) ولذا قال (٢/٦١٣): «ففي كلامه تقديم وتأخير لأجل الفصل الواقع بين الصفة والموصوف، ولو قال: والنسخ إلى غير بدل، وإلى بدل أغلظ وما هو أخف لكان أولى».

(٩) في «س» و«ع»: «أَغْلَظُ مِنْهُ»، بزيادة: «منه».

(١٠) في «أ» والفرکاح (ص ٢٠٨) والمارديني (ص ١٨٥) والتلمساني (٢/٦٠٥): «وَمَا هُوَ أَخَفُ»، وفي «ج» وسائر الشروح: «وَالْإِلَى مَا هُوَ أَخَفُ»، والمثبت من النسخ الخطية عدا «أ» و«ج».

(١١) «وَبِالسُّنَّةِ» لا توجد في المطبوع (ص ١٠)، وفي «ب» و«س» و«ن» والمارديني (ص ١٨٨): «وَالسُّنَّةِ»، وفي «ل» والرملي (ص ٢٢٩): «وَنَسْخُ السُّنَّةِ بِالسُّنَّةِ».

وَنَسَخُ^(١) الْمُتَوَاتِرِ بِالْمُتَوَاتِرِ^(٢)، وَنَسَخُ الْآحَادِ بِالْآحَادِ وَبِالْمُتَوَاتِرِ^(٣).
وَلَا يَجُوزُ نَسَخُ [الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ، وَلَا]^(٤) الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ^(٥)؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ
يُنْسَخُ^(٦) بِمِثْلِهِ أَوْ بِمَا^(٧) هُوَ أَقْوَى مِنْهُ^(٨).

(١) في «ج» والمطبوع (ص ١٠) والمحلي (ص ١٨٦) وابن إمام الكاملية (ص ١٦٧) وابن قawan (ص ٣٧٤) والحطاب (ص ١٢٩) والرملي (ص ٢٣٠) «وَيَجُوزُ نَسَخُ الْمُتَوَاتِرِ»، بزيادة كلمة: «يَجُوزُ».

(٢) عند التلمساني (٢/٦٢١): «وَنَسَخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْكِتَابِ وَبِالْمُتَوَاتِرِ»، بزيادة: «بالكتاب».

(٣) «وَبِالْمُتَوَاتِرِ» ليس عند ابن قawan (ص ٣٧٥) وجاء في «س» و«ع» والمارديني (ص ١٨٨): «وَالْمُتَوَاتِرِ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٦٧) والطبلاوي (ق ٢٧ب): «وَنَسَخُ الْآحَادِ بِالْمُتَوَاتِرِ».

(٤) ما بين القوسين لا يوجد في «ب» و«ج» و«ن» و«م» والمطبوع (ص ١٠) والفركاح (ص ٢١٦) والسعد (ق ١١٥) والمحلي (ص ١٨٦) والرملي (ص ٢٣٠) وابن قawan (ص ٣٦٧) والحطاب (ص ١٢٩) والطبلاوي (ق ٢٧ب) والدلائي (٢/٧٦) قال المحلي (ص ١٨٥): «وفي نسخة: وَلَا يَجُوزُ نَسَخُ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ»، وقال الحطاب (ص ١٢٨): «ويوجد في بعض النسخ: وَلَا يَجُوزُ نَسَخُ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ» وقال الدلائي (٢/٧٦): «سكت المصنف عن بيان حكم نسخ الكتاب بالسنة»، لكنه قال بعد ذلك (٢/٧٨): «وفي بعض النسخ: وَلَا يَجُوزُ نسخ الكتاب بالسنة»، وجاء في «ف» و«ل» و«ن» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَيَجُوزُ نَسَخُ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ» بالإثبات.

(٥) في «ع»: «وَلَا يَجُوزُ نَسَخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ»، وفي «س»: «وَلَا نَسَخُ الْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ» بزيادة كلمة: «نسخ»، وعند المارديني (ص ١٨٩) «وَالْمُتَوَاتِرِ بِالْآحَادِ»، بحذف كلمة: لا.

(٦) في «س»: «إِنَّمَا يُنْسَخُ».

(٧) في «ف» والتلمساني (٢/٦٢١): «وَبِمَا»، بدل: «أَوْ بِمَا».

(٨) من قوله: «لِأَنَّ الشَّيْءَ يُنْسَخُ»، إلى آخر العبارة لا توجد في المطبوع (ص ١٠) والفركاح (ص ٢١٢) والسعد (ق ١١٥) والمحلي (ص ١٨٦) وابن قawan (ص ٣٦٧) والحطاب (ص ١٢٩) والرملي (ص ٢٣٠) والطبلاوي (ق ٢٧ب) والدلائي (٢/٧٨).

فَصْلٌ فِي التَّعَارُضِ^(١)

إِذَا تَعَارَضَ نُظْقَانِ^(٢) فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَا عَامِّينِ، أَوْ خَاصِّينِ^(٣)، أَوْ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا^(٤)، أَوْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا^(٥) عَامًّا مِنْ وَجْهِ وَخَاصًّا^(٦) مِنْ وَجْهِ^(٧).

فَإِنْ كَانَا عَامِّينِ: فَإِنْ أُمِّكَنْ^(٨) الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا جُمِعَ^(٩).
وَإِنْ^(١٠) لَمْ يُمْكِنْ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا^(١١) يُتَوَقَّفُ فِيهِمَا^(١٢) إِنْ لَمْ^(١٣) يُعْلَمْ^(١٤)

(١) في المطبوع (ص ١٠)، وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٦٨) وابن قawan (ص ٣٨٦) والرملي (ص ٢٣٢) زيادة: «وَالْتَّرْجِيحُ».

(٢) في ل: «لُفْظَانِ».

(٣) «أَوْ خَاصِّينِ» لا توجد عند السعد (ق ١١٥).

(٤) عند الدلائي (١٠٦/٢): «أَوْ أَحَدُهُمَا خَاصًّا وَالْآخَرُ عَامًّا».

(٥) «مِنْهُمَا» لا توجد في «ب».

(٦) في المطبوع (ص ١٠): «خَاصًّا»، دون واو قبلها.

(٧) عند ابن إمام الكاملية (ص ١٦٩) والطبلاوي (ق ١٢٨): «مِنْ وَجْهِ آخَرَ»، بزيادة: «آخَر»، ووردت الزيادة عند ابن قawan (ص ٣٨٧) من الشرح لا المتن.

(٨) في «أ» والمارديني (ص ١٩٤) والتلمساني (٦٢٨/٢): «وَأُمِّكَنْ».

(٩) في «ن» والمطبوع (ص ١٠): «يُجْمَعُ» بدل: «جُمِعَ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٦٩):

«جُمِعَ بَيْنَهُمَا»، وفي «أ» والفركاح (ص ٢١٩) والتلمساني (٦٢٨/٢) وابن قawan (ص ٣٨٧):

«يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا»، وفي «ي»: «فَيُجْمَعُ».

(١٠) في المطبوع (ص ١٠) وابن قawan (ص ٣٨٩): «فَإِنْ».

(١١) عند المارديني (ص ١٩٤) ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «وَالِأَيَّ» بدل: «وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا»، و«بَيْنَهُمَا» ليست في «أ» و«ي».

(١٢) «فِيهِمَا» ليست عند الخطاب (ص ١٣٢)، وخارج الأقواس عند الدلائي (١٠٨/٢) وجاء بدلها في نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «فِيهِ».

(١٣) في «أ» و«ع»: «إِلَى أَنْ» بدل: «إِنْ لَمْ»، وجاء بدلها في نسخة أشار إليها ناسخ م: «حَتَّى»، وعند السعد (ق ١١٥): «إِلَّا أَنْ».

(١٤) في «ف»: «يُعْرَفُ».

التَّارِيخُ.

فَإِنْ^(١) عُلِمَ^(٢) التَّارِيخُ^(٣) فَيُنْسَخُ^(٤) الْمُتَقَدِّمُ بِالْمُتَأَخِّرِ.
وَكَذَلِكَ^(٥) إِنْ^(٦) كَانَا خَاصِّينِ.
وَإِنْ^(٧) كَانَ أَحَدُهُمَا عَامًّا وَالْآخَرُ خَاصًّا^(٨): فَيُخَصَّصُ^(٩) الْعَامُّ بِالْخَاصِّ.
وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا^(١٠) عَامًّا مِنْ وَجْهِ وَخَاصًّا^(١١) مِنْ وَجْهِ^(١٢):
فَيُخَصَّصُ^(١٣) عُمُومُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا^(١٤) بِخُصُوصِ الْآخَرِ.

-
- (١) في «س» و«ن» و«ي» وابن قawan (ص ٣٩٤) والطلبلاوي (ق ٢٨ب): «وَإِنْ».
- (٢) في ف: «عُرِفَ».
- (٣) «التَّارِيخُ» لا يوجد في «س».
- (٤) في المطبوع (ص ١١) والسعد (ق ١٥ب): «نُسَخَ».
- (٥) عند المحلي (ص ١٩١): «وَكَذَا».
- (٦) عند الفركاح (ص ٢١٩) وابن إمام الكاملية (١٧٠) وابن قawan (ص ٣٩٥) والخطاب (ص ١٣٣): «إِذَا»، قال الرملي (ص ٢٣٥) والطلبلاوي (ق ١٢٩): «وَكَذَلِكَ إِنْ، وفي نسخة: إِذَا».
- (٧) في «ع»: «فَإِنْ».
- (٨) في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» والمارديني (ص ١٩٨): «وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا خَاصًّا، وَالْآخَرُ عَامًّا».
- (٩) عند الخطاب (ص ١٣٤) والتلمساني (٢/٦٢٨) والدلائي (٢/١١٨): «فَيُخَصَّصُ».
- (١٠) عند الخطاب (ص ١٣٤) والدلائي (٢/١٢٠): «وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا» بدل: «وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا»، وفي المطبوع (ص ١١) والسعد (ق ١٥ب): «وَإِنْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا».
- (١١) عند السعد (ق ١٥ب) والفركاح (ص ٢١٩): «خَاصًّا»، دون واو قبلها.
- (١٢) عند الرملي (ص ٢٣٨): «مِنْ وَجْهِ آخَرٍ»، بزيادة: «آخَرٍ»، وفي «ي» والمارديني (ص ١٩٨): «خَاصًّا مِنْ وَجْهِ وَعَامًّا مِنْ وَجْهِ».
- (١٣) في «س»: «فَيُخَصَّصُ»، وعند التلمساني (٢/٦٢٨): «فَيُخَصَّصُ».
- (١٤) «مِنْهُمَا» ليست عند المارديني (ص ١٩٨)، وجاء في المطبوع (ص ١١): «كُلُّ مِنْهُمَا» دون كلمة: «واحد».

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ فَهُوَ^(١): اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعَصْرِ عَلَى حُكْمِ الْحَادِثَةِ.
وَنَعْنِي^(٤) بِالْعُلَمَاءِ: الْفُقَهَاءَ^(٥).

وَنَعْنِي بِالْحَادِثَةِ^(٦): الْحَادِثَةُ الشَّرْعِيَّةُ.
وَإِجْمَاعُ هَذِهِ^(٨) الْأُמَّةِ حُجَّةٌ دُونَ غَيْرِهَا^(٩)؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ^(١٠):- «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»^(١١)، وَالشَّرْعُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ

- (١) «فَهُوَ» ليست عند ابن قawan (ص ٤٠٢).
(٢) «أَهْلُ» ليست عند السعد (ق ١١٦) وابن قawan (ص ٤٠٢) والتلمساني (٢/٦٣٧) والخطاب (ص ١٣٦) والطلبلاوي (ق ١٣١) والدلائي (٢/١٣٦).
(٣) «حُكْمٌ» ليست في المطبوع (ص ١١).
(٤) في «س»: «نَعْنِي»، دون واو.
(٥) هذا السطر ساقط من «ف» والسعد (ق ١١٦) والتلمساني (٢/٦٣٧)، وكذا السطر الذي يليه عند السعد.

- (٦) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ن» وابن قawan (ص ٤٠٢): «وَبِالْحَادِثَةِ»، دون: نعني.
(٧) «الْحَادِثَةُ» ليست عند ابن إمام الكاملية (ص ١٧٥) وابن قawan (ص ٤٠٢) والتلمساني (٢/٦٣٧) والرملي (ص ٢٤٤) والدلائي (٢/١٥٩).
(٨) «هَذِهِ» لا توجد عند ابن قawan (ص ٤٠٦).
(٩) في «ف»: «عَلَى غَيْرِهَا».

- (١٠) في «أ» و«م» و«ن»: «عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ»، وفي «ب» و«ع» و«ل» و«م» و«ي» والفركاح (ص ٢٣١) والمارديني (ص ٢٠٠) والتلمساني (٢/٦٤٠): «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، ولا توجد في المطبوع (ص ١١).

- (١١) في «ي»: «ضَلَالٍ»، وفي «أ» و«م» والمارديني (ص ٢٠٠): «الضَّلَالَةُ»، وأشار ناسخ «م» إلى أن المثبت ورد في نسخة أخرى، والحديث مروي عن عدد من الصحابة بطرق متعددة وألفاظ مختلفة لا يخلو طريق منها من مقال، قال الحافظ العراقي بعد أن ذكر بعض طرقه: «وفي كلها نظر، وقد حسن الترمذي حديث ابن عمر». تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي (ص ٧٠) وقد حسنه بمجموع طرقه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣٢٠ رقم ١٣٣١) بل حكم عليه الغماري بالتواتر المعنوي كما في الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج (ص ١٨١)، وقال السخاوي: «وبالجملة فهو حديث مشهور المتن ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره». المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ص ٧١٧ رقم ١٢٨٨).

الْأُمَّة^(١).

وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي^(٢)، وَفِي أَيِّ^(٣) عَصْرِ كَانَ.
وَلَا^(٤) يُشْتَرَطُ^(٥) انْقِرَاضُ الْعَصْرِ عَلَى الصَّحِيحِ^(٦).
فَإِنْ^(٧) قُلْنَا^(٨): «انْقِرَاضُ الْعَصْرِ شَرْطٌ»، يُعْتَبَرُ^(٩).....

(١) «هَذِهِ» ليست في المطبوع (ص ١١)، وقوله: «وَالشَّرْطُ وَرَدَ بِعِصْمَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ» لا يوجد عند السعد (ق ١٦ ب).

(٢) «عَلَى» ليست عند التلمساني (٦٤٧/٢) وقال الفركاح (ص ٢٤٦): «الموجود في أكثر النسخ هكذا: الْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي...»، وفي بعض النسخ: وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ فِي الْعَصْرِ الثَّانِي، وعند ابن قنوان (ص ٤٢٨): «عَلَى أَهْلِ الْعَصْرِ»، بزيادة: «أهل»، وجاء عند الدلائي (١٧٢/٢) زيادة: «وَمَنْ بَعْدَهُ».

(٣) عند التلمساني (٦٤٧/٢): «فِي»، دون حرف الواو، فالعبارة عنده: «وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ الْعَصْرِ الثَّانِي فِي أَيِّ عَصْرِ كَانَ»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» و«ي» والمارديني (ص ٢٠٣): «وَأَيَّ عَصْرِ كَانَ»، والمثبت من «أ» و«ج» ونسختين أشار إليهما ناسخا «م» و«ع» والمطبوع (ص ١١) وباقي الشروح، قال الفركاح (ص ٢٥٢): «وفي بعض النسخ: وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ عَلَى الْعَصْرِ الثَّانِي، وَأَيَّ عَصْرِ كَانَ، وليس في هذه العبارة كثير فائدة».

(٤) الواو ليست في «أ» فكأن العبارة عنده: «وَفِي أَيِّ عَصْرِ كَانَ لَا يُشْتَرَطُ انْقِرَاضُ الْعَصْرِ»، وكلمة «لَا» ساقطة من «س».

(٥) في المطبوع (ص ١١) والسعد (ق ١٧ أ) والمحلي (ص ٢٠٢): «وَلَا يُشْتَرَطُ فِي حُجَّتِهِ»، بزيادة: «فِي حُجَّتِهِ».

(٦) «عَلَى الصَّحِيحِ» ليست في المطبوع (ص ١١)، ومن الشرح عند الدلائي (١٧٣/٢).

(٧) عند ابن قنوان (ص ٤٤١): «وَأِنْ».

(٨) في «ج» و«ي»: «فَإِنْ قُلْنَا».

(٩) في «ف»: «يعني» وفي «أ» و«ل» والسعد (ق ١٧ أ) والمارديني (ص ٢٠٣) والتلمساني (٢/٦٤٩) والخطاب (ص ١٣٩) والرملي (ص ٢٦٢) والدلائي (١٧٦/٢): «يُعْتَبَرُ»، وعند ابن قنوان (ص ٤٤١): «يُعْتَدُّ»، قال الدلائي (١٧٦/٢): «يُعْتَبَرُ»، وفي بعض النسخ: «يُعْتَبَرُ» بإسقاط الفاء بالجزم على جواب الشرط، وبالرفع على أنه دليل الجواب عند سيبويه، أو نفس الجواب على إضمار الفاء على رأي أهل الكوفة، أو لا على إضمار شيء، وإنما لم يجزم لفظه؛ لعدم عمل الأداة في لفظ الشرط مع قرينه.

قَوْلُ^(١) مَنْ وُلِدَ^(٢) فِي حَيَاتِهِمْ^(٣)، وَتَفَقَّهَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْإِجْتِهَادِ، وَلَهُمْ^(٤) أَنْ يَرْجِعُوا عَنْ ذَلِكَ^(٥).

وَالْإِجْمَاعُ يَصِحُّ: بِقَوْلِهِمْ، وَبِفِعْلِهِمْ^(٦)، وَبِقَوْلِ الْبَعْضِ وَبِفِعْلِ^(٧) الْبَعْضِ، وَأَنْتِشَارِ ذَلِكَ^(٨) وَسُكُوتِ الْبَاقِينَ عَنْهُ^(٩).

وَقَوْلِ الْوَاحِدِ^(١٠) مِنَ الصَّحَابَةِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ^(١١) عَلَى^(١٢) الْقَوْلِ

- (١) «قَوْلُ» ليست في «ج»، وعند ابن قavanaugh (ص ٤٤١): «يُعْتَدُ بِقَوْلِ».
- (٢) عند الطبرلاوي (ق ١٣٢): «مِنْ وَاحِدٍ»، وفي «ف»: «قُدِّرَ» بدل: «وُلِدَ».
- (٣) في «م»: «فِي حَضَرَتِهِمْ»، وأشار الناسخ إلى أن المثبت ورد في نسخة أخرى.
- (٤) في المطبوع (ص ١١) والسعد (ق ١١٧): «وَلَهُمْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ».
- (٥) في «ج» والمطبوع (ص ١١) والسعد (ق ١١٧) والمحلي (ص ٢٠٣) وابن إمام الكاملية (ص ١٨٢) وابن قavanaugh (ص ٤٤١) والحطاب (ص ١٣٩) والرملي (ص ٢٦٣) والطبرلاوي (ق ٣٢ب): «ذَلِكَ الْحُكْمُ»، بزيادة: «الْحُكْمُ».
- (٦) في «ي» والفركاح (ص ٢٤٦) والمارديني (ص ٢٠٧) والتلمساني (٢/ ٦٥٠): «وَفِعْلِهِمْ»، دون باء.
- (٧) في «أ» و«ف» و«ن» والفركاح (ص ٢٤٦) والمحلي (ص ٢٠٣) والمارديني (ص ٢٠٧) والتلمساني (٢/ ٦٥٠) والدلائي (٢/ ١٧٨): «وَفِعْلُ»، دون باء.
- (٨) عند الطبرلاوي (ق ٣٢ب): «وَأَنْتِشَارِ حُكْمِ ذَلِكَ» بزيادة كلمة: «حُكْمُ»، وجاء في المطبوع (ص ١١) والمحلي (ص ٢٠٣): «ذَلِكَ الْقَوْلُ أَوْ الْفِعْلُ»، وكذا جاءت الزيادة لكن من الشرح عند ابن إمام الكاملية (ص ١٨٢) وابن قavanaugh (ص ٤٤٢) والحطاب (ص ١٤٠) والطبرلاوي (ق ٣٢ب) والدلائي (٢/ ١٧٨)، وجاء عند السعد (ق ١١٧) والرملي (ص ٢٦٣) من الشرح: «ذَلِكَ الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ»، بالواو لا بأو.
- (٩) في «س»: «وَسُكُوتِ الْبَعْضِ»، وجاء عند الرملي (ص ٢٦٣): «الْبَاقِي» بدل: «الْبَاقِينَ»، وقوله: «عَنْهُ» لا توجد عند الحطاب (ص ١٤٠) وخارج الأقواس عند الدلائي (٢/ ١٧٨) وجاء بدلها في المطبوع (ص ١١): «عَلَيْهِ».
- (١٠) في «ف» والسعد (ق ١٧ب): «وَقَوْلُ وَاحِدٍ».
- (١١) في «ن» والمطبوع (ص ١١) والمحلي (ص ٢٠٥) وابن إمام الكاملية (ص ١٨٥) وابن قavanaugh (ص ٤٤٤) والحطاب (ص ١٤١) والرملي (ص ٢٦٦) والدلائي (٢/ ١٨٤): «عَلَى غَيْرِهِ»، وجاء عند الطبرلاوي (ق ١٣٣): «عَلَى غَيْرِهِمْ»، والوارد في المطبوع (ص ١١): «حُجَّةٌ»، دون باء.
- (١٢) عند الفركاح (ص ٢٦٢) «فِي» بدل: «عَلَى».

الجَدِيد^(١)، وَفِي الْقَدِيمِ^(٢) حُجَّةٌ^(٣).

(١) أي: قول الشافعي الجديد، وهو ما قاله بمصر. الشرح الكبير على الورقات للعبادي (٢) / (٣٧٧).

(٢) في «ع» و«م»: «وَفِي الْقَوْلِ الْقَدِيمِ» وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٨٥): «وَعَلَى الْقَوْلِ الْقَدِيمِ». (٣) «وَفِي الْقَدِيمِ حُجَّةٌ» لا توجد في المطبوع (ص ١١) ولا عند ابن قawan (ص ٤٤٤)، وجاء عند التلمساني (٢/ ٦٥٥): «وَفِي الْقَدِيمِ هُوَ حُجَّةٌ»، بزيادة كلمة: «هو»، وكذا وردت العبارة عند الحطاب (ص ١٤١) لكن جعلت من الشرح، ووردت العبارة عند الرملي (ص ٢٦٧) بلفظ: «وَفِي الْقَدِيمِ أَنَّهُ حُجَّةٌ» وعند الطبلاوي (ق ١٣٣) بلفظ: «وَعَلَى الْقَوْلِ الْقَدِيمِ هُوَ حُجَّةٌ»، ونحوها عند الدلائي (٢/ ١٨٦) وقد جعلت عندهم ثلاثتهم من الشرح.

وَأَمَّا ^(١) الْأَخْبَارُ، فَالْخَبَرُ: مَا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ.
وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ ^(٢).
فَالْمُتَوَاتِرُ مَا ^(٣) يُوجِبُ الْعِلْمَ.
وَهُوَ: أَنْ يَرَوِيَ ^(٤) جَمَاعَةٌ لَا يَفْقَعُ التَّوَاطُّؤُ عَلَى الْكَذِبِ مِنْ ^(٥) مِثْلِهِمْ،
إِلَى ^(٦) أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْمُخْبَرِ عَنْهُ، وَيَكُونُ ^(٧) فِي الْأَصْلِ عَنْ مُشَاهَدَةٍ أَوْ
سَمَاعٍ، لَا عَنْ اجْتِهَادٍ ^(٨).

(١) عند الخطاب (ص ١٤١) والدلائي (١٩٨/٢) قبل كلمة «وَأَمَّا» كلمة: «بَابٌ»، قال الخطاب:
«هكذا يوجد في بعض النسخ وأكثر النسخ على سقوط لفظ الباب، والاكتفاء بقوله: وَأَمَّا
الْأَخْبَارُ»، وبنحوه قال الدلائي.

(٢) في «أ» وابن إمام الكاملية (ص ١٨٩): «وَيَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ»، وعند المارديني
(ص ٢٠٩) «وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ»، وفي «ج» و«ي»: «وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: إِلَى
آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ»، وفي «ف» والخطاب (ص ١٤٢) والدلائي (١٩٨/٢): «وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ
قِسْمَيْنِ: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ»، وفي «ع»: «وَالْخَبَرُ مَا يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: إِلَى آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ»،
وفي المطبوع (ص ١١) وابن قavanaugh (ص ٤٥٧) والتلمساني (٢٦٥/٢) والرملي (ص ٢٧٣)
والطبلاوي (ق ٣٤أ): «وَالْخَبَرُ يَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ» وعند الفركاح (ص ٢٧٠):
«وَالْأَخْبَارُ تَنْقَسِمُ إِلَى: آحَادٍ، وَمُتَوَاتِرٍ».

(٣) عند الطبلاوي (ق ٣٤أ): «وَالْمُتَوَاتِرُ»، وفي «م» والسعد (ق ١٧ب) والتلمساني (٢٦٥/٢):
«هُوَ الَّذِي» بدل: «مَا» وأشار ناسخ «م» إلى وقوع رواية: «مَا» في نسخة أخرى، وعند الدلائي
(٢٠٩/٢): «هُوَ مَا».

(٤) في المطبوع (ص ١١) والسعد (ق ١٧ب): «يُرَوِيهِ»، وفي «ل»: «تُرَوِي»، وفي «ع»: «مَا يَرَوِي».
(٥) في «ف» و«ع» و«م» والمطبوع (ص ١٢) والمحلي (ص ٢٠٨) والرملي (ص ٢٧٤) والطبلاوي
(ق ٣٤ب): «عَنْ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود رواية «مَنْ» في نسخة.

(٦) في المطبوع (ص ١٢) والمحلي (ص ٢٠٨): «وَهَكَذَا إِلَى» بزيادة: «وَهَكَذَا»، وهي عند ابن إمام
الكاملية (ص ١٨٩) والخطاب (ص ١٤٣) من الشرح.

(٧) في «ج» و«س» و«ع» والمحلي (ص ٢٠٨): «فَيَكُونُ»، بالفاء، وفي «ف» والرملي (ص ٢٧٥):
«وَأَنْ يَكُونَ» وكذا عند الطبلاوي (ق ٣٤ب) لكن جعلت من الشرح.

(٨) في «ي»: «الاجْتِهَادُ»، وفي «ع» و«ف» و«م» و«ن» و«ي» والمارديني (ص ٢٠٩) بزيادة:
«وَالْأَخْبَارُ» بكسر الهمزة أو فتحها، وظاهرها العطف على: «اجْتِهَادٍ»، ويحتمل تعلقها بما

وَالْأَحَادُ^(١): هُوَ الَّذِي^(٢) يُوجِبُ الْعَمَلَ، وَلَا يُوجِبُ الْعِلْمَ^(٣).
 وَيَنْقَسِمُ^(٤) إِلَى قِسْمَيْنِ^(٥): مُسْنَدٌ، وَمُرْسَلٌ^(٦).
 فَالْمُسْنَدُ: مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ.
 وَالْمُرْسَلُ: مَا لَمْ يَتَّصِلْ^(٧) إِسْنَادُهُ^(٨).
 فَإِنْ^(٩) كَانَ مِنْ مَرَايِلِ غَيْرِ الصَّحَابَةِ^(١٠) فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ^(١١)، إِلَّا مَرَايِلَ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(١٢) فَإِنَّهَا فُتِّشَتْ^(١٣) فَوُجِدَتْ مَسَانِيدُ^(١٤).

- بعدها، وفي «ب»: «وَاخْتَبَارٌ»، وفي «س»: «وَالْأَخْبَارُ»، وفي «ل»: «وَاخْتِبَارٌ».
- (١) في «أ» والتلمساني (٦٦٩/٢): «وَأَخْبَارُ الْأَحَادِ»، وانظر الحاشية السابقة.
- (٢) في المطبوع (ص ١٢) والسعد (ق ١٨ ب) والدلائي (٢/٢٢٢): «وَهُوَ الَّذِي»، وفي «م»: «هِيَ الَّتِي»، وأشار الناسخ إلى وقوع المثبت في نسخة أخرى.
- (٣) في المطبوع (ص ١٢) زيادة: «لِاخْتِمَالِ الْخَطِّ فِيهِ».
- (٤) عند السعد (ق ١٩ أ) والتلمساني (٢/٦٧٢): «وَهُوَ يَنْقَسِمُ».
- (٥) «إِلَى قِسْمَيْنِ» ليست عند الطبلاوي (ق ٣٥ ب) و«إِلَى» ليست في «ف»، و«قِسْمَيْنِ» ليست في «أ» ولا الفركاح (ص ٢٨٢) والسعد (ق ١٩ أ) والتلمساني (٢/٦٧٢) والرملي (ص ٢٨٢) ومن الشرح عند الدلائي (٢/٢٢٩).
- (٦) في «ج» و«ع» و«ف» والمطبوع (ص ١٢) والمحلي (ص ٢١٠) وابن إمام الكاملية (ص ١٩٢) وابن قawan (ص ٤٩٩) والرملي (ص ٢٨٢) والطبلاوي (ق ٣٥ ب): «مُرْسَلٌ، وَمُسْنَدٌ».
- (٧) في «م»: «مَا انْقَطَعَ» بدل: «مَا لَمْ يَتَّصِلْ»، وأشار ناسخها إلى وقوع المثبت في نسخة أخرى.
- (٨) في «ف»: «فَالْمُرْسَلُ مَا انْقَطَعَ عَنْ إِسْنَادِهِ، وَالْمُسْنَدُ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ».
- (٩) في «ل»: «وَأِنْ»، وفي «ف»: «وَالْمُرْسَلُ إِنْ»، وعند التلمساني (٢/٦٧٧): «فَالْمُرْسَلُ إِنْ».
- (١٠) في «ل»: «من غير مراسيل الصحابة»، وفي «ج» و«م» و«ن» والسعد (ق ١٩ أ) والمحلي (ص ٢١٢) وابن إمام الكاملية (ص ١٩٣) والطبلاوي (ق ٣٦ أ) زيادة: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ».
- (١١) عند الخطاب (ص ١٤٥): «فَلَيْسَ حُجَّةً»، دون باء.
- (١٢) الإمام العلم سعيد بن المسيب بن حزن أبو محمد القرشي المخزومي، عالم أهل المدينة وسيد التابعين في زمانه، ولد لسنتين من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وتوفي سنة أربع وتسعين. سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٢١٧-٢٤٦).
- (١٣) عند التلمساني (٢/٦٧٨): «قَدْ فُتِّشَتْ» بزيادة: «قد».
- (١٤) عند المارديني (ص ٢١٤): «مُسْنَدَةٌ» بدل: «مَسَانِيدٌ».

وَالْعَنْعَنَةُ^(١) تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْنَادِ^(٢).
وَإِذَا قَرَأَ الشَّيْخُ^(٣)، يَجُوزُ^(٤) لِلرَّائِي أَنْ يَقُولَ^(٥): حَدَّثَنِي، وَأَخْبَرَنِي^(٦).
وَإِنْ^(٧) قَرَأَ هُوَ عَلَى الشَّيْخِ، فَيَقُولُ^(٨): أَخْبَرَنِي، وَلَا يَقُولُ: حَدَّثَنِي.
وَإِنْ^(٩) أَجَازَهُ الشَّيْخُ مِنْ غَيْرِ قِرَاءَةٍ^(١٠)، فَيَقُولُ الرَّائِي^(١١): أَجَازَنِي، أَوْ
أَخْبَرَنِي^(١٢) إِجَازَةً.

- (١) العننة مصدر عنن الحديث يعننه إذا رواه بكلمة: عن فلان عن فلان. (شرح الورقات للفركاخ ص ٢٨٩) وعند التلمساني (٢/٦٧٨): «وَالطُّعْنَةُ» بدل: «العننة»، وقال شارحا (٢/٦٨٣): «يعني أن الطعن في الخبر، وهو التضعيف، إنما يكون في رجال السند».
- (٢) في «ف»: «بِالْإِسْنَادِ»، بدل: «عَلَى الْإِسْنَادِ»، وعند السعد (ق ١٩ب) والحطاب (ص ١٤٧) والتلمساني (٢/٦٨٣) والدلائي (٢/٢٣٩): «عَلَى الْأَسَانِيدِ».
- (٣) في «أ» والتلمساني (٢/٦٨٤) زيادة: «عَلَى الرَّائِي».
- (٤) عند التلمساني (٢/٦٨٤): «فَيَجُوزُ».
- (٥) عند المارديني (ص ٢٢١): «يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الرَّائِي».
- (٦) في «أ» و«س» و«ع» و«ل» والمطبوع (ص ١٢) والحطاب (ص ١٤٨) والسعد (ق ١٩ب) والتلمساني (٢/٦٨٤) والدلائي (٢/٢٤٢): «أَوْ أَخْبَرَنِي».
- (٧) في «أ» والتلمساني (٢/٦٨٤): «وَإِذَا»، وفي «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«م» و«ن»: «فَإِنْ».
- (٨) في «ف» و«ل» والمحلي (ص ٢١٦) والحطاب (ص ١٤٨): «يَقُولُ»، دون فاء، وعند ابن إمام الكاملية (ص ١٩٧) وابن قawan (ص ٥١٣): «فَيَقُولُ الرَّائِي»، بزيادة: «الراوي»، وهي عند الدلائي (٢/٢٤٢) من الشرح.
- (٩) في «ف»: «فَإِنْ».
- (١٠) في «ج» وابن إمام الكاملية (ص ١٩٨) وابن قawan (ص ٥١٣) والرملی (ص ٢٩٣): «رِوَايَةً» بدل: «قِرَاءَةً»، قال الطبرلاوي: «وفي نسخة: مِنْ غَيْرِ رِوَايَةٍ».
- (١١) «الرَّائِي» ليست في «أ» و«ج» و«س» والسعد (ق ١٩ب) والمحلي (ص ٢١٧) وابن إمام الكاملية (ص ١٩٨) وابن قawan (ص ٥١٣) والتلمساني (٢/٦٨٤) والرملی (ص ٢٩٣)، وتوجد عند الطبرلاوي (ق ٣٧ب) بالسواد، وعند الحطاب (ص ١٤٨) والدلائي (٢/٢٤٦) خارج الأقواس.
- (١٢) في «ب» و«س» و«ف» و«م» و«ن» و«ي» والسعد (ق ١٩ب): «وَأَخْبَرَنِي» بالواو.

وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ: رَدُّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ^(١) بِعِلَّةٍ^(٢) تَجْمَعُهُمَا فِي الْحُكْمِ^(٣).

وَهُوَ يَنْقَسِمُ^(٤) إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قِيَاسٍ^(٥) عِلَّةٍ، وَقِيَاسٍ دَلَالَةٍ، وَقِيَاسٍ شَبَهٍ^(٦).
فَقِيَاسُ الْعِلَّةِ: مَا كَانَتْ^(٧) الْعِلَّةُ فِيهِ^(٨) مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ^(٩).
وَقِيَاسُ الدَّلَالَةِ: هُوَ^(١٠) الْإِسْتِدْلَالُ^(١١) بِأَحَدِ النَّظِيرَيْنِ^(١٢) عَلَى الْآخَرِ،

-
- (١) في «م»: «رَدُّ فَرْعٍ إِلَى أَصْلٍ»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.
(٢) عند الخطاب (ص ١٤٨) و السعد (ق ١٩ب) والتلمساني (٢/ ٦٩٩): «لِعِلَّةٍ»
(٣) في «أ» و«س» و«ع» و«ل» و«م» والفركاح (ص ٢٩٧) والمارديني (ص ٢٢٢) والتلمساني (٢/ ٦٩٩): «رَدُّ الْفَرْعِ إِلَى الْأَصْلِ فِي الْحُكْمِ بِعِلَّةٍ تَجْمَعُهُمَا» ففيها تقديم وتأخير، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة، ولا تنس أن ما عند التلمساني «لِعِلَّةٍ» بدل: «بعلة»، و«في الْحُكْمِ» ليست في «س».
(٤) في «م»: «وَيَنْقَسِمُ»، دون: «هو» .
(٥) في «ج» و«ع» والفركاح (ص ٣١٣) والمحلي (ص ٢١٨) وابن إمام الكاملية (ص ٢٠٣) وابن قايوان (ص ٥٢٧) والخطاب (ص ١٤٨) والرملي (ص ٢٩٧) والدلائي (٢/ ٢٨٩) والطبلاوي (ق ٣٨ب): «إِلَى قِيَاسٍ».
(٦) في «أ»: «تَشَبُّهٍ».
(٧) عند الخطاب (ص ١٤٨): «وَهُوَ مَا كَانَتْ».
(٨) «فِيهِ» لا توجد في «أ».
(٩) «لِلْحُكْمِ» لا يوجد في «أ» و«ب» و«س» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والمارديني (ص ٢٢٩)، وهي من الشرح عند الطبلاوي (ق ٣٨ب) والدلائي (٢/ ٢٨٩).
(١٠) عند الخطاب (ص ١٥٠): «وَهُوَ».
(١١) في «ي»: «وَالْإِسْتِدْلَالُ»، بالواو بدل الضمير: «هو»، وفي «ن»: «الْإِسْتِدْرَاكُ» بدل: «الْإِسْتِدْلَالُ».
(١٢) في «ب»: «النَّظِيرُ»، وفي «أ» و«ف» و«ن» و«ي» والتلمساني (٢/ ٧٠٤) والطبلاوي (ق ٣٨ب): «النَّظَرَيْنِ»، وفي «س» و«م»: «الطَّرَفَيْنِ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة.

وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْعِلَّةُ ^(١) دَالَّةً ^(٢) عَلَى الْحُكْمِ، وَلَا تَكُونَ مُوجِبَةً لِلْحُكْمِ ^(٣).
وَقِيَاسُ الشَّبَهِ ^(٤): هُوَ ^(٥) الْفَرْعُ الْمُتَرَدَّدُ ^(٦) بَيْنَ أَصْلَيْنِ، فَيُلْحَقُ بِأَكْثَرِهِمَا ^(٧)
شَبَهًا.

وَمِنْ شَرْطِ الْفَرْعِ: أَنْ يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْأَصْلِ ^(٨).
وَمِنْ شَرْطِ الْأَصْلِ: أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا بِدَلِيلٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ.
وَمِنْ شَرْطِ الْعِلَّةِ: أَنْ تَطْرُدَ فِي مَعْلُولَاتِهَا فَلَا ^(٩) تَنْتَقِضُ ^(١٠) لَا ^(١١) لَفْظًا
وَلَا مَعْنَى.

وَمِنْ شَرْطِ الْحُكْمِ: أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْعِلَّةِ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ.

(١) عند الرملي (ص ٢٩٨): «الْعِلَّةُ فِيهِ»، بزيادة: «فيه»، وهي عند الدلائي (٢/ ٢٩٢) والطلبلاوي (ق ١٣٩) من الشرح.

(٢) في «ن»: «دَلَالَةٌ»، وعند ابن إمام الكاملية (ص ٢٠٣): «الدَّالَّة».

(٣) للحكم ليست في «ب» و«س» و«ف» و«ي» وابن إمام الكاملية (ص ٢٠٣) وابن قاون (ص ٥٢٧) والمارديني (ص ٢٢٩)، ومن الشرح عند الدلائي (٢/ ٢٩٢)، وفي «م»: «في الْحُكْم».

(٤) في «أ»: «الشَّبَه»، وفي «ل» و«م»: «الشَّبَهَةُ».

(٥) في «ف» والخطاب (ص ١٥٠): «وَهُوَ».

(٦) في «ب» و«ج» و«ي» والمطبوع (ص ١٢) والطلبلاوي (ق ١٣٩): «الْمُرَدَّدُ»، قال الطلبلاوي: «الْمُرَدَّدُ، أَوْ: الْمُرَدَّدُ كَمَا فِي نَسَخَةٍ».

(٧) عند ابن قاون (ص ٥٣٠): «بِأَكْثَرِهَا»، وفي «ي»: «فَيُلْحَقُ أَكْثَرُهُمَا».

(٨) في «ي»: «كَالْأَصْلِ»، وفي المطبوع (ص ١٣): بزيادة: «فِيمَا يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَهُمَا لِلْحُكْم».

(٩) في «س» و«ع» و«ف» و«ل» و«م» و«ي» والمحلي (ص ٢٢٤) والسعد (ق ١٢٠) والمارديني (ص ٢٣٤): «وَلَا»، وعند الفرکاح (ص ٣٢١): «وَأَلَّا».

(١٠) في «أ»: «تَنْقُضُ»، وفي «س»: «يُنْقَضُ».

(١١) «لَا» ليست في «ج» و«ل» و«م» والمطبوع (ص ١٣) والمحلي (ص ٢٢٤) وابن إمام الكاملية (ص ٢٠٤) وابن قاون (ص ٥٥٣) والخطاب (ص ١٥٣) والرملي (ص ٣٠٤) والطلبلاوي (ق ٣٩ب) والدلائي (٢/ ٣٢٦).

وَالْعِلَّةُ: هِيَ الْجَالِبَةُ لِلْحُكْمِ.
وَالْحُكْمُ: هُوَ الْمَجْلُوبُ لِلْعِلَّةِ^(١).

(١) «لِلْعِلَّةِ» ليست عند ابن قأوان (ص ٥٦٦)، وفي «ع» و«م»: «بِالْعِلَّةِ»، وأشار ناسخا «م» و«ع» إلى ورود المثبت في نسخة.

وَأَمَّا الْحَظْرُ وَالْإِبَاحَةُ:

فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ^(١): إِنَّ^(٢) أَضْلَ الْأَشْيَاءِ^(٣) عَلَى^(٤) الْحَظْرِ إِلَّا مَا أَبَاحَتْهُ الشَّرِيعَةُ، فَإِنْ^(٥) لَمْ يُوجَدْ فِي الشَّرِيعَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ يَتِمَّسِكُ^(٦) بِالْأَضْلِ وَهُوَ الْحَظْرُ^(٧).

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ^(٨) بِضِدِّهِ، وَهُوَ أَنَّ الْأَضْلَ فِي الْأَشْيَاءِ^(٩) عَلَى الْإِبَاحَةِ^(١٠)، إِلَّا مَا حَظَرَهُ الشَّرْعُ^(١١).
[وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالتَّوَقُّفِ]^(١٢).

(١) في «أ» والتلمساني (٧٢٨/٢): «مَنْ قَالَ».

(٢) «إِنَّ» لا توجد في «أ» والسعد (ق٢٠) والتلمساني (٧٢٨/٢).

(٣) عند السعد (ق٢٠) والتلمساني (٧٢٨/٢): «الْأَضْلُ فِي الْأَشْيَاءِ»، وفي «ج» والمطبوع (ص١٣) ونسخة أشار إليها ناسخ «م» وعند المحلي (ص٢٢٧) وابن إمام الكاملية (ص٢٠٩) وابن قawan (ص٥٧٣) والخطاب (ص١٥٥) والرملي (ص٣٠٩) والدلائي (٣٧٩/٢) والطلابوي (ق٤٠ب): «إِنَّ الْأَشْيَاءَ».

(٤) «عَلَى» لا توجد في «أ» ففيها: «مَنْ قَالَ: أَضْلُ الْأَشْيَاءِ الْحَظْرُ».

(٥) عند السعد (ق٢٠): «إِلَّا مَا أَبَاحَهُ الشَّرْعُ، وَإِنْ...».

(٦) في «أ» و«ن» والفركاح (ص٣٣٣) والسعد (ق٢٠) وابن إمام الكاملية (ص٢٠٩) وابن قawan (ص٥٧٣) والرملي (ص٣٠٩) والتلمساني (٧٢٨/٢) والدلائي (٣٨٠/٢): «فَيَتِمَّسِكُ»، وفي المطبوع (ص١٣): «فَيَسْتَمْسِكُ».

(٧) عند الدلائي (٣٨٠/٢) خارج الأقواس: «الَّذِي هُوَ الْحَظْرُ» بدل: «وَهُوَ الْحَظْرُ».

(٨) في «أ» والتلمساني (٧٢٨/٢): «مَنْ قَالَ».

(٩) عند الفركاح (ص٣٣٣): «أَنَّ أَضْلَ الْأَشْيَاءِ».

(١٠) في «أ» و«ل» و«ي» والتلمساني (٧٢٨/٢) والمارديني (ص٢٣٦): «أَنَّ الْأَضْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ»، وأشار ناسخ المارديني إلى ثبوت كلمة «عَلَى» قبل الإباحة في نسخة، وعند السعد (ق٢٠) والمحلي (ص٢٢٧) والخطاب (ص١٥٦) والدلائي (٣٨٠/٢): «أَنَّهَا عَلَى الْإِبَاحَةِ»، بزيادة: «أَنْهَا».

(١١) عند ابن إمام الكاملية (ص٢٠٩): «الشَّرْعُ» بدل: «الشَّرْعُ».

(١٢) هذه الزيادة موجودة في «أ» وعند المارديني (ص٢٣٦) والتلمساني (٧٢٨/٢).

وَمَعْنَى اسْتِصْحَابِ الْحَالِ^(١): أَنْ^(٢) يُسْتَصْحَبَ الْأَصْلُ^(٣) عِنْدَ عَدَمِ الدَّلِيلِ
الشرعيِّ.

(١) في «س» و«م»: «اسْتِصْحَابِ الْأَصْلِ»، وأشار ناسخ «م» إلى ورود المثبت في نسخة.

(٢) في «س»: «وَهُوَ أَنْ»، وفي «ع»: «هُوَ أَنْ».

(٣) «الْأَصْلُ» ليست في «س»، وجاء في «ب» و«ي»: «أَنْ يُسْتَصْحَبَ أَصْلٌ» دون ألف ولام، وفي

«ف»: «أَنْ يُسْتَصْحَبَ أَصْلًا»، وعند الطبلاوي (ق ١٤١ أ): «أَنْ يُسْتَصْحَبَهُ الْأَصْلُ»، وعند

الدلائلي (٣٩٢/٢): «الْحَالُ» بدل: «الْأَصْلُ»، وقال شارحا: «أَنْ يُسْتَصْحَبَ فِي حَكْمِ الشَّيْءِ

الْحَالُ؛ أَيِ الْعَدَمِ الْأَصْلِيِّ، فيقال: الأصل عدم كذا».

وَأَمَّا الْأَدِلَّةُ^(١) فَيُقَدِّمُ الْجَلِيَّ مِنْهَا^(٢) عَلَى الْخَفِيِّ^(٣)، وَالْمُوجِبُ لِلْعِلْمِ
عَلَى الْمُوجِبِ لِلظَّنِّ^(٤)، وَالنُّطْقُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالْقِيَاسُ الْجَلِيُّ عَلَى
الْخَفِيِّ^(٥).

فَإِنْ وُجِدَ فِي النُّطْقِ^(٦) مَا يُعَيِّرُ الْأَصْلَ^(٧)، وَإِلَّا فَيُسْتَصْحَبُ^(٨) الْحَالُ.

(١) في «س»: «الدَّلَالَةُ».

(٢) «مِنْهَا» ليست في «س» والسعد (ق٢٠أ) والمارديني (ص٢٣٩).

(٣) عند الدلائلي (٢/٤٠٧): «الْخَفِيُّ مِنْهَا»، بزيادة: «منها».

(٤) عند السعد (ق٢٠أ): «لِلظَّنِّ» بدل: «لِلظَّنِّ»، وهنا انتهى الموجود من نسخة الطبلاوي.

(٥) في ج: «الْخَفِيُّ السَّبَبُ»، وفي «ف»: «وَالْجَلِيُّ عَلَى الْخَفِيِّ»، دون كلمة: «القياس»، وفي «أ»

و«ع» و«م» و«ن» والمارديني (ص٢٣٩) وابن إمام الكاملية (ص٢١٧) والتلمساني (٢/٧٤٨):

«عَلَى الْقِيَاسِ الْخَفِيِّ»، بزيادة كلمة القياس، وهي من الشرح عند ابن قawan (ص٥٩٨)

والخطاب (ص١٦١) وقوله: «عَلَى الْخَفِيِّ» لا توجد في «ي».

(٦) في «أ»: «الْلَفْظُ» بدل: «النُّطْقُ».

(٧) في «س» زيادة: «فَذَلِكَ».

(٨) في «ج»: «فَلْيُسْتَصْحَبْ»، وفي «م»: «يُسْتَصْحَبُ»، وعند المارديني (ص٢٣٩):

«اسْتُصْحَبَ».

وَمِنْ شَرْطِ^(١) الْمُفْتِي^(٢): أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْفِقْهِ أَصْلًا وَفَرْعًا^(٣)، خِلَافًا^(٤) وَمَذْهَبًا، وَأَنْ يَكُونَ^(٥) كَامِلَ الْآلَةِ^(٦) فِي الْاجْتِهَادِ، عَارِفًا بِمَا^(٧) يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ^(٨) مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ^(٩)، وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ^(١٠)، وَتَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحْكَامِ^(١١) وَالْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا. وَمِنْ شَرْطِ^(١٢) الْمُسْتَفْتِي أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ التَّقْلِيدِ^(١٣)، فَيَقْلُدُ الْمُفْتِي فِي الْفُتْيَا^(١٤).

(١) في «ن» والدلائي (٢/٤٤٤): «شُرُوط».

(٢) في «ج» زيادة: «وَهُوَ الْمُجْتَهِد».

(٣) عند ابن قawan (ص ٦٠١) والتلمساني (٢/٧٦١): «فَرْعًا وَأَصْلًا».

(٤) «خِلَافًا» ليست عند ابن قawan (ص ٦٠١)، وعند الدلائي (٢/٤٤٤): «وَخِلَافًا» بزيادة الواو.

(٥) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ي» والمارديني (ص ٢٤٢) والتلمساني (٢/٧٦١): «وَيَكُون».

(٦) في «أ» و«ف» والسعد (ق ٢٠ب) والمارديني (ص ٢٤٢) والخطاب (ص ١٦٤) والتلمساني (٢/٧٦١): «الْأَدَلَّة» بدل: «الْآلَةِ».

(٧) عند الدلائي (٢/٤٤٨): «عَالِمًا» بدل: «عَارِفًا»، وفي «س»: «لِمَا»، وفي «أ» و«ب» و«ع» والفركاح (ص ٣٤٠) والتلمساني (٢/٧٦١): «بِجَمِيعِ مَا».

(٨) «فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ» ليست في «أ» و«س» والتلمساني (٢/٧٦١)، و«اسْتِنْبَاطٌ» وحدها ليست في «ب» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والفركاح (ص ٣٤٠)، وجاء عند السعد (ق ٢٠ب): «فِي الْإِسْتِفْتَاءِ فِي الْأَحْكَامِ».

(٩) عند المارديني (ص ٢٤٢): «مِنْ نَحْوِ وَلُغَةٍ»، وأشار إلى ورود المثبت في نسخة.

(١٠) في المطبوع (ص ١٣) «الرِّجَالِ الرَّاَوِينَ» بزيادة: «الرَّاَوِينَ»، وهي عند المحلي (ص ٢٣٧) والخطاب (ص ١٦٤) والرملي (ص ٣٢٨) من الشرح.

(١١) في «ب» و«ع» و«ل»: «فِيهَا» بدل: «فِي الْأَحْكَامِ»، وعند المارديني (المخطوط): «مِنْهَا»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة، وعند الدلائي (٢/٤٥٢): «فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ».

(١٢) في «س»: «وَشَرْطُ الْمُسْتَفْتِي»، دون كلمة: «مِنْ».

(١٣) في المطبوع (ص ١٤): «أَهْلًا لِلتَّقْلِيدِ».

(١٤) «فِي الْفُتْيَا» ليست عند الدلائي (٢/٤٩٠) وجاء في «أ» والفركاح (ص ٣٤٨) والمارديني (ص ٢٤٥) والخطاب (ص ١٦٦): «الْفُتُوى» بدل: «الْفُتْيَا»، وأشار ناسخ المارديني إلى ورود

المثبت في نسخة.

وَلَيْسَ لِلْعَالِمِ أَنْ يُقْلَدَ^(١)، وَقِيلَ: يُقْلَدُ^(٢)
والتَّقْلِيدُ: قَبُولُ قَوْلِ الْقَائِلِ^(٣) بِأَلَا^(٤) حُجَّةٌ.
فَعَلَى هَذَا^(٥) قَبُولُ قَوْلِ النَّبِيِّ^(٦) -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-^(٧) يُسَمَّى تَقْلِيدًا.
وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ^(٨): التَّقْلِيدُ^(٩) قَبُولُ^(١٠) قَوْلِ الْقَائِلِ^(١١) وَأَنْتَ لَا تَدْرِي مِنْ
أَيْنَ قَالَهُ^(١٢).
فَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ^(١٣) النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-^(١٤) كَانَ^(١٥) يَقُولُ

- (١) عند الدلائي (٤٩٨/٢): «أَنْ يُقْلَدَ غَيْرُهُ»، بزيادة: «غيره» .
(٢) «وَقِيلَ: يُقْلَدُ» لا توجد في «أ» و«ج» والمطبوع (ص١٤) والمحلي (ص٢٣٧) وابن إمام
الكاملية (ص٢٢٣-٢٢٤) وابن قawan (ص٦١٦-٦١٧) والحطاب (ص١٦٧) والرملي
(ص٣٣١) والدلائي (٤٩٨/٢).
(٣) «الْقَائِلُ» ليست في «س»، فلعل العبارة عنده «قَبُولُ قَوْلٍ» بالتثنية.
(٤) عند المارديني (ص٢٤٩): «مِنْ غَيْرٍ» بدل: «بِأَلَا»، وأشار الناسخ إلى ورود المثبت في نسخة.
(٥) «هَذَا» ساقطة من «ف».
(٦) عند المارديني (ص٢٤٩): «قَوْلِهِ» بدل: «قَوْلِ النَّبِيِّ».
(٧) في «ع» و«ف» والمارديني (ص٢٤٩): «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وعند الدلائي (٥٠٧/٢) زيادة: «فِيمَا
يَذْكُرُهُ مِنَ الْأَحْكَامِ».
(٨) في «ي»: «مَنْ يَقُولُ».
(٩) «التَّقْلِيدُ» ليس عند ابن قawan (ص٦١٨).
(١٠) عند المارديني (ص٢٤٩): «هُوَ قَبُولُ»، بزيادة: «هو» .
(١١) في «س»: «قَبُولُ قَوْلٍ»، دون: «القائل»، وعند التلمساني (٧٧٦/٢): «قَوْلِ الْغَيْرِ».
(١٢) في «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ المارديني: «قَالَ» بدل: «قَالَهُ».
(١٣) في «ف»: «فَإِنْ قُلْتُ»، و«إِنَّ» ليست في «ي».
(١٤) في «ع»: «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وعند المارديني (ص٢٤٩): «إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».
(١٥) «كَانَ» ليست عند السعد (ق٢١ب).

بِالْقِيَاسِ^(١)، فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى^(٢) قَبُولُ قَوْلِهِ^(٣) تَقْلِيدًا.

(١) في «ب» و«ع» و«ل» والفركاح (ص ٣٥٤): «بِالْإِجْتِهَادِ» بدل: «بِالْقِيَاسِ»، وقال الدلائي (٢) / (٥٠٩): «بِالْقِيَاسِ؛ أي: الاجتهاد فيما لا نص فيه، كما هي عبارة البرهان بدل القياس».

(٢) في «ل» والسعد (ق ٢١ب): «تُسَمَّى»، وفي «م» و«ن»: «تُسَمَّى».

(٣) «قَبُولُ قَوْلِهِ» ليست في «ف» و«ي»، و«قَبُولُ» وحدها ليست في «أ» و«م» والمارديني (ص ٢٤٩).

وَأَمَّا ^(١)الاجْتِهَادُ فَهُوَ: بَذْلُ الْوُسْعِ فِي بُلُوغِ الْغَرَضِ.
فَالْمُجْتَهِدُ ^(٢)إِنْ كَانَ ^(٣)كَامِلَ الْأَلَةِ ^(٤)فِي الْاجْتِهَادِ ^(٥)، فَإِنْ ^(٦)اجْتَهَدَ فِي
الْفُرُوعِ ^(٧)فَأَصَابَ ^(٨)فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ اجْتَهَدَ ^(٩)وَأَخْطَأَ ^(١٠)فَلَهُ أَجْرٌ
وَاحِدٌ ^(١١).

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبٌ.
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْأُصُولِ ^(١٢)مُصِيبٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ ^(١٣)
يُؤَدِّي إِلَى تَضْوِيبِ أَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنَ النَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْكَفَّارِ
وَالْمُلْحِدِينَ ^(١٤).

- (١) في «أ» و«م» زيادة: «فَصُلِّ»، قبل قوله: «وَأَمَّا».
- (٢) في «ي» والفركاح (ص ٣٥٨) والسعد (ق ٢١ب) والمحلي (ص ٢٤٠) والتلمساني (٧٨٢/٢)
- والحطاب (ص ١٧٠): «وَالْمُجْتَهِدُ».
- (٣) في «س»: «وَجَبَ أَنْ يَكُونَ»، وفي «ي» ونسخة أشار إليها ناسخ «م»: «إِذَا كَانَ».
- (٤) في «أ» و«ن» والسعد (ق ٢١ب) والتلمساني (٧٨٢/٢) والمارديني (ص ٢٥١) والحطاب (ص ١٧٠): «الْأَدِلَّةُ» بدل: «الْأَلَةِ»، وفي «ف»: «الْعَدَالَةُ».
- (٥) «فِي الْاجْتِهَادِ» ليست في «ب» و«س» و«ع» و«ف» و«ل» و«ن» و«ي» والفركاح (ص ٣٥٨).
- (٦) في «أ» و«م» و«ي»: «إِنْ»، وفي نسخة أشار إليها ناسخ «م»: «فَاجْتَهَدَ».
- (٧) في «س» و«ف»: «الْفَرْعُ»، و«فِي الْفُرُوعِ» ليست في «أ».
- (٨) في «س» و«ف» و«ل» و«م» و«ن» والفركاح (ص ٣٥٨) والمحلي (ص ٢٤٠) والمارديني (ص ٢٥١) والتلمساني (٧٨٢/٢) والحطاب (ص ١٧٠): «وَأَصَابَ».
- (٩) في «أ» و«ج» المطبوع (ص ١٤) والسعد (ق ٢١ب) والمحلي (ص ٢٤٠) والرملي (ص ٣٤٣): «وَإِنْ اجْتَهَدَ فِيهَا» بزيادة: «فِيهَا».
- (١٠) في «أ» و«س» و«ع» و«ي»: «فَأَخْطَأَ»، بالفاء.
- (١١) «وَاحِدٌ» ليست في المطبوع (ص ١٤) وعند الرملي (ص ٣٤٣) من الشرح.
- (١٢) في المطبوع (ص ١٤) وعند المحلي (ص ٢٤٢) والحطاب (ص ١٧١) والرملي (ص ٣٤٥): «فِي الْأُصُولِ الْكَلَامِيَّةِ».
- (١٣) عند الحطاب (ص ١٧١): «لِأَنَّهُ» بدل: «لِأَنَّ ذَلِكَ».
- (١٤) «وَالْمُلْحِدِينَ» ليست عند السعد (ق ٢٢ب).

وَدَلِيلٌ مَنْ قَالَ: لَيْسَ ^(١) كُلُّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبًا ^(٢)، قَوْلُهُ ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ ^(٥) فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنْ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ ^(٦) فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ» ^(٧)، وَجْهُهُ ^(٨) الدَّلِيلُ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَطَأً ^(٩) الْمُجْتَهِدَ تَارَةً وَصَوَّبَهُ ^(١٠) أُخْرَى ^(١١).
وَاللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- أَعْلَى وَأَعْلَمُ ^(١٢).

- (١) «لَيْسَ» لا توجد في «ب».
- (٢) في «ف»: «وَالدَّلِيلُ مِنْ كُلِّ مُجْتَهِدٍ فِي الْفُرُوعِ مُصِيبٌ» ففي الجملة اضطراب.
- (٣) عند التلمساني (٧٨٢/٢): «قَوْلُ النَّبِيِّ».
- (٤) في «ب» و«ع» و«ف»: «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وفي «ل» و«ن»: «عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ».
- (٥) في «ج» و«م» و«ن» والسعد (ق٢٢ب) والمحلي (ص٢٤٣) وابن إمام الكاملية (ص٢٢٨) وابن قawan (ص٦٣٩) والتلمساني (٧٨٢/٢) والحطاب (ص١٧٢) والرملی (ص٣٤٦) والدلائی (٥٣٧/٢): «وَأَصَابَ»، بالواو.
- (٦) في «أ» و«ب» و«ي» والفركاح (ص٣٦٤): «فَأَخْطَأَ».
- (٧) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣٧٢/٤ رقم ٧٣٥٢) والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٣/١٣٤٢ رقم ١٧١٦)، واللفظ فيهما: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ».
- (٨) في «ب» و«س» و«ع» و«ل» و«ن» والفركاح (ص٣٦٤) والسعد (ق٢٢ب) والدلائی (٢/٥٣٨): «وَوَجْهُهُ»، وفي «أ»: «فَوَجْهُهُ»، وفي «ل»: «وَوَجْهُهُ مَا أَوْلَنَاهُ».
- (٩) في «ف» و«م» و«ي» والتلمساني (٧٨٢/٢): «قَدْ خَطَأَ».
- (١٠) عند السعد (ق٢٢ب): «الْمُجْتَهِدِينَ تَارَةً، وَصَوَّبَهُمْ».
- (١١) هذه الفقرة الأخيرة لا توجد عند المارديني، ومن قوله: «وَجْهُهُ الدَّلِيلُ...» إلى آخر الفقرة، لا توجد عند ابن قawan.
- (١٢) هكذا في المطبوع (ص١٤)، وفي «م»: «وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ» وعند التلمساني (٢/٧٨٢): «وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ» وفي «ي»: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ»، وفي «أ»: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ» وخاتمة النسخ الأخرى تضمنت عبارات شبيهة مع زيادة ونقصان، وهذا آخر التعليق والحمد لله رب العالمين.



الفهارس العامة

- أولاً: قائمة الآيات القرآنية حسب ورودها في المتن
ثانياً: قائمة الأحاديث النبوية
ثالثاً: قائمة الأعلام المذكورين في المتن
رابعاً: قائمة المصادر والمراجع
خامساً: قائمة المحتويات

أولاً: قائمة الآيات القرآنية حسب ورودها في المتن

- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ سورة الشورى: (١١) (٦٩)
- ﴿وَسَّالِ الْقَرْيَةَ﴾ سورة يوسف: (٨٢) (٦٩)
- ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ سورة الكهف: (٧٧) (٦٩)
- ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ سورة المدثر: (٤٢-٤٣) ص ٧٣- ٧٤
- ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ سورة الأحزاب: (٢١) ٨٥

ثانياً: قائمة الأحاديث النبوية

- لا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ٩٣
- مَنْ اجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنْ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ ١١٠

ثالثاً: قائمة الأعلام المذكورين في المتن (علم واحد):

- سعيد بن المسيب ٩٨

رابعاً: قائمة المصادر والمراجع

- (١) الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج، لعبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، تحقيق سمير طه المجذوب، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- (٢) الإبهاج في شرح المنهاج، لعلي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٣) الإشارات إلى شروح الورقات، للدكتور عمر غني سعود العاني، بحث منشور على الشبكة (الإنترنت) .
- (٤) الأعلام، للزركلي، خير الدين، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٦، ٢٠٠٥م.
- (٥) أعلام أصول الفقه الإسلامي ومصنفاتهم، تأليف الدكتور محمد مظهر بقا، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٠هـ.
- (٦) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، المسمى بنزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، للشريف عبد الحي بن فخر الدين الحسيني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٧) الأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات في أصول الفقه، للمارديني محمد بن عثمان بن علي الشافعي، تحقيق د. عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- (٨) الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، لمجير الدين الحنبلي العليمي، تحقيق محمود عودة الكعابنة، مكتبة دنديس، الخليل، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- (٩) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لإسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم، مصورة دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- (١٠) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني محمد بن علي، تحقيق د. حسين العمري، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (١١) بلاد شنيق المنارة والرباط، للخليل النحوي، المنظمة العربية، للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٩٨٧م.
- (١٢) التحقيقات في شرح الورقات، لابن قاوان الحسين بن أحمد الكيلاني، تحقيق الشريف سعد بن عبد الله بن حسين، دار النفائس، عمان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- (١٣) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي، للعراقي أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- (١٤) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جُزَيِّ محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي، اعتنى به أبو بكر بن عبد الله سعداوي، المتتدى الإسلامي، الشارقة، ط ١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- (١٥) جامع الشروح والحواشي، لعبد الله بن محمد الحبشي، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، ط ٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- (١٦) الجامع الصحيح، للبخاري محمد بن إسماعيل، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، ط ١، ١٤٠٠هـ.
- (١٧) حاشية الدمياطي على شرح الورقات، لأحمد بن محمد الدمياطي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
- (١٨) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد المحبي، مصورة دار صادر، بيروت .

- (١٩) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، تصحيح الدكتور سالم الكرنكوي الألماني.
- (٢٠) الدليل إلى المتون العلمية، لعبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، دار الصمعي، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- (٢١) درة الحجال في أسماء الرجال، لابن القاضي أبي العباس أحمد بن محمد المكناسي، تحقيق محمد الأحمد أبو النور، مكتبة دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس.
- (٢٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- (٢٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي شمس الدين محمد بن أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٢٤) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، دار الفكر، بيروت.
- (٢٥) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد عبد الحي بن أحمد الحنبلي، تحقيق محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٢٦) الشرح الكبير على الورقات، للعبادي أحمد بن قاسم، تحقيق سيد عبد العزيز وعبد الله ربيع، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- (٢٧) شرح نظم ورقات إمام الحرمين في أصول الفقه للشيخ سيدي محمد بن سيدي المختار الكنتي الشنقيطي، تأليف محمد يحيى الولاتي الشنقيطي، أعده ونشره محمد محفوظ بن أحمد، الإمارات العربية المتحدة، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- (٢٨) شرح الورقات، للتفتازاني سعد الدين مسعود بن عمر، نسخة مخطوطة في مكتبة الحرم المدني، برقم [٨٠/٨٠/١].

- (٢٩) شرح الورقات، لابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق محسن صالح الكوردي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- (٣٠) شرح الورقات، للطبلاوي محمد أبي النصر بن ناصر الدين الشافعي، نسخة مخطوطة في الجامع الأزهر برقم [١٥١٩].
- (٣١) شرح الورقات في أصول الفقه، للفركاح تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع، أعده للنشر حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- (٣٢) شرح الورقات في أصول الفقه، للمحلي جلال الدين محمد بن أحمد الشافعي، تحقيق د. حسام الدين بن موسى عفانة، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- (٣٣) شرح الورقات في أصول الفقه، لسعد بن ناصر الشثري، كنوز إشبيلية، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- (٣٤) شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه، لابن إمام الكاملية محمد ابن محمد بن عبد الرحمن القاهري، تحقيق عمر غني سعود العاني، دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- (٣٥) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٣٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي محمد بن عبد الرحمن، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- (٣٧) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي تاج الدين عبد الوهاب بن علي، تحقيق د. عبد الفتاح الحلو ود. محمود محمد الطناحي، دار هجر، القاهرة، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- (٣٨) طبقات الفقهاء الشافعية، لابن قاضي شهبة أبو بكر بن أحمد، تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

- (٣٩) علماء نجد خلال ثمانية قرون، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسام، دار العاصمة، الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ.
- (٤٠) عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران، للبقاعي إبراهيم بن حسن، تحقيق د. حسن حبشي، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- (٤١) غاية المأمول في شرح ورقات الأصول، للرملي شهاب الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الشافعي، تحقيق عثمان يوسف حاجي أحمد الأصولي، الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- (٤٢) غاية المرام في شرح مقدمة الإمام، لابن زكري التلمساني أبي العباس أحمد المالكي، تحقيق د. محمد أودير مشنان، دار التراث، الجزائر، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- (٤٣) الفلاكة والمفلوكون، للدلجي أحمد بن علي، مطبعة الشعب، القاهرة، ١٣٢٢هـ.
- (٤٤) الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الفقه وأصوله، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت، عمان، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٤٥) قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين، للحطاب أبي عبد الله محمد ابن محمد الرعيني، مطبوع مع حاشية السوسي، تونس، ١٩٥١م، ونسخة أخرى نشر مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي، ط ١.
- (٤٦) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- (٤٧) الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، للغزي نجم الدين محمد بن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- (٤٨) المبتدأ والخبر لعلماء في القرن الرابع عشر وبعض تلاميذهم، لإبراهيم ابن محمد بن ناصر السيف، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- (٤٩) مذاهب الإسلاميين، للدكتور عبد الرحمن بدوي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- (٥٠) المعارج المرتقيات إلى معاني الورقات، للمرابط الصغير محمد بن محمد الدلائي المالكي، رسالتان علميتان في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، تحقيق صالح بن سليمان العبيد، وهيثم خليل محمد الزماعرة، ١٤٢٧ - ١٤٢٨هـ .
- (٥١) معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٥٢) معجم المطبوعات العربية والمعربة، ليوسف إيلان سركيس، مطبعة سركيس بمصر، ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨ (مصورة دار صادر، بيروت) .
- (٥٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي محمد بن عبد الرحمن، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- (٥٤) هدية العارفين: أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٠م.
- (٥٥) الورقات، لإمام الحرمين عبد الملك بن يوسف الجويني، مكتبة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، وعشر نسخ خطية تفاصيلها في قسم الدراسة.
- (٥٦) الوسيط في تراجم أدباء شنقيط، بعناية فؤاد سيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٥، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

خامسا: قائمة المحتويات

- مقدمة المحقق ٥

القسم الأول

دراسة كتاب الورقات في أصول الفقه

٧ - ٥٥

- المبحث الأول تعريف موجز بإمام الحرمين ٩
- المبحث الثاني: بيان اسم الكتاب ١٢
- المبحث الثالث: إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه ١٣
- المبحث الرابع: موضوع الكتاب ومحتوياته ١٥
- المبحث الخامس: منهج المؤلف في كتابه ١٧.
- المبحث السادس: ترتيب الكتاب ١٨
- المبحث السابع: ثناء العلماء على الكتاب ٢٠
- المبحث الثامن: عناية العلماء بكتاب الورقات ٢١.
- المبحث التاسع: بيان النسخ المعتمدة في التحقيق ٣٨
- المبحث العاشر: متن الورقات المجرد ٤٦

القسم الثاني

تحقيق كتاب الورقات في أصول الفقه

١١٠ - ٥٧

- ٥٩ - تعريف أجزاء أصول الفقه
- ٦١ - الأحكام الشرعية
- ٦٢ - مقدمات منطقية
- ٦٥ - تعريف علم أصول الفقه
- ٦٦ - أبواب أصول الفقه إجمالاً
- ٦٧ - أقسام الكلام
- ٧٠ - الأمر والنهي
- ٧٦ - العام
- ٧٩ - الخاص
- ٨٢ - المجمل والمبين والظاهر والمؤول
- ٨٤ - الأفعال
- ٨٨ - النسخ
- ٩١ - فصل في التعارض
- ٩٣ - الإجماع
- ٩٧ - الأخبار
- ١٠٠ - القياس
- ١٠٣ - الحظر والإباحة
- ١٠٥ - ترتيب الأدلة
- ١٠٦ - صفة المفتي والمستفتي

- أحكام المجتهدين ١٠٩

الفهارس العامة

١٢١ - ١١١

- أولا: قائمة الآيات القرآنية حسب ورودها في المتن ١١٣
- ثانيا: قائمة الأحاديث النبوية ١١٣
- ثالثا: قائمة الأعلام المذكورين في المتن ١١٣
- رابعا: قائمة المصادر ١١٥
- خامسا: قائمة المحتويات ١٢١

والحمد لله رب العالمين

